مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

كتاب معرفة أنواع علوم الحديث

المؤلف

تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان (ابن الصلاح)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

١ الم تر الى الملاء من بني اسرائيل من بعد موسى
اذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله
قال هل عسيتم ان كتب عليكم القتال الا تقاتلوا
قالوا وما لنا الا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من
ديارنا وابنائنا فلما كتب عليهم القتال تولوا الا
قليلا منهم والله عليم بالظالمين

٢ لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء
سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق ونقول
ذوقوا عذاب الحريق

٣ الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلوة
واتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم
يخشون الناس كخشية الله او اشد خشية وقالوا ربنا
لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب قل
متاع الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا

واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل
من احدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما
يتقبل الله من المتقين ثم ذكر ثلاث آيات آخر

يوزكره تلاوة اولنه

كتاب معرفة أنواع علم الحديث
من مصنفات الشيخ الإمام
أبي عمرو بن الصلاح رحمه الله

الحديث وراده الخبر ... ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً ... الحديث رواية ... أقوال ...
... ذلك ... ذات النبي صلى الله عليه وسلم ... وغايته الفوز بسعادة الدارين
[illegible]
[illegible]
[illegible]

تملك من ... مجد الخطيب
... سنة ...
في بلدة ...

... ٣٤

٢١٩
مشهور

بسم الله الرحمن الرحيم ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من
امرنا رشدا رب اعن وتمم بفضلك حدثنا الشيخ الامام
العالم الحافظ المتقن المحقق المفتي الضابط الورع سيد الحفاظ صلاح
الشافعية تقي الدين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمن عرف بابن
الصلاح اطلا من لفظه قال الحمد لله الهادي من استهداه الوافي من اتقاه
الكافي من تحرز ان ضام حمدا بالغا امد التمام ومنتهاه والصلوة والسلام
الاكملان على نبينا والنبيين وآل كل ما رجا راج مغفرته ورحماه آمين آمين
هذا وان علم الحديث من افضل العلوم الفاضلة وانفع الفنون النافعة
رتبته ذكور الرجال وفحولتها ويعني به محققوا العلماء وكملتهم ولا يكرهه من
الناس الا رذالتهم وسفلتهم وهو من اكثر العلوم توجلا في فنونها لا سيما الفقه
الذي هو انسان عيونها ولذلك كثر غلط الغاطين منه من مصنفي الفقهاء وظهر
الخلل في كلام المخلين به من العلماء ولقد كان شان الحديث فيما مضى عظيما عظيما
جموع طلبته رفيعة مقادير حفاظه وحملته وكان علومه بحياتهم حية
وافنان فنونه ببقائهم غضة ومعانيه باهله فلم يزالوا في انقراض ولم يزل في ادراس
حتى آلت به الحال الى ان صار اهله انما هم شرذمة قليلة للعدد ضعيفة العدد

لا تعنى على الاغلب في تحمله باكثر من سماعه غفلا ولا تتعنى في تقييده باكثر من
كتابته عطلا حين علومه التي بها جل قدره مباعدين معارفه التي بها فخم امره
فحين كاد الباحث عن مشكله لا يلقى له كاشفا والسائل عن علله لا يلقى به عارفا
من الله الكريم تبارك وتعالى وله الحمد اجمع بكتاب معرفة انواع علم الحديث
هذا الذي باح باسراره الخفية وكشف عن مشكلاته الاسنية واحكم معاقده وقعد
قواعده وانار معالمه وبين احكامه وفصل اقسامه واوضح اموال وشرح
فروعه وفصوله وجمع شتات علومه وفوايده وقنص شوارد نكته وفرايده
فالله العظيم الذي بيده الضر والنفع والاعطاء والمنع اسئل واليه اضرع
وابتهل متوسلا اليه بكل وسيلة متشفعا اليه بكل شفيع ان يجعله مليا
بذلك واملي وافيا بكل ذلك واوفى وان يعظم الاجر والنفع به في الدارين انه
قريب مجيب وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهذه فهرسته انواعه
فالاول منها معرفة الصحيح من الحديث الثاني معرفة الحسن منه الثالث
معرفة الضعيف منه الرابع معرفة المسند منه الخامس معرفة المتصل
السادس معرفة المرفوع السابع معرفة الموقوف الثامن معرفة المقطوع
وهو غير المقطع التاسع معرفة المرسل العاشر معرفة المنقطع الحادي عشر

الألوكة
www.alukah.net

معرفة المعضل ويليه منها في الاسناد المعنعن ومنها في التعليق الثاني عشر معرفة
التدليس وحكم المدلس الثالث عشر معرفة الشاذ الرابع عشر معرفة المنكر الخامس
عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد السادس عشر معرفة زيادات
الثقات وحكمها السابع عشر معرفة الافراد الثامن عشر معرفة الحديث المعلل
التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث العشرون معرفة المدرج
في الحديث الحادي والعشرون معرفة الحديث الموضوع الثاني والعشرون
معرفة المقلوب الثالث والعشرون معرفة صفة من تقبل روايته ومن
ترد روايته الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه
بيان انواع الاجازة واحكامها وسايروجوه الاخذ والتحمل وعلم جمة
الخامس والعشرون معرفة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده
وفيه معارف مهمة رايقة السادس والعشرون معرفة كيفية رواية الحديث
وشرط اداية وما يتعلق بذلك وفيه كثير من نفايس هذا العلم السابع والعشرون
معرفة آداب المحدث الثامن والعشرون معرفة اداب طالب الحديث التاسع
والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل النوع الموفى ثلثين معرفة المشهور
من الحديث الحادي والثلثون معرفة الغريب والعزيز من الحديث الثالث

معرفة المسلسل الرابع والثلثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه الخامس
والثلثون معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها السادس
والثلثون معرفة مختلف الحديث السابع والثلثون معرفة المزيد
في متصل الاسانيد الثامن والثلثون معرفة المراسيل الخفي ارسالها
التاسع والثلثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم الموفى اربعين
معرفة التابعين رضي الله عنهم الحادي والاربعون معرفة الاكابر
الرواة عن الاصاغر الثاني والاربعون معرفة المدبج وما سواه من رواية
الاقران بعضهم عن بعض الثالث والاربعون معرفة الاخوة
والاخوان من العلماء والرواة الرابع والاربعون معرفة رواية
الآباء عن الابناء الخامس والاربعون عكس ذلك معرفة رواية الابناء عن
الآباء السادس والاربعون معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان
متقدم ومتاخر تباعدا بين وفاتهما السابع والاربعون معرفة من
لم يرو عنه الا راو واحد الثامن والاربعون معرفة من ذكر باسما مختلفة
او نعوت متعددة التاسع والاربعون معرفة المفردات من اسماء
الصحابة والرواة والعلماء الموفى خمسين معرفة الاسماء والكنى الحادي

الألوكة
www.alukah.net

والخمسون معرفة كنى المعروفين بالاسماء دون الكنى الثاني والخمسون معرفة
القاب المحدثين الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف الرابع والخمسون
معرفة المتفق والمفترق الخامس والخمسون نوع يتركب من هذين النوعين
السادس والخمسون معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب لتميز
بين بالتقديم وتاخير في الابن والاب السابع والخمسون معرفة المنسوبين
الى غير اباتهم الثامن والخمسون معرفة الانساب التي باطنها على خلاف
ظاهرها التاسع والخمسون معرفة المبهمات الموفي ستين معرفة تواريخ
الرواة في الوفات وغيرها الحادي والستون معرفة الثقات والضعفاء
من الرواة الثاني والستون معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات الثالث
والستون معرفة طبقات الرواة والعلماء الرابع والستون معرفة الموالي
من الرواة والعلماء الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وذلك
آخرها وليس بآخر الممكن في ذلك فانه قليل للتنويع الى ما لا يحصى اذ لا تحصى لحوال
رواة الحديث وصفاتهم ولا لحوال متون الحديث وصفاتها وما من حالة منها ولا صفة
الا وهي تصلح ان تفرد بالذكر واهلها فاذا هي نوع على حياله ولكنه نصب من غير ادب
وحسبنا الله ونعم الوكيل تيادة النوع الاول النوع الاول من انواع علوم الحديث

الاول

معرفة الصحيح من الحديث اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله ينقسم الى
صحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل
اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا
معللا وفي هذه الاوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه
علة قادحة وما في راويه نوع يأتي ذكرها ان شاء الله تبارك وتعالى فهذا هو
الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث وقد يختلفون في صحة
بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف فيه او لاختلافهم في اشتراط
بعض هذه الاوصاف كما في المرسل ومتى قالوا هذا حديث صحيح فمعناه انه اتصل
سنده مع سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون مقطوعا به في
نفس الامر اذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد وليس من الاخبار التي اجمعت الامة
على القبول وكذلك اذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعا بانه كذب
في نفس الامر اذ قد تكون صدقا في نفس الامر وانما المراد به انه لم يصح اسناده
على الشرط المذكور والله اعلم فوايد مهمة احداها الصحيح ينقسم الى متفق
عليه ومختلف فيه كما سبق ذكره وينقسم الى مشهور وغريب وبين ذلك ثم
ان درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة

الألوكة
www.alukah.net

التي تبنى الصحة عليها وينقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستعصي احصاؤها
على العادّ الحاصر ولهذا نرى الامساك عن الحكم الاسناد او حديث بانّه
الاصح على الاطلاق على ان جماعة من ائمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت
اقوالهم فروينا عن اسحق بن راهويه انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري
عن سالم عن ابيه وروينا نحوه عن احمد بن حنبل وروينا عن عمرو بن علي الفلاس
انه قال اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي وروينا نحوه عن علي بن
المديني وروي ذلك عن غيرهما ثم منهم من عين الراوي عن محمد وجعله ايوب
السختياني ومنهم من جعله ابن عون وفي ما نرويه عن يحيى بن معين انه قال
اجودها الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله وروينا عن ابي بكر بن ابي شيبة
انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه عن علي وروينا عن
ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع
عن ابن عمر وبنى الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي على ذلك ان اجل
الاسانيد الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب الحديث
على انه لم يكن في الرواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله عنهم اجمعين
الثانية اذا وجدنا فيما يروى آحاد الحديث وغيرها حديثا صحيح الاسناد

ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات ائمة
الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته فقد تعذر
في هذه الاعصار الاستقلال باداراك الحديث الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد
لانه ما من اسناد من ذلك الا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه
غير ناعما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان فان الامر اذا في
معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة
المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود
بما يتداول من الاسانيد خارجا عن ذلك لبقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها
هذه الامة زادها الله شرفا وتبين الثالثة اول من صنف البخاري ابو عبد الله
محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري
القشيري من انفسهم ومسلم مع انه اخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه
في كثير من شيوخه وكتابا هما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز واما ما رويناه
عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم في الارض كتابا في العلم اكثر صوابا
من كتاب مالك ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود كتابي
البخاري ومسلم ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحا واكثرهما فوائد

الألوكة
www.alukah.net

واما ما رويناه عن ابى على الحافظ النيسابورى استاذ الحاكم ابى عبد الله الحافظ
من انه قال ما تحت ادیم السماء كتاب اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا
وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخارى ان كان
المراد به ان كتاب مسلم يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد
خطبته الا الحديث الصحيح مسرودا غير ممزوج بمثل ما فى كتاب البخارى فى تراجم
ابوابه من الاشياء التى لم يسندها على الوصف المشروط فى الصحيح فهذا لا
باس به وليس يلزم منه ان كتاب مسلم يرجح فيما يرجع الى نفس الصحيح على
كتاب البخارى وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا مردود
على من يقوله والله اعلم **الرابعة** لم يستوعبا الصحيح فى صحيحيهما ولا التزما
ذلك فقد روينا عن البخارى انه قال ما ادخلت فى كتاب الجامع الا ما صح
وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا عن مسلم انه قال ليس كل شئ عندى
صحيح وضعته ههنا يعنى فى كتابه الصحيح انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه
قلت اراد والله اعلم انه لم يضع فى كتابه الا الاحاديث التى وجد عندها
شرايط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها فى بعضها عند بعضهم ثم
ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخارى ومسلما مما

يثبت من الحديث قال الشيخ المؤلف يعنى فى كتابيهما ولقائل ان يقول
ليس ذلك بالقليل فان المستدرك على الصحيحين للحاكم ابى عبد الله كتاب كبير يشتمل
مما فاتهما على شئ كثير وان يكن عليه فى بعضه مقال فانه يصفو اليه منه صحيح كثير
وقد قال البخارى احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتى الف حديث غير صحيح وجملة
ما فى كتابه الصحيح سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث
المكررة وقد قيل انها باسقاط المكررة اربعة الاف حديث الا ان هذه العبارة قد
يندرج تحتها عندهم اثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروى
باسنادين حديثين على ما فى الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات
المعتمدة المشتهرة لائمة الحديث كابى داود السجستانى وابى عيسى الترمذى وابى
عبد الرحمن النسائى وابى بكر بن خزيمة وابى الحسن الدارقطنى وغيرهم منصوصا
على صحته فيها ولا يكفى فى ذلك مجرد كونه موجودا فى كتاب ابى داود وكتاب الترمذى
وكتاب النسائى وسائر من جمع فى كتابه بين الصحيح وغيره ويكفى مجرد كونه موجودا
فى كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه كتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد فى الكتب
المخرجة على كتاب البخارى وكتاب مسلم كمستخرج ابى عوانة الاسفرايينى وكتاب ابى بكر
الاسماعيلى وكتاب ابى بكر البرقانى وغيرها من تتمة المحذوف او زيادة شرح فى كثير من الحديث

شرح ان الزيادة فى الصحيح صحيحة

الألوكة
www.alukah.net

الصحيحين وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي واعتنى
الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع
ذلك في كتاب سماه المستدرك اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما راه على شرط
الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم
وحده وما ادى اجتهاده الى تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو
في شرط الصحيح متساهل في القضاء به فالاولى ان توسط في امره فنقول ما حكم بصحته
ولم نجد ذلك فيه لغيره من الايمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج
به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم بن
حبان البستي رحمهم الله اجمعين والله اعلم الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري
او كتاب المسلم رضي الله عنهما يلتمس مصنفوها فيها موافقتهما في الفاظ الاحاديث
بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الاحاديث من غير جهة البخاري
ومسلم طلبا للعلو الاسنادي فحصل فيها بعض التفاوت في الالفاظ وهكذا ما
اخرجه المولفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة
لابي محمد البغوي وغيرهما تماما قالوا فيه اخرجه البخاري او مسلم فلا نستفيد بذلك
اكثر من ان البخاري او مسلما اخرج اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما

تفاوت

تفاوت في اللفظ وربما كان تفاوتا في بعض المعنى فقد وجدت في ذلك ما فيه
على هذا الوجه بعض التفاوت من حيث المعنى واذا كان الامر في ذلك على هذا
فليس لكل ان تنقل حديثا منها وتقول هو على هذا الوجه في كتاب البخاري
او كتاب مسلم الا ان تقابل لفظه او يكون الذي خرجه قد قال اخرجه
البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فان مصنفيها
نقلوا فيها الفاظ الصحيحين او احدهما غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي
الا ندلسي منها يشكل على زيادة تتمات لبعض الاحاديث كما قدمنا ذكره فربما نقل من
لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين او احدهما وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات
التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان التخاريج المذكورة على الكتابين
يستفاد منها فائدتان احديهما على الاسناد والثانية الزيادة في قدر الصحيح
لما يقع فيها من الفاظ زائدة وتتمات في بعض الاحاديث تثبت صحتها بهذه التخاريج
لانها واردة بالاسانيد الثابتة في الصحيحين او احدهما وخارجة من ذلك
المخرج الثابت والله اعلم السادسة ما اسنده البخاري ومسلم رحمهما الله
في كتابيهما بالاسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته بلا اشكال واما الذي
حذف من مبتدإ اسناده واحدا او اكثر واغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري

الألوكة
www.alukah.net

الصحيحين وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي واعتنى
الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين وجمع
ذلك في كتاب سماه المستدرك اودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما راه على شرط
الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم
وحده وما ادى اجتهاده الى تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو
في شرط الصحيح متساهل في القضاء به فالاولى ان توسط في امره فنقول ما حكم بصحته
ولم نجد ذلك فيه لغيره من الايمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج
به ويعمل به الا ان تظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم بن
حبان البستي رحمهم الله اجمعين والله اعلم الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري
او كتاب المسلم رضي الله عنهما يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في الفاظ الاحاديث
بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الاحاديث من غير جهة البخاري
ومسلم طلبا لعلو الاسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الالفاظ وهكذا ما
اخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة
لابي محمد البغوي وغيرهما تماما قالوا فيه اخرجه البخاري او مسلم فلا نستفيد بذلك
اكثر من ان البخاري او مسلما اخرج اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما
تفاوت

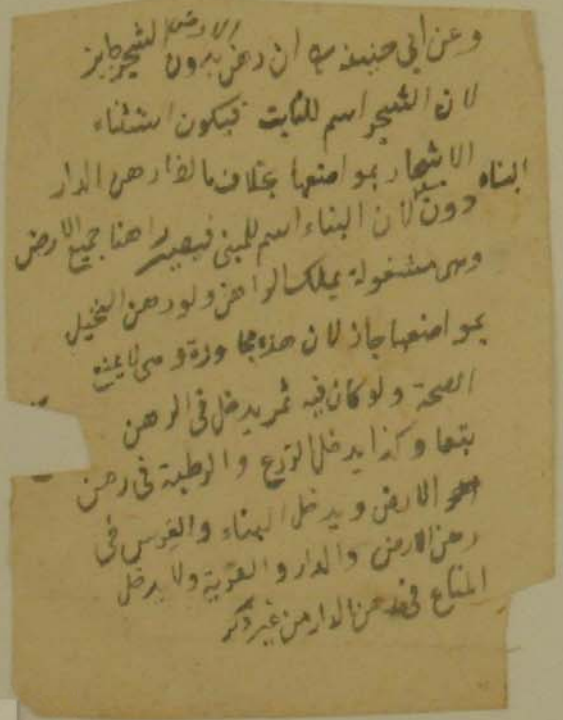
وعن ابي حنيفة ان رهن بدون الارض لشجر جاز
لان الشجر اسم للثابت فيكون استثناء
البناء الاشجار بواضعها بخلاف ما لو رهن الدار
دون لان البناء اسم للمبنى فيصير راهنا جميع الارض
وهي مشغولة بملك الراهن ولو رهن النخيل
بمواضعها جاز لان هذه مجاورة وهي لا تمنع
الصحة ولو كان فيه ثمر يدخل في الرهن
بتبعا وكذا يدخل الزرع والرطبة في رهن
بحو الارض ويدخل البناء والغرس في
رهن الارض والدار والقرية ولا يدخل
المتاع في رهن الدار من غير ذكر

وهو في كتاب مسلم قليل جدًا ففي بعضه نظر وينبغي ان نقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ
فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه مثاله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال القعنبي كذا روى
ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على من ذكره
عنه بانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك
عنه ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على
اتصال الاسناد بينه وبين المحكي واما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل روى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او روى عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه
وسلم كذا وكذا فهذا وما اشبهه من الالفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك
عمن ذكره عنه لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف ايضا مع
ذلك فما يراده له في اثناء الصحيح مشعر بصحة اصله اشعارا يونس به ويركن اليه
والله اعلم ثم ان ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري
في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به
اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسننه وايامه والى الخصوص الذي بيناه يرجع مطلق قوله ما ادخلت

في

في كتاب الجامع الامام صح وكذلك مطلق قول الحافظ ابي نصر الوائلي السجزي اجمع
اهل العلم الفقهاء وغيرهم ان رجلا لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري
مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله قاله لا شك فيه انه لا يحنث
والمرأة بحالها في حبالته وكذلك ما ذكره ابو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين
الصحيحين من قوله لم نجد من الائمة الماضين رضي الله عنهم اجمعين من افصح لنا في
جميع ما جمعه بالصحة الاهذين الامامين فانما المراد بكل ذلك مقاصد الكتاب
وموضوعه ومتون الابواب دون التراجم ونحوها الان في بعضها ما
ليس من ذلك قطعا مثل قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ عورة ويروى
عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة
وقوله في اول باب من ابواب الغسل وقال بهز عن ابيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا منه فهذا قطعا ليس من شرطه و
لذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين فاعلم ذلك فانه مهم خافٍ والله اعلم
السابعة واذا انتهى الامر في معرفة الحديث الصحيح الى ما اخرجه الائمة في تصانيفهم الكافلة
ببيان ذلك كما سبق ذكره فالحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه باعتبار ذلك
فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعا الثاني صحيح انفرد البخاري اي عن مسلم

الألوكة
www.alukah.net

الثالث صحيح انفرد به مسلم اى عن البخاري الرابع صحيح على شرطهما لم يخرجا الخامس صحيح على شرط البخاري لم يخرجه السادس صحيح على شرط مسلم لم يخرجه السابع صحيح عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما • هذه امهات اقسامه واعلاها الاول وهو الذي يقول فيه اهل الحديث كثيرا صحيح متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الامة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الامة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن وانما تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان المذهب الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن من هو معصوم من الخطاء لا يخطئ والامة في اجماعها معصومة من الخطاء ولهذا كان الاجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها واكثر اجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة ومن فوائدها القول بان ما انفرد به البخاري او مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته ليلقى الامة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان والله اعلم الثامنة اذا ظهر بما قدمناه انحصار طريق معرفة

الصح

الصحيح والحسن الآن في مراجعة الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة فسبيل من اراد العمل او الاحتجاج بذلك اذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث او الاحتجاج به الذي مذهبه ان يرجع الى اصل قد قابله هو او ثقة غيره باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول والله اعلم بالصواب النوع الثاني في معرفة الحسن من الحديث روينا عن ابي سليمان الخطابي انه قال بعد حكايته ان الحديث عند اهله ينقسم الى اقسام الثلثة التي قدمنا ذكرها • الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء • وروينا عن ابي عيسى الترمذي رحمه الله عليه انه يريد بالحسن الا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون حديثا شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك • وقال بعض المتاخرين الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح للعمل به قلت كل هذا مستبهم لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح وقد امعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فتنقح لي والتضح ان الحديث الحسن قسمان احدهما الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تحقق اهليته غير انه

ليس مغفلا كثير الخطاء فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه تعمد
الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بان
روى مثله او نحوه من وجه اخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله
او بما له من شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن ان يكون شاذا
ومنكرا وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل والقسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين
بالصدق والامانة غير انه ليس بالغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والاتقان
وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعتبر بما ينفرد به من حديثه منكرا او يعتبر في كل هذا
مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا او منكرا استلامته من ان يكون معللا وعلى
القسم الثاني تنزل كلام الخطابي فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا
كلامه في ذلك وكان الترمذي ذكر احد نوعي الحسن وذكر الخطابي النوع الآخر
مقتصر كل واحد منهما على ما رآى انه يشكل او انه غفل عن البعض او ذهل والله اعلم
هذا تأصيل ذلك ونوضحه بتنبيهات وتفريعات احدها الحسن يتقاصر عن
الصحيح في ان الصحيح من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم
واتقانهم اما بالنقل الصريح واما بطريق الاستقامة على ما سنبينه ان
شاء الله تعالى وذلك غير مشترط في الحسن فانه يلتقي فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث

من وجوه

من وجوه وغيرذلك مما تقدم شرحه واذا استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية مستبعد
ذكر ما له نص الشافعي رضي الله عنه ومراسيل التابعين انه يتصل منها المرسل الذي
جاء نحوه مسندا او ذلك وافقه مرسل اخر ارسله من اخذ العلم عن غير رجال
التابعي الاول في كلام له ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة مخرج المرسل
بمجيئه من وجه اخر وذكرنا له ايضا ما حكاه الامام ابو المظفر السمعاني وغيره عن
بعض اصحاب الشافعي من انه تقبل رواية المستور ولذلك وجه متجه كيف وانا
لم نكتف في الحديث الحسن بمجرد رواية المستور على ما سبق انفا والله اعلم الثاني
لعل الباعث للفهم يقول انا نجد احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت باسانيد
كثيرة من وجوه غديرة مثل حديث الاذنان من الراس ونحوه فهلا جعلتم ذلك وامثاله
من نوع الحسن لان بعض ذلك عضد بعضا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق انفا وجواب
ذلك انه ليس كل ضعيف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف
يزيله ذلك بان يكون ضعفه ناشيا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق
والديانة فاذا رايناه روى ما رواه قد جاء من وجه اخر عرفنا انه تماما قد حفظه ولم يختل فيه
ضبطه له وكذلك اذا كان ضعفه من حيث الارسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي
يرسله امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول برواية من وجه اخر ومن ذلك ضعف

وان لم تقبل شهادة المستور

الألوكة
www.alukah.net

لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذلك كالضعف
الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب او كون الحديث شاذا وهذه جملة
تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فانه من النفايس العزيزة والله اعلم
الثالث اذا كان راوي الحديث متاخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين
بالصدق والستر وروى مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من
الجهتين وذلك في حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح مثاله حديث محمد بن
عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك عند كل صلاة فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق و
الصيانة لكنه لم يكن من اهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه
بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من هذه الجهة حسن فلما انضم الى ذلك كونه روي
من اوجه اخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص
اليسير فصح هذا الاسناد والتحق بدرجة الصحيح والله اعلم الرابع كتاب ابي عيسى الترمذي
اصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات
من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كاحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وتختلف النسخ من
كتاب الترمذي في قوله هذا حديث حسن او هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك فينبغي ان تصحح

اصلكه

اصلكه بجماعة اصول وتعتمد على ما اتفقت عليه ونص الدارقطني في سننه على كثير من
ذلك في مظانه سنن ابي داود السجستاني روينا عنه انه قال ذكرت في هذا الصحيح وما
يشبهه ويقاربه وروينا عنه ايضا معناه انه يذكر في كل باب اصح ما عرفه في ذلك الباب
وقال ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه شيئا فهو صالح
وبعضها كذا اصح من بعض قلت فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد
من الصحيحين ولا نص على صحته احد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بانه من
الحسن عند ابي داود وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج فيما حققنا
ضبط الحسن به على ما سبق اذ حكى ابو عبد الله بن مندة الحافظ انه سمع محمد بن سعد
الباوردي بمصر يقول كان من مذهب ابي عبد الرحمن النسائي ان يخرج عن كل من لم
يجمع على تركه قال ابن مندة وكذلك ابو داود السجستاني يأخذ ما خذه ويخرج الاسناد
الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره لانه اقوى عنده من رأي الرجال والله اعلم الخامس
ما صار اليه صاحب المصابيح من تقسيم احاديثه الى نوعين الصحاح والحسان مريدا بالصحاح
ما ورد في احد الصحيحين او فيهما والحسان ما اورده ابو داود والترمذي واشباههما في تصانيفهم
هذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك وهذه الكتب
تشتمل على حسن وغير حسن كما سبق بيانه والله اعلم السادس كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب

الألوكة
www.alukah.net

الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها
في الاحتجاج بها والركون الى ما يورد فيها مطلقا لمسند ابو داود الطيالسي ومسند
عبيد الله بن موسى ومسند احمد بن حنبل ومسند اسحق بن راهوى ومسند عبد بن
حميد ومسند الدارمي ومسند ابي يعلى الموصلي ومسند الحسن بن سفيان ومسند
البزار ابي بكر واشباهها فهذه عادتهم فيها ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من
حديثه غير متقيدين بان يكون حديثا محتجا به فلهذا تاخرت مرتبتها وان حلت
لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الابواب
والله اعلم التابع قولهم هذا حديث صحيح الاسناد او حسن الاسناد دون قولهم
هذا حديث صحيح او حديث حسن لانه قد يقال هذا حديث صحيح الاسناد ولا
يصح لكونه شاذا او معللا غير ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله انه
صحيح الاسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بانه صحيح في نفسه
لان عدم العلة والقادح هو الاصل والظاهر والله اعلم الثامن في قول الترمذي غير
هذا حديث حسن صحيح اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق ايضاحه
فكيف الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور واثباته وجوابه ان
ذلك راجع الى الاسناد فاذا روى الحديث الواحد باسنادين احدهما اسناد حسن

والاخر

والآخر اسناد صحيح استقام ان يقال فيه انه حديث حسن صحيح اي انه حسن
بالنسبة الى اسناد صحيح بالنسبة الى اسناد اخر على انه غير مستنكر ان يكون
بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا يأباه
القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك والله اعلم التاسع
من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لا
ندراجه في انواع ما يحتج به وهو الظاهر من كلام الحاكم ابن عبد الله الحافظ في تصرفاته
واليه نومئ في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح واطلق الخطيب ابو بكر
ايضا عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي وذكر الحافظ ابو الطاهر السلفي الكتب الخمسة
وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بكونه
ضعيفا او منكرا او نحو ذلك من اوصاف الضعيف وصرح ابو داود فيما قدمنا
روايته عنه بانه قد يسكت عما في كتابه الى صحيح وغيره والترمذي مصرح فيما في كتابه
في التمييز بين الصحيح والحسن ثم ان من سمى الحسن صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح
المقدم المبين اولا فهذا اذا اختلفا في العبارة دون المعنى والله اعلم النوع الثالث
معرفة الضعيف من الحديث كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات
الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم فهو حديث ضعيف واطنب ابو حاتم بن حبان البستي

الألوكة
www.alukah.net

في تقسيمه فبلغ به خمسين قسما الا واحدا وما ذكرته ضابط جامع بجميع ذلك وسبيل
من اراد البسط والاكثار ان يعمد الى صفة معينة منها فيجعل ما عدمت فيه من غير
ان يخلفها جاز على حسب ما تقرر في نوع الحسن قسما واحدا ثم ما عدمت فيه تلك
الصفة مع صفة اخرى معينة قسما ثانيا ثم ما عدمت فيه مع صفتين معينتين
قسما ثالثا وهكذا الى ان يستوفي الصفات المذكورات جمع ثم يعود ويعين
من الابتداء صفة غير الذي عينها اولا ويجعل ما عدمت فيه وحدها قسما ثم القسم
الاخر ما عدمت فيه مع عدم صفة اخرى ولتكن الصفة الاخرى غير الصفة الاولى
المندوء بها لكون ذلك سبق في اقسام عدم الصفة الاولى وهكذا هلم جرا الى اخر
الصفات ثم ما عدم فيه جميع الصفات هو القسم الاخر الارذل وما كان من الصفات
له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك تتضاعف بذلك الاقسام والذي له لقب خاص معروف
من اقسام ذلك الموضوع والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمنقطع
والمعضل في انواع سياتي عليها الشرح ان شاء الله تعالى والملحوظ فيما نورده من
الانواع عموم انواع علوم الحديث لا خصوص انواع التقسيم الذي فرغنا الآن
من اقسامه **النوع الرابع معرفة المسند** ذكر ابو بكر الخطيب الحافظ ان المسند عند
اهل الحديث هو الذي تصل اسناده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما

جاء

جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء عن الصحابي ونحوه وغيرهم وذكر ابو
عمر بن عبد البر الحافظ ان المسند ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة
وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد يكون منقطعا مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول صلى الله عليه وسلم
فهذا مسند لانه قد اسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منقطع لان الزهري
لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم وحكى ابو عمر عن قوم ان المسند
لا يقع الا ما اتصل مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم **قلت** وبهذا قطع الحاكم ابو عبد الله
الحافظ وليد بذكره في كتابه غير هذه اقوال ثلثة مختلفة من مبتداه **النوع الخامس**
معرفة المتصل ويقال فيه ايضا الموصول ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف
وهو الذي اتصل اسناده فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي
الى منتهاه **مثال** المتصل المرفوع من الموطا ما لك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم **ومثال** المتصل الموقوف ما لك
عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله والله اعلم **النوع السادس معرفة المرفوع** وهو
ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ولا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف
على الصحابة وغيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمرسل ونحوها فهو

الألوكة
www.alukah.net
شبكة

والمسند عند قوم سواء والانقطاع والاتصال يدخلان عليهما جميعا وعند قوم يفترقان
فان الانقطاع والاتصال يدخلان على المرفوع ولا يقع المسند الا على الا
المتصل المضاف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو بكر بن ثابت
المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله فخصه
بالصحابة فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ومن
جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل والله
اعلم **النوع التابع معرفة الموقوف** وهو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم
من اقوالهم او افعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم ثم ان منه ما يتصل الاسناد فيه الى الصحابي فيكون من الموقوف
الموصول ومنه ما لا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول على حسب
ما عرف مثله في المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم وما ذكرناه من
تخصيصه بالصحابي فذلك اذا ذكر الموقوف مطلقا وقد يستعمل مقيدا في غير
الصحابي فيقال حديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء او على طاوس او نحو هذا وموجود
في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الابن قال ابو القسم الفوراني
منهم فيما بلغنا عنه الفقهاء يقولون الخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثر ما يروى

عن

عن الصحابة رضي الله عنهم **النوع الثامن معرفة المقطوع** غير المنقطع الذي الاولى
ويقال في جمعه المقاطيع والمقاطع وهو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من اقوالهم
وافعالهم قال الخطيب ابو بكر في جامعه من الحديث المقطوع وقال المقاطع هو
الموقوفات على التابعين قلت وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير
الموصول في كلام الامام للشافعي وابي القسم الطبراني وغيرهما والله اعلم **تفريعات**
احدها قوله الصحابي كنا نفعل كذا او كنا نقول كذا ان لم يضفه الى زمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف وان اضافه الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فالذي قطع به ابو عبد الله ابن البيع الحافظ وغيره من اهل الحديث وغيرهم ان ذلك من
قبيل المرفوع وبلغني عن ابن بكر البرقاني انه سأل ابا بكر الاسماعيلي الامام عن ذلك فانكر
كونه من المرفوع والاول هو الذي عليه الاعتماد لان ظاهر ذلك مشعر فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اطلع على ذلك وقررهم عليه تقريره احد وجوه السنن المرفوعة فانها انواع منها
اقواله صلى الله عليه وسلم ومنها افعاله ومنها تقريره وسكوته عن الانكار بعد اطلاعه ومن
هذا القبيل قول الصحابي كنا لا نرى باسا بكذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا او كان يقال
كذا وكذا على عهده او كانوا يفعلون كذا وكذا في حيوته صلى الله عليه وسلم فكل ذلك وشبهه مرفوع

الألوكة
www.alukah.net

مسنداً مخرج في كتب المسانيد وذكر الحافظ ابو عبد الله فيما رويناه عن المغيرة بن
شعبة قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافير انتهى
يتوهمه من ليس من اهل الصنعة مسنداً يعني مرفوعاً الذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه وليس بمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب ايضا نحو ذلك في جامعه قلت بل هو
مرفوع كما سبق ذكره وهو بان يكون مرفوعاً اجرى لكونه اجرى باطلاعه صلى الله عليه وسلم
عليه والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد كنا عددنا هذا فيما اخذناه
عليه ثم تأولناه له على انه اراد انه ليس بمسند لفظاً وكذلك سائر ما سبق هو موقوف
لفظا وانما جعلناه مرفوعا من حيث المعنى والله اعلم الثاني قول الصحابي امرنا بكذا
او نهينا عن كذا من نوع المرفوع والمسند عند اصحاب الحديث وهو قول اكبر اهل العلم
وخالف في ذلك فريق منهم ابو بكر الاسماعيلي والاول هو الصحيح لان مطلق ذلك ينصرف
بظاهره الى من اليه الامر والنهي وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا قول الصحابي
من السنة كذا فالاصح انه مسند مرفوع لان الظاهر انه لا يريد به الا سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما يجب اتباعه وكذلك قول انس رضي الله عنه امر بلال ان يشفع الاذان
ويوتر الاقامة وسائر ما حاسن ذلك ولا فرق بين ان يقول ذلك في زمان رسول الله وبعده
صلى الله عليه وسلم الثالث ما قيل من ان تفسير الصحابي حديث مسند فانما ذلك في تفسير

يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي او نحو ذلك كقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود
يقول من اتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم حرث
لكم الآية فاما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على اضافة شيء الى رسول الله صلى الله
عليه فمعدودة في الموقوفات والله اعلم الرابع من قبيل المرفوع الاحاديث التي قيل في اسا
عند ذكر الصحابي برفع الحديث او يبلغ به او ينميه او رواية مثال ذلك سفيان بن عيينة
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين الحديث وبه
عن ابي هريرة يبلغ به قال الناس تبع لقريش الحديث فكذا ذلك وامثاله كناية عن رفع الصحا
الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحا قلت
واذا قال الراوي عن التابعي برفع الحديث او يبلغ به فذلك ايضا مرفوع ولكنه مرفوع مرسل
والله اعلم النوع التاسع معرفة المرسل وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابع الكبير
الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن خيار ثم سعيد بن المسيب
وامثالها اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور التسوية بين التابعين اجمعين
في ذلك رضي الله عنهم وله صور اختلف فيها اهي من المرسل ام لا احدها اذا انقطع الاسناد
قبل الوصول الى التابعي فكان فيه رواية راو لم يسمع من المذكور فوقه فالذي قطع به
الحاكم الحافظ ابو عبد الله وغيره من اهل الحديث ان ذلك لا يسمى مرسلا وان الارسال

الألوكة
www.alukah.net

مطلب العاشر

بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنهما فانها وجدت مسانيد من وجوه
أخر ولا يختص ذلك عنده بارسال ابن المسيب كما سبق ومن انكر هذا زاعما ان الا
عتماد حينئذ يقع على المسند دون المرسل فيقع لغوا لا حاجة اليه فجوابه
انه بالمسند يتبين صحة الاسناد الذي فيه الارسال حتى يحكم له مع ارساله
بانه اسناد صحيح تقوم به الحجة على ما مهدنا سبيله في النوع الثاني وانما ينكر هذا
من لا مذاقة له في هذا الشان وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه
هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاده الا برز وتداولوه
في تصانيفهم وفي صدر صحيح مسلم المرسل في اصل قولنا وقوله اهل العلم بالاخبار
ليس بحجة وابن عبد البر حافظ المعروف من حكى ذلك عن جماعة اصحاب الحديث
والاحتجاج به مذهب مالك وابي حنيفة واصحابهما في طائفة والله اعلم ثم انا نرتعد
في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس
وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه لان
ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لان
الصحابة كلهم عدول والله اعلم **النوع العاشر معرفة المنقطع** وفيه وفي الفرق بينه
وبين المرسل مذاهب لاهل الحديث وغيرهم فمنها ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم

خصوصا بالتابعين بل ان كان سقط ذكره قبل الوصول الى التابعي شخصا واحدا سمي
منقطعا فحسب وان كان اكثر من واحد سمي معضلا ويسمى ايضا منقطعا وسياتي مثاله
ذلك ان شاء الله تعالى والمعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك يسمى مرسلا واليه ذهب
من اهل الحديث ابو بكر الخطيب وقطع به وقال الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث
الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واما ما رواه تابع التابعي عن
النبي صلى الله عليه وسلم فيسمونه المعضل والله اعلم **الثاني** قول الزهري وابي حازم
ويحيى بن سعيد الانصاري واشباههم من اصاغر التابعين قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حكى عن عبد البر ان قوما لا يسمونه مرسلا بل منقطعا لكونهم لم يلقوا من
الصحابة الا الواحد والاثنين واكثر رواياتهم عن التابعين قلت وهذا المذهب
فرع لمذهب من لا يسمي المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلا والمشهور التسوية
بين التابعين في اسم الارسال كما تقدم والله اعلم **الثالثة** اذا قيل في الاسناد فلان
عن رجل او عن شيخ عن فلان او نحو ذلك فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث انه
لا يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض المصنفات المعتبرة في اصول الفقه معدود
من انواع المرسل والله اعلم **ثم اعلم** ان حكم المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان يصح مخرجه
بمجيئه من وجه آخر كما سبق بيانه في نوع الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه

بمرسلات

صاحب كتاب معرفة انواع علوم الحديث من ان المرسل مخصوص بالتابعي وان
المنقطع منه الاسناد الذي فيه قبل الوصول الى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي
فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معنا ولا بيهما ومنه الاسناد الذي ذكر فيه
فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ او غيرهما مثال الاول ما رويناه عن عبد الرزاق
عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقوي امين الحديث فهذا اسناد اذا تأملته الحديث
وجدت صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين لان عبد الرزاق لم يسمعه من
الثوري وانما سمعه من النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري ولم يسمعه الثوري
ايضا من ابي اسحق وانما سمعه من شريك عن ابي اسحق ومثال الثاني الحديث الذي
رويناه عن ابي العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن اوس عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الدعاء في الصلوة اللهم اني اسئلك الثبات في الامر الحديث
والله اعلم ومنها ما ذكره ابن عبد البر وهو ان المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع
شامل له ولغيره وهو عنده كل ما لا يتصل اسناده سواء كان يعزى الى النبي صلى الله عليه
وسلم او الى غيره ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل اسناده
وهذا المذهب اقرب صار اليه طوايف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي ذكره الحافظ ابو بكر

للخطيب

الخطيب في كفايته الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه
التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه
عن التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك والله اعلم ومنها ما
حكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان المنقطع ما روي عن
التابعي او من دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وهذا غريب بعيد والله
اعلم النوع الحادي عشر معرفة المعضل وهو لقب لنوع خاص من المنقطع فكل
معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا وقوم يسمونه مرسلا كما سبق وهو
عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعدا واصحاب الحديث يقولون اعضله
فهو معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل لما خذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت
له قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد ولا التفات في ذلك الى معضل بكسر الضاد و
ان كان مثل عضيل في المعنى ومثاله ما يرويه تابع التابعي فمن دونه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولذلك ما يرويه من دون تابع التابعي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم او عن ابي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم وذكر ابو
نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني قول مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يسمونه
المعضل

الألوكة
www.alukah.net

قلت وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل لما تقدم وسماه الخطيب ابو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلا وذلك على مذهب من يسمي كل ما لا يتصل مرسلا كما سبق واذا روى تابع التابعي عن التابعي حديثا موقوفا عليه وهو حديث متصل مسندا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد جعله الحاكم ابو عبد الله نوعا من المعضل مثاله ما رويناه عن الاعمش عن الشعبي قال يقال للرجل يوم القيمة علمت كذا وكذا فيقول ما عملته فتختم على فيه الحديث فقد اعضله الاعمش وهو عند الشعبي عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متصلا مسندا قلت هذا حسن جيد لان هذا الانقطاع بواحد مضموما الى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك باستحقاق اسم الاعضال اولى والله اعلم **تفريعات** احدها الاسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن فلان عنه بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يبين اتصاله بغيره والصحيح والذي عليه العمل انه من قبيل الاسناد المتصل والى هذا ذهب الجماهير من ائمة الحديث وغيرهم وادعاه المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه وكاد ابو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي اجماع ائمة الحديث على ذلك وادعى ابو عمرو الداني المقرئ الحافظ اجماع اهل النقل على ذلك وهذا بشرط ان يكون الذين اضيفت العنعنة اليهم قد ثبت ملاقاة

بعضهم

بعضهم بعضا مع براءتهم من وصمة التدليس فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال الا ان يظهر فيه خلاف ذلك وكثر في عصرنا وما قاربه بين المنتسبين الى الحديث استعمال عن في الاجازة فاذا قال احدهم قرأت على فلان عن فلان او نحو ذلك فظن به انه رواه عنه بالاجازة ولا يخرجه ذلك من قبيل الاتصال على ما لا يخفى والله اعلم **الثاني** اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا وكذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه الانقطاع مثاله ما لك عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا فروينا عن مالك رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا سواء وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انهما ليسا سواء وحكى ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن وان سواء وانه لا اعتبار بالحروف والالفاظ وانما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس فاذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع وحكى ابن عبد البر عن ابي بكر البرديجي ان حرف ان محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى وقال عندي لا معنى لهذا لاجماعهم على ان الاسناد المتصل بالصحابي سواء فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اعلم

الألوكة
www.alukah.net

ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي ابو بكر الحافظ الحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الكبير فانه ذكر ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام وجعله مسندا موصولا وذكر وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عمارا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال ان عمارا فعل ولم يقل عن عمار والله اعلم ثم ان الخطيب مثل هذه المسئلة بحديث نافع عن ابن عمر انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب الحديث وفي رواية اخرى عن نافع عن ابن عمر قال يا رسول الله الحديث ثم قال ظاهر الرواية الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية ظاهرها يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت ليس هذا المثال مما نحن بصدده لان الاعتماد فيه في الحكم بالاتصال على مذهب الجمهور انما هو على اللقاء والادراك وذلك في هذا الحديث مشترك متردد لتعلقه بالنبي صلى الله عليه وسلم وبعمر رضي الله عنه وصحبة الراوي ابن عمر لهما فاقتضى ذلك من جهة كونه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن جهة اخرى كونه رواه عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم **الثالث** قد ذكرنا ما حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوي عن من لقيه باي لفظ كان وهكذا اطلق ابو بكر الشافعي الصيرفي ذلك فقال كل من علم له سماع من انسان فحدث عنه فهو على السماع حتى يعلم انه لم يسمع منه ما حكاه وكل من علم له لقاء انسان فحدث عنه

فحكمه هذا الحكم وانما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب انه لو لم يكن قد سمعه منه لكان باطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه مدلسا والظاهر السلامة من وصمة التدليس والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس ومن امثلة ذلك قوله قال فلان كذا وكذا مثل ان يقول نافع قال ابن عمر وكذلك لو قال عنه ذكر او فعل او حدث او كان يقول كذا وكذا وما جانس ذلك فكل ذلك محمول ظاهرا على الاتصال وانه تلقى ذلك عنه من غير واسطة بينهما مهما ثبت لقاؤه له على الجملة ثم منهم من اقتصر في هذا الشرط المشروط في ذلك ونحوه على مطلق اللقاء والسماع كما حكيناه آنفا وقال فيه ابو عمرو المقرئ اذا كان معروفا بالرواية عنه وقال فيه ابو الحسن القابسي اذا ادرك المنقول عنه ادراكا بينا وذكر ابو المظفر السمعاني في العنعنة انه يشترط طول الصحبة بينهم وانكر مسلم بن الحجاج في خطبة صحيحه على بعض اهل عصره حيث اشترط في العنعنة ثبوت اللقاء والاجتماع وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان القول الشايع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفي في ذلك ان يثبت كونهما في عصر واحد وان لم يات في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها وفيما قاله مسلم نظر وقد قبل ان القول الذي رده مسلم هو الذي عليه ائمة هذا العلم علي بن المديني والبخاري وغيرهما **قلت** وهذا الحكم لا اراه يستقر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم

فيما ذكروه عن شيخهم قابلين فيه ذكر فلان قال فلان ونحو ذلك فافهم كل ذلك فانه مهم عزيز
والله اعلم **الرابع** التعليق الذي يذكره ابو عبد الله الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين
وغيره من المغاربة في احاديث من صحيح البخاري قطع اسنادها وقد استعمله الدار
قطني من قبل صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا اخاريطا ما وجد ذلك فيه منه
من قبيل الصحيح الى قبيل الضعيف وذلك ما عرف من شرطه وحكمه على ما بنيناه عليه في
الفائدة السادسة من النوع الاول ولا التفات الى ابي محمد بن حزم الظاهري الحافظ
في رده ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر او ابي مالك الاشعري عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليكونن في امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف الحديث
من جهة ان البخاري اورده قابلا فيه قال هشام بن عمار وساقه باسناده فزعم ابن
حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله جوابا عن الاحتجاج به على تحريم
المعازف واخطأ في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح والبخاري
قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفا من جهة الثقات عن ذلك الشخص الذي
علقه عنه وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندا انتهى
وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الاسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع والله اعلم وما ذكرناه
من الحكم في التعليق المذكور فذلك فيما اورده منه اصلا ومقصودا لا فيما اورده في معرض

الاستشهاد فان الشواهد يحتمل فيها ما ليس من شرط الصحيح معلقا كان او موصولا
ثم ان لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف من مبتدإ اسناده واحد
فاكثر حتى ان بعضهم استعمله في حذف كل الاسناد مثال ذلك قوله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ابن عباس كذا وكذا وروى ابو هريرة كذا وكذا قال سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة كذا وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وهكذا الى شيوخ شيوخه وامامه اورده كذلك عن
شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبا في الثالث من هذه التفريعات وبلغني
عن بعض المتاخرين من اهل المغرب انه جعله قسما من التعليق ثانيا واضاف
اليه قول البخاري في غير موضع من كتابه وقال لي فلان وزادنا فلان فوسم كل ذلك
بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث المعنى وقال وقد رايت البخاري
يقول وقال لي وقال لنا فاعلم انه اسناد لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاحتجاج
بتشهاد به وكثيرا ما يعتبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في المذاكرات
وللمناظرات واحاديث المذكورة قل ما يحتجون بها قلت وما ادعاه على البخاري
مخالف لما قاله من هو اقدم منه واعرف بالبخاري وهو العبد الصالح ابو جعفر بن حمدان
النيسابوري فقد رويناه عنه انه قال كل ما قال البخاري قال فلان فهو عرض ومناولة

الألوكة
www.alukah.net

قلت ولم اجد لفظ التعليق مستعملا فيما اسقط فيه بعض رجال الاسناد من وسطه
او من آخره ولا في مثل قوله يروى عن فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس
فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بانه قاله وذكره وكان هذا التعليق ماخوذ
من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحو ما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال
والله اعلم **الخامس** الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا
لختلف اهل الحديث في انه ملحق بقبيل الموصول او بقبيل المرسل **مثاله** حديث لا نكاح
الا بولي رواه اسرائيل بن يونس في آخرين عن جده ابي اسحق السبيعي عن ابي بردة عن
ابيه ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندا هكذا متصلا ورواه
سفين الثوري وشعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا هكذا الحكى الخطيب الحافظ ان اكثر اصحاب الحديث يرون الحكم في هذا واشباهه
للمرسل وعن بعضهم ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاحفظ ما ذا كان من ارسله
احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله ثم لا يقدح ذلك في عدالة من وصله واهليته ومنهم
من قال من اسند حديثا قد ارسله الحفاظ فارسالهم له يقدح في مسنده وفي عدالته
واهليته ومنهم من قال الحكم لمن اسنده اذا كان عدلا ضابطا فيقبل خبره وان خالفه
غيره سواء كان المخالف له واحدا او جماعة قال الخطيب هذا القول هو الصحيح قلت وما

صححه هو الصحيح في الفقه واصوله وسئل البخاري عن حديث لا نكاح الا بولي فالحكم لمن وصله وقال الزيادة من الثقة مقبولة وقال البخاري هذا مع ان من ارسله
شعبة وسفين وهما جبلان لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية ويلتحق بهذا ما اذا
كان الذي وصله هو الذي ارسله وصله في وقت وارسله في وقت وهكذا اذا رفع
بعضهم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه بعضهم على الصحابي او رفعه
واحد في وقت ووقفه هو ايضا في وقت آخر فالحكم على الاصح في كل ذلك لما زاده
الثقة من الوصل والرفع لانه مثبت غير ساكت ولو كان نافيا فالمثبت مقدم
عليه لانه علم ما خفي عليه ولهذا الفصل تعلق بفصل زيادة الثقة في حق
الحديث وسيأتي ان شاء الله تعالى وهو اعلم **النوع الثاني عشر معرفة**
التدليس وحكم المدلس التدليس قسمان احدهما تدليس الاسناد وهو ان يروي
عن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عن من عاصره ولم يلقه
موهما انه قد لقيه وسمعه منه ثم قد يكون بينهما واحد قد يكون اكثر ومن شانه
ان لا يقول في ذلك اخبرنا فلان ولا حدثنا وما كان اشبههما وانما يقول قال فلان
او عن فلان ونحو ذلك مثال ذلك ما رويناه عن علي بن خشرم قال كنا عند ابن عيينة فقال
الزهري فقيل له حدثكم الزهري فسكت ثم قال الزهري فقيل له سمعته من الزهري

الألوكة
www.alukah.net

فقال لا لم اسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري حدثني عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري **القسم الثاني** تدليس الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه منه
فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف مثاله ما روى لنا عن
ابي بكر بن مجاهد الامام المقرئ انه روى عن ابي بكر بن داود السجستاني
فقال حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله وروى عن ابي بكر محمد بن الحسن النقاش المقرئ
فقال حدثنا محمد بن سند نسبه الى ابويه والله اعلم اما القسم الاول فمكروه جدا ذمه
اكثر العلماء وكان شعبة من اشدهم فيه قال فروينا عن الشافعي رضي الله عنه انه
قال التدليس اخو الكذب وروينا عنه انه قال لان ازني احب الي من ان ادلس
وهذا من شعبة افراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتغليظ ثم اختلفوا
في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من اهل الحديث والفقهاء
مجروحا بذلك وقالوا لا تقبل روايته بحال بين السماع او لم يبين والصحيح
التفصيل وانما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه
حكم المرسل وانواعه وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت وحدثنا واخبرنا
واشباهها فهو مقبول يحتج به وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من
حديث هذا الضرب كثير جدا كقتادة والاعمش والسفيانين وهشيم بن بشير
وغيرهم

وغيرهم وهذا لان التدليس ليس كذبا وانما هو ضرب من الابهام بلفظ محتمل والحكم بانه
لا يقبل من المدلس حتى يبين قد اجزاه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس مرة والله اعلم
واما القسم الثاني فامره اخف وفيه تضييع المروي عنه وتوعير الطريق معرفته
على من يطلب الوقوف على حاله واهليته ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب
الغرض الحامل عليه فقد يحمله على ذلك كونه شيخه الذي غير سمته غير ثقة او كونه
متاخر الوفاة قد شاركه في السماع منه جماعة دونه او كونه اصغر سنا من الراوي
عنه او كونه كثير الرواية عنه فلا يجب الا كثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة
وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين منهم الخطيب ابو بكر فقد كان يجانبه في تصانيفه
والله اعلم **النوع الثالث عشر معرفة الشاذ** روينا عن يونس بن عبد الاعلى قال قال الشافعي
ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا يروى غيره انما الشاذ ان يروي الثقة
حديثا يخالف ما روى الناس وحكى الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني نحو هذا عن
الشافعي وجماعة من اهل الحجاز ثم قال الذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما
ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان عن غير ثقة يتوقف
فيه ولا يحتج به وذكر الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان الشاذ هو الحديث الذي يتفرد
به ثقة من الثقات وليس له اصل يتابع لذلك الثقة وذكر انه يغاير المعلل وقد مضى علته

www.alukah.net

الدلالة على جهة الوهم فيه والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك قلت اما ما حكم الشافعي عليه
بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير مقبول واما ما حكينا عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل
الحافظ الضابط لحديث الاعمال بالنيات فانه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابرهيم
ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث واوضح من ذلك في ذلك حديث
عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته تفرد
به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل مكة وعلى راسه المغفر تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه مخرجة في الصحيحين
مع انه ليس لها الا اسناد واحد تفرد به ثقة وفي غرايب الصحيح اشباه لذلك غير قليلة
وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفا يرويه كذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لا
يشاركه فيه احد باسانيد جياد والله اعلم فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب
ائمة الحديث سيئ لكنه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي اتى به الخليلي والحاكم بل
الامر في ذلك على تفصيل يأتيه فنقول اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان ما انفرد
به مخالفا لما رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا
وان لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو امر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا
الراوي

الراوي المنفرد فان كان عدلا حافظا موثوقا باتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح
الانفراد فيه كما فيما سبق من الامثلة وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك
الذي انفرد به كان انفراده به خارما له مزحزحا حاله عن حيز الصحيح ثم هو
بعد ذلك دايرين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فان كان المنفرد به غير
بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم
نحطه الى قبيل الحديث الضعيف وان كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان
من سبيل الشاذ المنكر فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان احدهما الحديث
الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه من التقة والضبط ما يقع جبرا
لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف والله اعلم **النوع الرابع**
عشر معرفة المنكر من الحديث بلغنا عن ابي بكر احمد بن هرون البردجي الحافظ
انه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي
رواه منه ولا من وجه اخر فاطلق البردجي ذلك ولم يفصل واطلاق الحكم على التفرد
بالرد او النكارة او الشذوذ موجود في كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه
التفصيل الذي بيناه انفا في شرح الشاذ وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين
على ما ذكرناه في الشاذ فانه بمعناه مثال الاول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات

الألوكة
www.alukah.net

رواية مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالك غيره من الثقات
في قوله عمر بن عثمان بضم العين وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب التمييز ان كل من رواه من
اصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان يعني بفتح العين وذكر ان مالكا كان يشير بيده الى
دار عمر بن عثمان كانه علم انهم يخالفونه وعمرو وعمر جميعا ولد عثمان غير ان هذا الحديث
انما هو عن عمرو بفتح العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله اعلم **ومثال الثاني**
وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والاتقان ما يحتمل معه تفرده صح ما رويناه من
حديث ابي زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان الشيطان اذا راى ذلك غاضه ويقول
عاش ابن آدم حتى اكل الجديد بالخلق تفرد به ابو زكير وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه
غير انه لم يبلغ من يحتمل تفرده والله اعلم **النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات**
والشواهد هذه امور يتداولونها في نظرهم في حال الحديث قد تفرد به راويه اولا
وهل هو معروف اولا ذكر ابو حاتم محمد بن حبان التميمي ان طريق الاعتبار في الاخبار مثاله
ان يروي حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان وجد علم

ان

ان الخبر اصلا يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فقه غير ابن سيرين رواه عن
ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك
وجد يعلم به ان للحديث اصلا يرجع اليه والا فلا قلت فمثال المتابعة ان
يروى ذلك الحديث بعينه عن ايوب غير حماد فهذه المتابعة التامة فان لم
يروه احد غير عن ايوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه
غير ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة ايضا
لكن يقصر عن المتابعة الاولى بحسب بعدها منها ويجوز ان يسمى ذلك بالشاهد ايضا
فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه المذكورة لكن روى حديث آخر
بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يروا ايضا بمعناه حديث آخر فقد تحقق
فيه التفرد المطلق حينئذ وينقسم عند ذلك الى مردود منكر وغير مردود كما سبق واذا
قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة وتفرد به عن ابي هريرة ابن سيرين وتفرد به عن
ابن سيرين ايوب وتفرد به عن ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بانتفاء
وجوه المتابعات فيه ثم اعلم انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من
لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفاء وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء
ذكرهم في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك وهذا يقول الدارقطني

الألوكة
www.alukah.net

وغيره في الضعفاء فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به وقد تقدم التنبيه على نحو ذلك والله اعلم **مثال للمتابع والشاهد** رويناه من حديث سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ فذكر الحافظ احمد البيهقي لحديث ابن عيينة متابعا وشاهدا اما المتابع فان اسامة بن زيد تابعه عن عطاء وروى باسناده عن اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به **واما الشاهد** فحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والله اعلم **النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات وحكمها**

وذلك فن لطيف تستحسن العناية به وقد كان ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو نعيم الجرجاني وابو الوليد القرشي رحمهم الله مذكورين بمعرفة زيادات الالفاظ الفقهية في الاحاديث ومذهب الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب ابو بكر ان الزيادة من الثقة مقبولة اذا تفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد بان رواه ناقصا مرة ورواه مرة اخرى وفيه تلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا لمن ردد من اهل الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزيادة منه وقبلها من غيره وقد قدمنا عنه

حكايته

حكايته عن اكثر اهل الحديث فيما اذا وصل الحديث قوم وارسله قوم ان الحكم لمن ارسله مع ان وصله زيادة من الثقة وقد رايت تقسيم ما ينفرد به الثقة الى ثلثة اقسام **احدها** ان يقع مخالفا منافيا لما رواه سايرالثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ **الثاني** ان لا يكون فيه منافاة ومخالفه اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفته اصلا فهذا مقبول وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ **الثالث** ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سايرمن روى ذلك الحديث **مثاله** ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين فذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكا تفرد بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير واحد من الائمة واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهما والله اعلم ومن امثلته ذلك حديث جعلت لي الارض مسجدا وجعل تربتها لنا طهورا فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي وسايرالروايات لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا فهذا وما اشبهه يشبه القسم الاول من حيث ان ما رواه الجماعة عام

الألوكة
www.alukah.net

وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم ويشبه ايضا القسم الثاني من حيث انه لا منافات بينهما وانما زيادة الوصل مع الارسال فان بين الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرناه ويزداد ذلك بان الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل ويجاب عنه بان الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة ها هنا مع من وصل والله اعلم

النوع السابع عشر معرفة الافراد وقد سبق بيان المهم من هذا النوع التي تليه قبله لكنا افردته بترجمة كما افرده الحاكم ابو عبد الله والما بقي منه فنقول الافراد منقسمة الى ما هو فرد مطلقا والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة **اما الاول** فهو ما ينفرد به واحد عن كل احد وقد سبقت امثلته وامثلة احكامه قريبا **واما الثاني** وهو ما هو فرد بالنسبة فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة وحكمه قريب من حكم القسم الاول ومثل ما يقال فيه هذا حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان غير فلان وان كان مرويا من وجوه عن غير فلان او تفرد به البصريون عن المدنيين او الخراسانيون عن المكيين وما اشبه ذلك ولسنا نطول بامثلة ذلك فانه مفهوم دونها وليس في شيء من هذا ما يقتضي الحكم بضعف الحديث الا ان نطلق قائل قوله تفرد به اهل مكة او تفرد به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك على ما لم يروه الا واحد من اهل مكة او واحد من البصريين

ونحوه ويضيفه اليهم كما يضاف فعل الواحد من القبيلة اليها مجازا وقد فعل الحاكم ابو عبد الله هذا فيما نحن فيه فيكون الحكم فيه على ما سبق في القسم الاول والله اعلم

النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل ويسميه اهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مردول عند اهل العربية واللغة اعلم ان معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث واد قها واشرفها وانما يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب وهي عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ان ظاهره السلامة منها وسبيل ذلك الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي ومخالفة غيره له مع قرائن تنضم الى ذلك تنبئ العارف بهذا الشان على ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل ان يجيء الحديث باسناد موصول ويجيء ايضا باسناد منقطع اقوى من اسناد الموصول ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه قال الخطيب ابو بكر السبيل الى معرفة علة الحديث

وهو الاكثر ثم قد ينفع العلة في اسناد الحديث ثم ما نفع في الاسناد قد يقدح في صحة الاسناد والمتن جميعا كالارسال والوقف وقد يقدح في صحة الاسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن

الألوكة
www.alukah.net

ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الاتقان
والضبط وروى عن علي بن المديني قال الباب واذا لم يجمع طرقه لم يتبين خطأه ثم قد
تقع العلة في اسناد الحديث وهو الاكثر وقد تقع في متنه وما يقع في الاسناد قد
يقدح في صحة الاسناد والمتن جميعا كما في التعليل بالارسال والوقف وقد
يقدح في صحة الاسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن فمن امثلة ما وقعت
العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان
الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان با
لخيار الحديث فهذا اسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير
صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه الائمة من اصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن
عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار ومثال العلة في المتن ما انفرد
مسلم باخراجه في حديث الانس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم
فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الاكثرين انما قالوا فيه فكانوا يستفتحون
القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وهو الذي افق البخاري
ومسلم على اخراجه في الصحيح وراوا ان من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي

وقع

وقع له تفهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد انهم كانوا لا يبسملون فرواه على
ما فهم والخطأ انما معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي
الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية وانضم الى ذلك امور منها انه ثبت
عن انس انه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيئا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم ثم اعلم انه قد يطلق اسم العلة
على غير ما ذكرناه من باقي الاسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال
الصحة عن المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الاصل ولذلك
تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ
ونحو ذلك من انواع الجرح وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث ثم
ان بعضهم اطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال
من ارسل الحديث الذي اسنده الثقة الضابط حتى قال من اقسام
الصحيح ما هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ
والله اعلم **النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث** المضطرب
من الحديث هو الذي مختلف الرواية فيه ويرويه بعضهم على وجه وبعضهم
على وجه آخر يخالف له تسميه مضطربا اذا تساوت الروايتان اما اذا

وان

ترجح احداهما بحيث لا يقاومها الاخرى بان يكون راويها احفظ او اكثر
صحبة للمروى عنه او غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة
ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه ثم قد يقع الاضطراب
في متن الحديث وقد يقع في الاسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع بين
رواة له جماعة والاضطراب موجب ضعف الحديث لاشعاره بانه لم يضبط
والله اعلم ومن امثلة ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن عمرو بن محمد بن حريث
عن جده حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي اذا لم
يجد عصا ينصب بها بين يديه فليخط خطا فرواه بشر بن المفضل ودرج بن
القسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن
ابي هريرة ورواه حميد بن الاسود عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم
عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث
عن جده حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن
ابي هريرة وفيه من الاضطراب اكثر مما ذكرناه والله اعلم **النوع العشرون معرفة**
المدرج في الحديث وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كلام بعض رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقيب ما يرويه من الحديث
كلاما

كلاما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث غير فاصل بينهما بذكر
قائله فيلتبس الامر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن امثلة المشهورة ما رويناه في التشهد عن ابي خيثمة زهير
بن معاوية عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن
مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة فقال قل
التحيات لله فذكر التشهد وفي آخره اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلوتك ان شئت ان تقوم فقم
وان شئت ان تقعد فاقعد هكذا رواه ابو خيثمة عن الحسن بن الحر
فادرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا الى آخره وانما هذا من كلام ابن
مسعود لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ان الثقة
الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن راويه الحسن بن الحر كذلك
واتفق حسين الجعفي وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك
ذكر هذا الكلام في آخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره
عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة ففصله ايضا وهذا
النوع قد صنف فيه الخطيب ابو بكر كتابه الموسوم بالفصل الموصل المدرج

في النقل فشفا وكفا والله اعلم **النوع الحادي والعشرون من معرفة الموضوع** وهو
المختلف المصنوع اعلم ان الحديث الموضوع غير الاحاديث الضعيفة ولا تحل روايته
لاحد علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وصفه بخلاف غيره من الاحاديث
الضعيفة التي تحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب
على ما نبينه قريبا ان شاء الله تعالى وانما يعرف كون الحديث موضوعا باقرار
واضعه او ما يتنزل منزلة اقراره وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي
او المروي فقد وضعت احاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها
ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلدين فاودع فيها كثيرا مما
لا دليل على وضعه وانما حقه ان يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفة والواضعون
للحديث اصناف واعظمهم ضررا قوم من المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث
احتسابا فيما زعموا فقبل الناس ثقة منهم بهم وركونا اليهم ثم نهضت جهابذة الحديث
بكشف عوارها ومحو عارها والحمد لله وما روينا عن الامام ابي بكر السمعاني انه ان بعض الكرامية
ذهب الى جواز وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب ثم ان الواضع ربما صنع
كلاما من عند نفسه فرواه وربما اخذ كلاما لبعض الحكماء او غيرهم فوضعه على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع

لثابت

لثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار ومثال
رويناه عن ابي عصمة وهو نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس
في فضايل القران سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القران
واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث
حسبة وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم في فضل القران سورة فسورة بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى الي من اعترف
بانه وجماعة وضعوه وان اثر الوضع لبين عليه ولقد اخطأ الواحدي المفسر
ومن ذكره من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم والله اعلم **النوع الثاني والعشرون**
معرفة المقلوب هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا
مرغوبا فيه وكذلك ما روينا ان البخاري رضي الله عنه قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه
قوم من اصحاب الحديث وعمدوا الى ماية حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا
متن هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ثم حضروا مجلسه والقوها
عليه فلما فرغوا من القاء تلك الاحاديث المقلوبة التفت اليهم فرد كل متن الى اسناده
وكل اسناد الى متنه فاذعنوا له بالفضل ومن امثلته ويصلح مثالا للمعلل ما روينا
عن اسحق عن عيسى الطباع قال حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن انس قال قال

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال اسحق بن منصور
عبس فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث فقال وهم ابو النظر انما كنا جميعا في مجلس
ثابت البناني وحجاج بن ابي عثمان معنا فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن
عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة
فلا تقوموا حتى تروني فظن ابو النضر انه فيما حدثنا ثابت عن انس ابو النضر
هو جهير بن حازم والله اعلم **فصل** قد وفينا بما سبق الوعد بشرحه من الا
نواع الضعيفة فلنتبه الان على امور مهمة **احدها** اذا رايت حديثا باسناد
ضعيف فلك ان تقول هذا ضعيف وتعني انه بذلك الاسناد ضعيف وليس
لك ان تقول هذا ضعيف وتعني به ضعف متن الحديث بناء على مجرد ضعف
ذلك الاسناد فقد يكون مرويا باسناد آخر صحيح يثبت بمثله الحديث بل
ينبغي جواز ذلك على حكم امام من ائمة الحديث لانه لم يرو باسناد يثبت به
او بانه حديث ضعيف او نحو هذا اوجه القدح فيه فان اطلق ولم يفسر
ففيه كلام يأتي ان شاء الله عز وجل فاعلم ذلك فانه مما يغلط فيه والله اعلم **الثاني**
يجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل في الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع
من انواع الاحاديث الضعيف من غير اهتمام ببيان ضعفها فما سوى صفات الله
تعالى

تعالى واحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل
الاعمال وفنون الترغيب والترهيب وسائر ما لا تعلق له بالاحكام والعقائد
وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن
حنبل رضي الله عنهما **الثالث** اذا اردت رواية الحديث الضعيف بغير اسناد فلا تقل
فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وما اشبه هذا من الالفاظ الجازمة
بانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وانما تقول فيه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا او بلغنا عنه كذا وكذا او ورد عنه او جاء عنه او روى بعضهم وما اشبه
ذلك وهكذا الحكم فيما يشك في صحته وضعفه وانما تقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما ظهر لك صحته بطريقة لذي اوضحناه اولا والله اعلم **النوع الثالث والعشرون**
معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك من قدح وجرح
وتوثيق وتعديل اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط فيمن يحتج برواية
ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من
اسباب الفسق وخوارم المروءة مستقطا غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه ضابطا
لكتابه ان حدث من كتابه وان كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك ان يكون عالما
بما يحيل المعاني والله اعلم ونوضح هذه الجملة بمسائل **احداها** عدالة الراوي تارة يثبت
بتنصيص معدلين على عدالته وتارة يثبت

الألوكة
www.alukah.net

بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين اهل النقل اونحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليه
بالثقة والامانة استغنى فيه بذلك عن تنصيص شاهدة بعدالته تنصيصا وهذا هو الصحيح
في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في فن اصول الفقه وممن ذكر ذلك من اهل الحديث ابو بكر
الخطيب الحافظ ومثل ذلك مالك وشعبة والسفيانين والاوزاعي والليث وابن
المبارك ووكيع ولحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي ابن المديني ومن جرى مجراهم
في نباهة الذكر واستقامة الامر فلا يسئل عن عدالة هؤلاء واشالهم وانما يسئل
عن عدالة من خفي امره على الطالبين وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال
كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في امره ابدا على العدالة حتى يتبين
جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وفيما قاله
اتساع والله اعلم **الثانية** نعرف كون الراوي ضابطا بان تعتبر رواياته بروايات
الثقات المعروفين بالضبط والاتقان فان وجدنا رواياته موافقة ولو من
حيث المعنى لرواياتهم اوموافقة لها في الاغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه
ضابطا ثبتا وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه
والله اعلم **الثالثة** التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور
لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحوج المعدل الا ان يقول لم يفعل

كذا

كذا لم يرتكب كذا فعل كذا وكذا فيعدد جميع ما يفسق بفعله او بتركه وذلك
شاق جدا واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبينا السبب لان الناس
يختلفون فيما يجرح وفي ما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على امر اعتقده
جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح ام لا
وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الائمة
من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما ولذلك احتج البخاري
بجماعة سبق من غيره الجرح لهم لعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وكاسمعيل ابن
ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد بن سعيد
وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود السجستاني وذلك دال على انهم
ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب النقاد للرجال غامضة
مختلفة وعقد الخطيب بابا في بعض اجزاء من استفسر في جرحه فذكر ما لا
يصلح جارحا منها عن شعبة انه قال لم تركت حديث فلان فقال رايته يركض
على برذون فتركت حديثه ومنها عن مسلم بن ابرهيم انه سئل عن حديث لصالح
المري فقال ما يصلح بصالح ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد والله اعلم

قلت ولقايل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة وردحديثهم على الكتب

الألوكة
www.alukah.net

التي صنفها ايمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقلما يتعرضون فيها
لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشئ ونحو
ذلك او هذا حديث ضعيف وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان
السبب يفضي الى تعطيل ذلك وستاباب الجرح في الاغلب الاكثر **وجوابه**
ان ذلك وان لم يعتمده في اثباب الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك اوقع عندنا فيهم
ريبة قوية توجب مثلها التوقف ثم من انزاحت عنه الريبة منهم بحثنا عن
حاله اوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم يتوقف كالذين احتج بهم صاحبا
الصحيحين وغيرهما من مستهم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فانه مخلص حسن
والله اعلم **الرابعة** اختلف في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد ولابد
من اثنين فمنهم من قال لا يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات
ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابوبكر الخطيب وغيره انه يثبت
بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله
بخلاف الشهادات والله اعلم **الخامس** اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح
مقدم لان المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي عن المعدل فان
كان

كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح والذي عليه الجمهور ان
الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم **السادسة** لا يجزئ التعديل على الابهام من
غير تسمية العدل فاذا قال حدثني الثقة او نحو ذلك مقتصرا عليه لم يكتف به
فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي في الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى بذلك وذلك لانه
قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده او بالاجماع فيحتاج
الى ان يسميه حتى يعرف بالاضرار به عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه تردد
فان كان القايل لذلك عالما اجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره
بعض المحققين وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال كل من روبت فهو ثقة وان
لم اسمه ثم روى عمن لم يسمه فانه يكون مزكيا له غيرانا لا نعمل بتزكيته هذه وهذا
على ما قدمناه والله اعلم **التابعة** اذا روى العدل عن رجل وسماه لم تجعل روايته عنه
تعديلا منه له عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم وقال بعض اهل الحديث وبعض
اصحاب الشافعي تجعل ذلك تعديلا منه له لان ذلك يتضمن التعديل والصحيح هو
الاول لانه يجوز ان يروي عن غير عدل فلم تتضمن روايته عنه تعديله وهكذا
نقول ان عمل العالم او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث
وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في روايته والله اعلم **الثامنة**

الألوكة
www.alukah.net

في رواية المجهول وهو في غرضنا هاهنا اقسام **احدها** المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على ما بنينا عليه اولا **الثاني** المجهول الذي جهلت عدالته ظاهرا الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور وقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنة فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد بروايته الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام سليم بن ايوب الرازي قال لان امر الاخبار مبني على حسن الظن بالراوي ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فانها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن **قلت** ويشبه ان يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذر سبر الخبرة الباطنة بهم والله اعلم **الثالث المجهول العين** وقد تقبل رواية المجهول العدالة من لا تصل رواية المجهول العين ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وحجان

الطائي

الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الهزهار بن بيرن لا راوي عنه غير الشعبي ومثل حري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة **قلت** قد روى عن الهزاز الثوري ايضا قال الخطيب واقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة برواية هما عنه وهذا مما قدمنا بيانه والله اعلم **قلت** قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي لم يرو عنه غير قيس ابن ابي حازم وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه والله اعلم **التاسعة** اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر ببدعته فمنهم من رد روايته مطلقا لانه فاسق ببدعته وكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوى في الفسق المتأول وغير المتأول ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه سواء كان داعية الى بدعته او لم يكن وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وقال قوم تقبل روايته

الألوكة
www.alukah.net

اذا لم يكن داعية ولا تقبل اذا كان داعية الى بدعته وهذا مذهب الكثير او الاكثر
من العلماء وحكى بعض اصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافا بين اصحابه في قبول رواية المبتدع
اذا لم يدع الى بدعته وقالا تما اذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايته وقاله
ابو حاتم بن حبان البستي احد المصنفين من ائمة الحديث الداعيه الى البدع لا يجوز
الاحتجاج به عند ائمتنا قاطبة لا اعلم بينهم فيه خلافا وهذا المذهب الثالث اعدلها
واولاها والاول بعيد مباعد للشايع عن ائمة الحديث فان كتبهم طافحة بالرواية
عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيحين كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول
والله اعلم **العاشرة** التايب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق
تقبل روايته الا التايب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانه لا يقبل روايته ابدا وان حسنت توبته على ما ذكر عن غير واحد من اهل العلم منهم
احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري والطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي
فيما وجدت له في شرحه الرساله الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل
النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة يظهر ومن ضعفنا نقله لم
نجعله قويا بعد ذلك وذكر ان ذلك مما افترقت فيه الرواية والله اعلم **الحادية**
عشرة اذا روى ثقة عن ثقة بنفيه بان قال ما رويته او كذب علي او نحو ذلك

فقد

فقد رايته لجزمان والجاحد هو الاصل فوجب رد حديث فرعه ذلك ثم لا يكون ذلك
جرحا له يوجب ردا في حديثه لانه مكذب لشيخه ايضا في ذلك وليس قبول
جرح شيخه له باولى من قبول جرحه لشيخه فتساقطا اما اذا قال المروي
عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه
ومن روى حديثا ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا للعمل به عند جمهور اهل الحديث
وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافا لقوم من اصحاب ابي حنيفه صاروا الى
استقاطه بذلك وبنوا عليه رد هم حديث سليمن بن موسى عن الزهري
عن عروة عن عايشه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت المراة بغير
اذن وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري
فسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه وكذا حديث ربيعة الراي عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضا بشاهد ويمين
فان عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال لقيت سهيلا فسالته عنه فلم
فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان المروي عنه بصدد السهو والنسيان والزلل
عنه ثقة جازم فلا ترد بالاحتمال روايته ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول
حدثني ربيعة عني عن ابي ويسوق الحديث وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها

الألوكة
www.alukah.net

بعد ما حدث بها عن من سمعها منهم فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب في ذلك في كتاب اخبار من حدث ونسي ولاجل ان الانسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الاحياء منهم الشافعي قال لابن عبد الحكم اياك والرواية عن الاحياء والله اعلم **الثانية عشرة** من اخذ على التحديث اجرا منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث روينا عن اسحق بن راهويه ابرهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالاجر فقال لا يكتب عنه وعن احمد بن حنبل وابي حاتم الرازي نحو ذلك وترخص ابو نعيم الفضل بن دكين وعلي بن عبد العزيز المكي واخرون في اخذ العوض على التحديث وذلك تشبيه باخذ الاجرة على تعليم القران ونحوه غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروءة والظن يسار بفاعله الا ان يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه كمثل ما حدثنيه الشيخ ابو المظفر عن ابيه الحافظ ابي سعد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن ناصر السلامي ذكر ان ابا الحسين بن النقور فعل ذلك لان الشيخ ابا اسحق الشيرازي افتاه بجواز اخذ الاجرة على التحديث لان اصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله والله اعلم **الثالثة عشرة** لا يقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع وكمن يحدث لا من اصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين

في الجزء

في الحديث ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه جاء عن شعبة انه قال لا يجيئك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ ولا يقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل صحيح وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه وورد عن ابن المبارك واحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر على رواية ذلك الحديث سقطت رواياته ولم يكتب عنه وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهة العناد او نحو ذلك والله اعلم **الرابعة عشرة** اعرض الناس في هذه الاعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع ما بيناه من الشروط في رواة الحديث ومشايخه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم وكان عليه من تقدم ووجد ذلك ما قدمناه في اول كتابنا هذا من كون المقصود آل اخرا الى المحافظة على خصيصة هذه الامة في الاسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده ولتكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بالفسق والتحف وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي فانه ذكر عنا روينا عنه توسع من توسع في السماع

نسخة الألوكة www.alukah.net

من بعض محدثي زمانه الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجد ذلك بان الاحاديث التي قد صحت او وقف بين الصحة والسقم قد دونت وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمة الحديث ولا يجوز ان تذهب شيء منها على جميعهم وان جاز ان يذهب على بعضهم لضمان صاحب الشريعة حفظها قال فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته والحجة قائمة بحديثه برواية غيره والمقصد من روايته والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا واخبرنا وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الامة شرفا لنبيها المصطفى صلى الله عليه وسلم والله اعلم

الخامسة عشرة في بيان الالفاظ المستعملة بين اهل هذا الشان في الجرح والتعديل وقد رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي في كتابه في الجرح والتعديل فاجاد واحسن ونحن نرتبها لذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليه ما بلغنا في ذلك عن غيره اما الالفاظ التعديل فعلى مراتب الاولى قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج بحديثه قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل في العدل انه حافظ او ضابط والله اعلم **الثانية** قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق

او محله

او محله الصدق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية

قلت هذا كما قال لان هذه العبارات لا تشعر بشرط الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه وقد تقدم بيان طريقه في اول هذا النوع وان لم تستوف النظر المعرف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطا مطلقا واحتجنا الى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريق الاعتبار في النوع الخامس عشر ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي القدوة في هذا الشان انه حدث فقال حدثنا ابو خلدة فقيل له اكان ثقة فقال صدوقا وكان مامونا وكان خيرا وفي رواية وكان خيارا الثقة شعبة وسفيان ثم ان ذلك مخالف لما ورد عن ابن ابي خيثمة قال قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس فيه باس وفلان ضعيف قال اذا قلت لك ليس به باس فهو ثقة واذا قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة لا تكتب حديثه قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من اهل الحديث فانه نسبة الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم والله اعلم

الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه الا انه دون الثانية **الرابعة** قال اذا قيل صالح الحديث فانه يكتب حديثه للاعتبار قلت قال الشيخ الملي وجاء عن ابي جعفر احمد بن سنان قال كان عبد الرحمن بن مهدي

نسخة الألوكة www.alukah.net

بما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث والله اعلم **ولما الفاظهم في الجرح** فهي ايضا على مراتب **اولها** قولهم ليّن الحديث قال ابن ابي حاتم اذا اجابوا في الرجل بليّن الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا **قلت** وسال حمزة بن يوسف السهمي ابا الحسن الدارقطني الامام فقال له اذا قلت فلان ليّن ايش تريد به قال لا يكون ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة **الثانية** قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الاول في كتب حديثه الا انه دونه **الثالثة** قال اذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به **الرابعة** قال اذا قالوا متروك الحديث او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في احوال الرواة ان يقال حجة او ثقة واد ونها ان يقال كذاب ساقط اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الفراوي قراءة عليه ينسب بور قال انا محمد بن اسمعيل الفارسي انا ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي الحافظ انا ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين قال سمعت احمد بن صالح

قال

قال لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه وقد يقال فلان ضعيف فاما ان يقال فلان متروك فلا الا ان يجتمع الجميع على ترك حديثه ومما لم يشر خه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روا الناس عنه فلان وسط فلان مقارب الحديث فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان لا شيء فلان ليس بذاك وربما قال ليس بذاك القوي فلان فيه او في حديثه ضعف وهو في الجرح اقل من قولهم فلان ضعيف الحديث فلان لا اعلم به باسا وهو في التعديل دون قولهم لا باس به ومما لفظة منها ومن اشباهها الاولها نظير شرحناه واصل اصلناه ينبغي ان ساله به عليها والله اعلم **النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه** اعلم ان طرق نقل الحديث وتحمله على انواع متعددة ولنقدم على بيانها بيان امور **احدها** يصح التحمل قبل وجود الاهلية فتقبل رواية من تحمل قبل الاسلام وروى بعده وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده ومنع من ذلك قوم فاخطؤا الان الناس قبلوا رواية احداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير واشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتدون برواياتهم ان كذا والله اعلم

الثانى قال ابو عبد الله الزبيرى يستحب كتب الحديث فى العشرين لانها مجمع العقل
قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القران والفرايض وروى عن سفين الثورى
قال كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة وقيل
لموسى بن اسحق كيف لم تكتب عن ابى نعيم فقال كان الكوفة لا يخرجون اولادهم
فى طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة وقال موسى بن هرون
اهل البصرة يكتبون لعشر سنين واهل الكوفة لعشرين واهل الشام لثلثين
قلت وينبغى بعد ان صار الملحظون ابقا بسلسلة الاسناد ان يبكر باسماع
الصغير فى اول زمان يصح فيه سماعه واما الاشتغال بكتبة الحديث وتحصيله
وضبطه وتقييده فمن حين يتاهل لذلك ويستعد له وذلك يختلف باختلاف
الاشخاص وليس بحصر فى سن مخصوص كما سبق ذكره آنفا عن قوم والله اعلم
الثالث اختلفوا فى اول زمان يصح فيه سماع الصغير فروينا عن موسى بن هرون
الحمال احد الحفاظ النقاد انه سئل متى يسمع الصبى الحديث فقال اذا فرق
بين البقرة والدابة وفى رواية بين البقرة والحمار وعن احمد بن حنبل رضى الله عنه
انه سئل متى يجوز سماع الصبى للحديث فقال اذا عقل وضبط فذكر له عن رجل
انه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة فانكر قوله وقال بئس القول واجرأ

الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله الاسدى عن ابى محمد عبد الله بن محمد الاشيرى
عن القاضى الحافظ عياض بن موسى السبتى اليحصبى قال قد وحدها اهل الصنعة
فى ذلك ان اقله سن محمود بن الربيع وذكر رواية البخارى فى صحيحه بعد ان ترجم
متى يصح سماع الصغير باسناده عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبى صلى الله
عليه وسلم مجة مجها فى وجهى وان ابن خمس سنين من دلو وفى رواية اخرى انه
كان ابن اربع سنين قلت التحديد بخمس هو الذى استقر عليه عمل اهل الحديث
المتاخرين فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ولمن لم يبلغ خمسا حضر او احضر
والذى ينبغى فى ذلك ان نعتبر فى كل صغير حاله على الخصوص فان وجدناه مرتفعا
عن حال من لا يعقل حاله فهما للخطاب ورد الجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان
دون خمس وان لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين وقد بلغنا
عن ابرهيم بن سعيد الجوهرى قال رايت صبيا ابن اربع سنين قد حمل الى المامون
قد قرا القران ونظر فى الراى غير انه اذا جاع يبكى وعن القاضى ابى محمد عبد الله بن
محمد الاصبهانى قال حفظت القران ولى خمس سنين وحملت الى ابى بكر بن المقرئ
لاسمع منه ولى اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فيما قرئ فانه صغير
فقال لى ابن المقرئ اقرا سورة الكافرين فقرأتها فقال اقرا سورة التكوير فقرأتها

فقال له غيره اقرا سورة والمرسلات فقرأها ولم اغلط فيها فقال ابن المقرئ سمعت
له والعهدة علي واما حديث محمود بن الربيع فيدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل
محمود لا يدل على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس
ولم يميز تمييز المحمود رضي الله عنه والله اعلم **بيان اقسام طرق نقل الحديث وتحمله**
ومجامعها ثمانية اقسام **الاول** السماع من لفظ الشيخ وهو ينقسم الى املاء وتحديث
من غير املاء وسواء كان من حفظه او من كتابه وهذا القسم ارفع الاقسام عند الجماهير
وفيما نرويه عن القاضي عياض بن موسى اليحصبي احد المتاخرين المطلعين قوله لا خلاف
انه يجوز في هذا ان يقول السامع منه حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت فلانا يقول
وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قلت في هذا نظر وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ
مخصوصا بما سمع من غير لفظ الشيخ على ما نبينه ان شاء الله تعالى ان لا يطلق فيما سمع
من لفظ الشيخ لما فيه من الايهام والالباس والله اعلم وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب
ان ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني فانه لا يكاد احد يقول سمعت
في احاديث الاجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه وكان بعض اهل العلم يقول
فيما اجيز له حدثنا وروي عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة ويتاول انه
حدث اهل المدينة وكان الحسن اذ ذاك بها الا انه لم يسمع منه شيئا قلت ومنهم من

اثبت له سماعا من ابي هريرة والله اعلم ثم يتلوا فلك قولها خبرنا وهو كثير في الاستعمال
حتى ان جماعة من اهل العلم كانوا لا يكادون يخبرون عما سمعوه من لفظ من حدثهم
الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبيد الله
بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون وعمرو بن عون ويحيى بن يحيى التميمي
واسحق بن راهويه وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرازيان وغيرهم
وذكر الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حتى قدم احمد بن
حنبل واسحق بن راهويه فقالا له قل حدثنا فكل ما سمعت مع هؤلاء قال حدثنا وما كان
قبل ذلك قالا اما ومن محمد بن ابي الفوارس الحافظ قال هشيم ويزيد بن هرون وعبد الرزاق
لا يقولون الا اخبرنا فاذا رايت حدثنا فهو من خطاء الكاتب والله اعلم قلت وكان هذا
كله قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بما قرئ على الشيخ ثم يتلوا قولا اخبرنا قول انبانا وهو
قليل في الاستعمال قلت حدثنا واخبرنا ارفع من سمعت من جهة اخرى وهي انه ليس في سمعت
دلالة على ان الشيخ رواه الحديث وخاطبه به وفي حدثنا واخبرنا دلالة على انه خاطبه
ورواه له او هو ممن فعل به ذلك سال الخطيب ابو بكر الحافظ شيخه ابا بكر البرقاني
الفقيه الحافظ عن التردد في كونه يقول فيما رواه لهم عن ابي القسم عبد الله بن ابرهيم الجرجاني
الا بندوني سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر له ان ابا القسم كان مع ثقته وصلاحه

الألوكة
www.alukah.net

عراني الرواية فكان البرقاني بمجلس بحيث لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره فيسمع
منه ما يحدث به الشخص الداخل اليه فلذلك يقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا
لان قصده كان الرواية للداخل اليه وحده واما قوله قال لنا فلان او ذكر لنا فلان
فهو من قبيل قوله حدثنا فلان غير انه لا يبق بما سمعه منه في المذاكرة وهو به
اشبه من حدثنا وقد حكينا في فصل التعاليق عقيب النوع الحادي عشر عن كثير
من المحدثين استعمال ذلك معتبرين به عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات
واوضع العبارات في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله لي ولنا
ونحو ذلك وقد قدمت في فصل الاسناد المعنعن ان ذلك وما اشبهه من الالفاظ
محمول عندهم على السماع اذا عرف لقاؤه له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا
عرف من حاله انه لا يقول قال لنا الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج بن محمد
الاعور يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه
واحتجوا بروايته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه وقد خص
الخطيب ابو بكر الحافظ القول بحمل ذلك على السماع بمن عرف من عادته مثل ذلك
والمحفوظ المعروف ما قدمنا ذكره والله اعلم القسم الثاني من اقسام الاخذ والتحمل
القراءة على الشيخ واكثر المحدثين يسمونها عرضا من حيث ان القارئ يعرض

على الشيخ ما يقرأه كما يعرض القرآن على المقرئ وسواء كنت انت القارئ او
قرأ غيرك وانت تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك او كان الشيخ يحفظ ما يقرأ
عليه او لا يحفظه لكن يمسك اصله هو او ثقة غيره والاحوال انها رواية صحيحة
الا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه والله اعلم واختلفوا في انها مثل السماع من
لفظ الشيخ في المرتبة او دونه او فوقه فنقل عن ابي حنيفة وابن ابي ذئب وغيرهما
ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وروي ذلك عن مالك ايضا وروي
عن مالك وغيره انهما سواء وقد قيل ان التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز
والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه من علماء المدينة ومذهب البخاري
وغيرهم والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم بان القراءة عليه
مرتبة ثانية وقد قيل ان هذا مذهب جمهور اهل المشرق واما العبارة عنها
عند الرواية بها فهي على مراتب اجودها واسلمها ان تقول قرأت على فلان او قرئ
على فلان وانا اسمع فاقربه فهذا سايغ من غير اشكال ويتلو ذلك ما يجوز من
العبارات في السماع من لفظ الشيخ مطلقة اذا اتى بها ههنا مقيدة بان يقول
حدثنا فلان قراءة عليه او اخبرنا قراءة عليه ونحو ذلك وكذلك انشدنا قراءة
عليه في الشعر واما الاطلاق حدثنا واخبرنا في القراءة على الشيخ فقد اختلفوا فيه

الألوكة
www.alukah.net

على هذا هب فمن اهل الحديث من منع منهما جميعا وقيل انه قول ابن المبارك ويحى
ابن يحى التميمى واحمد بن حنبل والنسائى وغيرهم ومنهم من ذهب الى تجويز ذلك
وانه كالسماع من لفظ الشيخ فى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا وانبانا وقد قيل
ان هذا مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وقول الزهرى ومالك وسفيان
بن عيينه ويحيى بن سعيد القطان فى آخرين من الائمة المتقدمين وهو مذهب
البخارى صاحب الصحيح فى جماعة من المحدثين ومن هؤلاء من اجاز فيها ايضا
ان يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما فى ذلك والمنع من اطلاق
حدثنا ويجوز الاطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعى واصحابه وهو منقول عن مسلم
صاحب الصحيح وجمهور اهل المشرق وذكر صاحب كتاب الانصاف محمد بن
بن الحسن التميمى والجوهرى المصرى ان هذا مذهب الاكثر من اصحاب الحديث
الذى لا يحصيهم احد وانهم جعلوا اخبرنا علما يقوم مقام قوله قايله انا قراته
عليه لا انه لفظ به لى قال وممن كان يقول بد من اهل زماننا ابو عبد الرحمن
النسائى فى جماعة مثله من محدثينا قلت وقد قيل ان اول من احدث الفرق
بين هذين اللفظين ابن وهب بمصر وهذا يدفعه ان ذلك مروى عن ابن جريج
والاوزاعى حكاه عنهما الخطيب ابو بكر الا انه يعنى انه اول من فعل ذلك بمصر

والله

والله اعلم قلت صار هو الشايع الغالب على اهل الحديث والاحتجاج لذلك
من حيث اللغة عناء وتكلف وخير ما يقال فيه انه اصطلاح منهم اراد وابه
التمييز بين النوعين ثم خصص النوع الاول يقول حدثنا لقوة اشعاره با
لنطق والمشافهة ومن احسن ما يحكى عن يذهب هذا المذهب ما حكاه الحافظ ابو بكر
البرقانى عن ابى حاتم محمد بن يعقوب الهروى احد رؤساء اهل الحديث بخراسان
انه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربرى صحيح البخارى وكان يقول له فى كل حديث
حدثكم الفربرى فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ ويذكر انه انما سمع الكتاب من
الفربرى قراءة عليه فاعاد ابو حاتم قراءة الكتاب كتبه وقال له فى جميعه واخبركم
الفربرى والله اعلم **تفريعات الاول** اذا كان اصل الشيخ عند القراءة بيد
غيره وهو موثوق به مراع لما يقرأ اهل لذلك فان كان الشيخ يحفظ ما يقرأ
عليه فهو كما لو كان اصله بيد نفسه وبلا ولى التعاضد ذهنى شخصين عليه وان
كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا مما اختلفوا فيه فرأى بعض ايمة الاصول
ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح وبه عمل معظم الشيوخ واهل الحديث
واذا كان الاصل بيد القارى وهو موثوق به دينا ومعرفة فكذلك الحكم فيه واولى
بالصحيح واما اذا كان اصله بيد من لا يوثق بامساكه له ولا يومن اهماله لما يقرأ

سواء كان بيد القارئ او بيد غيره فى انه سماع غير معتد به اذا كان الشيخ غير حافظ
للمقروء عليه والله اعلم **الثانى** اذا قرأ القارئ على الشيخ قايلا اخبرك فلان او قلت اخبرنا
فلان او نحو ذلك والشيخ ساكت مصغ اليه فاهم لذلك غير منكر له فهذا كاف فى ذلك
واشترط بعض الظاهرية اقرار الشيخ نطقا وبه قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازى
وغيره وابو الفتح سليم الرازى من الفقهاء الشافعيين وفى حكاية بعض المصنفين
للخلاف فى ذلك ان بعض الظاهرية شرط اقرار الشيخ عند تمام السماع بان يقول
القارئ للشيخ هو كما قرأته عليك فيقول نعم والصحيح ان ذلك غير لازم وان سكوت
الشيخ على الوجه المذكور نازل منزلة تصريحه بتصديق القارئ اكتفاء بالقرائن
الظاهرة وهذا مذهب الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم والله اعلم **الثالث**
فيما يرويه عن الحاكم ابى عبد الله الحافظ قال الذى اختاره فى الرواية وعهدت
عليه اكثر مشايخى وائمة عصرى ان تقول فى الذى ياخذه من المحدث لفظا دليس
معه احد حدثنى فلان وما ياخذه من المحدث لفظا ومعه غيره حدثنا فلان وما قرأته
على المحدث بنفسه اخبرنى فلان وما قرئ على المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان
وقد رأينا نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك رضى الله عنهما وهو حسن
رايق فان شك فى شئ عنده انه من قبيل حدثنا او اخبرنا او من قبيل حدثنى او اخبرنى
لتردده

اخبرنى وله ان يعين ما قرأه عليه واذا اراد رواية عنه قال قرأت عليه او قرئ عليه وهو يسمع

فى ذلك فى انه كان غير التحمل والسماع وحده او مع غيره فيحتمل ان يقول لنقل
حدثنى او اخبرنى لان عدم غيره هو الاصل ولكن ذكر عبد الله بن المدينى الامام
عن شيخه يحيى بن سعيد القطان الامام فيما اذا شك ان الشيخ قال حدثنى فلان
او قال حدثنا فلان انه يقول حدثنا وهذا يقتضى فيما اذا شك فى سماع نفسه
فى مثل ذلك ان يقول حدثنا وهو عندى يتوجه ان يحدثنى كلمة مرتبة وحدثنا
ان قصر مرتبة فليقتصر اذا شك على الناقص لان عدم الزايد هو الاصل وهذا
لطيف ثم وجدت الحافظ احمد البيهقى قد اختار بعد حكايته قول القطان ما قدمته
ثم ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس بواجب حكاه الخطيب الحافظ
عن اهل العلم كافة فيجايز اذا سمع وحده ان يقول حدثنا ونحوه لجواز ذلك للواحد
فى كلام العرب وجايز اذا سمع فى جماعة ان يقول حدثنى لان المحدث حدثه وحدث
غيره والله اعلم **الرابع** روينا عن ابى عبد الله احمد بن حنبل رضى الله عنه انه قال اتبع لفظ
الشيخ فى قوله حدثنا وحدثنى وسمعت واخبرنا ولا تعدوه كذا قلت ليس لك فيما تجده
فى الكتب المولفة من روايات من قد تقدمك ان تبدل فى نقل الكتاب ما قيل فيه اخبرنا
بحدثنا ونحو ذلك وان كان فى اقامة احدهما مقام الاخر خلاف وتفصيل سبق للاحتمال
ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت

الألوكة
www.alukah.net

من مذهب رجاله التسوية بينهما فاقامتك احدهما مقام الآخر من باب تجويز الرواية
بالمعنى وذلك وان كان فيه خلاف معروف فالذى نراه الامتناع من اجراء مثله
فى ابدال ما وضع فى الكتب المصنفة والجامع المجموعة على ما سنذكره ان شاء الله تعالى
وما ذكره الخطيب فى كفايته من اجراء ذلك الخلاف فى هذا فمحمول عندنا على ما يسمعه
الطالب من لفظ المحدث غير موضوع فى كتاب مؤلف والله اعلم الخامس اختلف اهل
العلم فى صحة سماع من نسخ وقت القراءة فى رد عن الامام ابرهيم الحربى وابى احمد
بن عدى الحافظ والاستاذ ابى اسحق الاسفرايينى الفقيه الاصولى وغيرهم بفى ذلك
وروينا عن ابى بكر احمد بن اسحق الصبغى احد ائمة الشافعيين بخراسان انه سئل
عمن يكتب فى السماع فقال يقول حضرت ولا يقل حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى
ابن هرون الحمال تجويز ذلك وعن ابى حاتم الرازى قال كنت عند عارم وهو يقرأ وكنت
عند عمرو بن مرزوق وهو يقرأ وعن عبد الله بن المبارك انه قرأ عليه وهو ينسخ
شيئا آخر غير ما يقرأ ولا فرق بين النسخ من السماع والنسخ من المسمع قلت خير من
هذا الاطلاق التفصيل فيقول لا يصح السماع اذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ
لما يقرأ حتى يكون الواصل الى سمعه كانه صوت مغفل ويصح اذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم
كما قدمناه وروينا عن الحافظ العالم ابى الحسن الدارقطنى انه حضر فى حداثته مجلس اسمعيل الصفار

فجلس ينسخ جزءا كان معه واسمعيل يملى فقال له بعض الحاضرين لا يصح سماعك وانت تنسخ فقال
فهمى للاملاء خلاف فهمك ثم قال تحفظ كم املى الشيخ من حديث الى الآن فقال لا فقال الدار
قطنى أملاء ثمانية عشر حديثا فعددت الاحاديث فوجدت كما قال ثم قال ابو الحسن الحديث
الاول منها عن فلان عن فلان ومتنه كذا والحديث الثانى عن فلان عن فلان ومتنه كذا
ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث ومتونها على ترتيبها فى الاملاء حتى اتى على آخرها فيجب
الناس منه والله اعلم السادس ما ذكرناه فى النسخ من التفصيل يجرى مثله فيما اذا كان
الشيخ او السامع تحدث او كان القارئ خفيف القراءة يفرط فى الاسراع او كان
سهيم بحيث يخفى بعض الكلم او كان السامع بعيدا عن القارئ وما اشبه ذلك
ثم الظاهر انه يعفى فى كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين ويستحب
للشيخ ان يخبر لجميع السامعين رواية جميع الجزء او الكتاب الذى سمعوه وان
جرا على كلما سمع السماع واذا بذل لاحدهم خطه بذلك كتب له سمع منى هذا الكتاب
واجزت له روايته عنى ونحو هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل وفيما نرويه عن ابى محمد
ابن ابى عبد الله بن عتاب الفقيه الاندلسى انه قال لا غنا فى السماع عن الاجازة لانه
قد يغلط القارئ ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القارئ ويغفل السامع ويجبر
له ما فاته بالاجازة هذا الذى ذكرناه تحقيق حسن وقد روينا عن صالح بن احمد بن
حنبل

الألوكة
www.alukah.net

قال قلت لابي الشيخ يدغم الحرف يعرف انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان يروي ذلك
عنه قال ارجو ان لا يضيق هذا وبلغنا عن خلفة بن سالم المخرمي قال سمعت بن
عيينة يقول باعمرو بن دينار تريد حديثا عمرو بن دينار لكن اقتصر من حدثنا
على النون والالف فاذا قيل له قل حدثنا عمرو قال لا اقول لاني لم اسمع من قوله حدثنا
ثلثة احرف وهي حدرت لكثرة الزحام والله اعلم قلت قد كان كثير من اكابر المحدثين
يعظم الجمع في مجالسهم جدا حتى بما بلغ الوفا مؤلفة ويبلغهم عنهم المستملون
فيلبثون عنهم بواسطة تبليغ المستملين فاجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن المملي
روينا عن الاعمش رضي الله عنه كنا نجلس الى ابرهيم فتسع الحلقة فربما حدث بالحديث
ولا يسمعه من يحي عنه فيسئل بعضهم بعضا عما قال ثم يروونه وما سمعوه منه وعن
حماد بن زيد انه ساله رجل في مثل ذلك فقال يا ابا اسمعيل كيف قلت فقال استفهم
من يليك وعن ابن عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا يسمعون قال تسمع
انت قال نعم قال فاسمعهم وابا اخرون ذلك روينا عن خلف بن تميم قال سمعت سفين
الثوري عشرة الاف حديث او نحوها فكنت استفتهم جليسي فقلت لزايدة فقال لي لا تحدث
منها الا بما تحفظ بقليل وسمع اذنك قال فالقيتها وعن ابي نعيم انه كان يرى فيما اسقط في
من الحرف الواحد والاسم مما سمعه من سفين والاعمش واستفهمه من اصحابه ان يرويه عن احد

الا ترى

لا يرى غير ذلك واسعاله قلت الاول تساهل بعيد وقد روينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ
الاصفهاني انه قال لواحد من اصحابه يا فلان يكفيك من السماع شمة وهذا اما متاول او متروك
على قايله والله اعلم ثم وجدت عن عبد الغني بن سعيد الحافظ عن حمزة بن محمد الحافظ باسناده
عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من الحديث شمة قال عبد الغني قال لنا حمزة
يعني اذا سيل عن اول شي عرفه وليس يعني التسهل في السماع السابع يصح السماع
ممن هو وراء حجاب اذا عرف صوته فيما اذا حدث بلفظه واذا عرف حضوره
بسمع منه فيما اذا قرئ عليه وينبغي ان يجوز الاعتماد في معرفة صوته وحضوره
على خبر من يوثق به وقد كانوا يسمعون من عايشة وغيرها من ازواج رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب ويردونه عنهن اعتمادا على الصوت والحجة
عبد الغني بن الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا
حتى ياذن ابن ام مكتوم رواه باسناده عن شعبة انه قال اذا حدثك المحدث
فلم تر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول حدثنا واخبرنا والله
اعلم الثامن من سمع من شيخ حديثا ثم قال له لا ترو عني او لا اذن لك في رواية عني
او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخباري اياك به فلا ترو عني غير مستند ذلك
الى انه اخطا فيه او شك فيه ونحو ذلك بل منعه من رواية عنه مع جزمه بانه حديثه

الألوكة
www.alukah.net

وروايته فذلك غير مبطل لسماعه ولا مانع له من روايته عنه وسئل الحافظ ابو سعد
ابن عليك النيسابوري الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني عن محدث خص بالسماع قوما
فجاء غيرهم وسمع منه من غير علم المحدث به هل يجوز له روايته ذلك عنه فاجاز بانه
يجوز ولو قال المحدث اني اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضره والله اعلم **القسم الثالث**
من اقسام طرق نقل الحديث وتحمله الاجازة وهي متنوعة انواعا **اولها** ان يجيز
لمعين من معين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او مشتمل عليه فهرستي
هذه فهذا اعلا انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه لا خلاف في جوازه
ولا خلاف فيها اهل الظاهر وانما خلافهم في غير هذا النوع وزاد القاضي ابو الوليد الباجي
المالكي فاطلق نفي الخلاف وقال لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة
وخلفها وادعى الاجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف في العمل بها **قلت** هذا باطل
فقد خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعات من اهل الحديث والفقهاء والاصوليين
وذلك احدى الروايتين عن الشافعي رضي الله عنه رواه عن صاحبه الربيع بن سليمان قال
كان الشافعي لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع انا اخالف الشافعي في هذا وقد قال بابطالها
جماعة من الشافعيين منهم القاضيان حسين بن محمد المروزي ت وابو الحسن الماوردي
وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو جازت الاجازة
لبطلت

لبطلت الرحلة وروى ايضا هذا الكلام عن شعبة وغيره ومن ابطلها من اهل الحديث الامام
ابرهيم بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني الملقب بابي الشيخ والحافظ ابو
نصر الوائلي السجزي وحكى ابو نصر فسادها عن بعض من لقيه قلا ابو نصر سمعت جماعة من
اهل العلم يقولون قول المحدث قد اجزت لك ان تروي عني تقديره اجزت لك ما لا يجوز
في الشرع لان الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع **قلت** ونشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن
ثابت الخجندي احد من ابطل الاجازة من الشافعية عن ابي عامر الدباس احد ائمة الحنفية
قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم تسمع فكانه يقول اجزت لك ان تكذب علي
ثم ان الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير اهل العلم وغيرهم القول بتجويز الاجازة واباحة
الرواية بها وفي الاحتجاج لذلك غموض وتتجه ان نقول اذا اجاز له ان يروي عنه مروياته
فقد اخبره بها جملة فهو كما لو اخبره تفصيلا واخباره بها غير متوقف على التصريح نطقا كما في
القراءة على الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الافهام والفهم وذلك يحصل بالاجازة
المفهمة والله اعلم ثم انه كما تجوز الرواية بالاجازة يجب العمل بالمروي بها خلافا لمن
قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه لا يجب العمل به وانه جار مجرى المرسل وهذا
باطل لانه ليس في الاجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقة به والله اعلم **النوع**
الثاني من انواع الاجازة ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول اجزت لكل او لكم جميع

الألوكة
www.alukah.net

مسموعاتي او جميع مرويا تي وما اشبه ذلك فالخلاف في هذا النوع اقوى واكثر
والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها ايضا
وعلى ايجاب ما عمل بما روى بها بشرطه والله اعلم **النوع الثالث من انواع الا**
جازة ان يجيز لغير معينين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت
لكل احد او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع تكلم فيه المتاخرون
من جواز اصل الاجازة واختلفوا في جوازه فان كان ذلك مقيدا بوصف حاضرا او
نحوه فهو الى الجواز اقرب ومن جوز ذلك كله ابو بكر الخطيب الحافظ وروينا عن
ابي عبد الله بن منده الحافظ انه قال اجزت لمن قال لا اله الا الله وجوز القاضي
ابو الطيب الطبري احد الفقهاء المحققين فيما حكاه عنه الخطيب الاجازة لجميع
المسلمين من كان منهم موجودا عند الاجازة واجاز ابو محمد بن سعيد احد الجلة
من شيوخ الاندلس لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم ووافقه على جواز ذلك
منهم ابو عبد الله بن عباس رضي الله عنهم والثاني من سأل الحازمي ابا بكر عن الاجازة
العامة هذه فكان من جوابه ان من ادرك من الحفاظ نحو ابي العلاء الحافظ وغيره كانوا
يميلون الى الجواز **قلت** ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدى به انه استعمل هذه الاجازة
فنروي بها ولا عن الشرذمة المستاخرة الذين سوغوها والاجازة في اصلها ضعيف وتزداد

هذا

بهذا النوع والاسترسال ضعف كثيرا لا ينبغي احتماله والله اعلم **النوع الرابع**
من انواع الاجازة الاجازة للمجهول او بالمجهول وتشتبث بذيلها الاجازة المعلقة
بالشرط وذلك مثاله ان تقول اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي وفي وقته ذلك
جماعة مشتركون في هذا الاسم والنسب ثم لا يعين المجاز له منهم او يقول اجزت
لفلان ان يروي عني كتاب السنن وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك
ثم لا يعين فهذه اجازة فاسدة لا فائدة لها وليس من هذا القبيل ما اذا اجاز
لجماعة مسمين معينين بانسابهم والمجيز جاهل باعيانهم غير عارف
بهم فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا حضر شخصه في السماع منه
والله اعلم وان اجاز للمسمين المنتسبين في الاستجازة ولم يعرفهم باعيانهم
ولا بانسابهم ولم يعرف عددهم ولم يتصفح اسماءهم واحدا فواحدا فينبغي ان
يصح ذلك ايضا كما يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف
عددهم ولا تصفح اشخاصهم واحدا واحدا واذا قال اجزت لمن يشاء فلان او نحو
ذلك فهذا فيه جهالة وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى القاضي ابو الطيب
الطبري الشافعي اذ سئل عن الخطيب الحافظ عن ذلك وعلل بانه اجازة لمجهول فهو
كقوله اجزت لبعض الناس من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط

فانما يفسد بالجهالة يفسد بالتعليق وهذه الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند وجود المشيئة
بخلاف على ما عرف عند قوم وحكى الخطيب ابى يعلى بن الفراء الحنبلي وابى الفضل بن
عمرون المالكي انهما اجازا ذلك وهؤلاء الثلثة كانوا مشايخ مذاهبهم ببعداد واذا ذلك
الجهالة الواقعة فيما اذا اجاز لبعض الناس واذا قال اجرت لمن شاء فهو كما لو قال
اجرت لمن شاء فلان بل هذه اكثر جهالة وانتشارا من حيث انها معلقة بمشيئة من
لا يحصر عددهم بخلاف تلك ثم هذا فيما اذا اجاز لمن شاء الاجارة منه له فان اجاز لمن
شاء الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازة تفويض الرواية بها
الى مشية المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحا بما يقتضيه الاطلاق وحكاية
الحال لا تعليقا في الحقيقة ولهذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع ان يقول بعتكه هذا
بكذا ان شئت فيقول قبلت ووجدت بخط ابى الفتح محمد بن الحسين الاردبيلي للوصلي الحافظ
اجزت رواية ذلك لجميع من احب ان يروى ذلك اما اذا قال اجزت لفلان كذا وكذا ان شاء
روايته عني او كان شئت او احببت او اردت فالاظهر الاقوى ان ذلك جائز اذ قد انتفت
فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى صيغته والعلم عند الله

النوع الثامن من انواع الاجازة الاجازة للمعدوم ولنذكر معه الاجارة للطفل الصغير هذا نوع
خاص فيه قوم من المتاخرين واختلفوا في جوازه ومثاله ان يقول اجزت لمن يولد لفلان

فان

فان عطف المعدوم في ذلك على الموجود بان قال اجزت لفلان ومن يولد له او اجزت
لك ولولدك وعقبك ما تناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من الاول ولمثل ذلك اجاز اصحاب
الشافعي في الوقف القسم الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب مالك وابو حنيفة اكثر قال
ولد منهم في الوقف القسمين كليهما وفعل هذا الثاني في الاجازة من المحدثين المتقدمين
ابو بكر بن ابي داود السجستاني فانا روينا عنه انه سئل الاجازة فقال قد اجزت
لك ولاولادك ولجمل الجملة يعني الذين لم يولدوا بعد واما الاجازة للمعدوم ابتداء من
غير عطف على موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر الحافظ وذكر انه سمع ابا يعلى بن الفراء
الحنبلي وابا الفضل بن عمرون المالكي يجيزان ذلك وحكى جواز ذلك ايضا ابو نصر بن
الصباغ الفقيه فقال ذهب قوم الى انه يجوز ان يجيز لمن لم يخلق قال وهذا انما ذهب
اليه من يعتقد ان الاجازة اذن في رواية لا محادثة ثم بين بطلان هذه الاجازة
وهو الذي استقر عليه راي شيخه القاضي ابي الطيب الطبري الامام وذلك هو
الصحيح الذي لا ينبغي غيره لان الاجازة في حكم الاخبار جملة بالمجاز على ما قدمناه في بيان
صحة اصل الاجازة فكما لا يصح الاخبار للمعدوم ولو قدرنا ان الاجازة اذن ولا يصح ايضا
ذلك للمعدوم كما لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم لوقوعه في حالة لا يصح فيها الماذون
فيه من الماذون له وهذا ايضا يوجب بطلان الاجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه

الألوكة
www.alukah.net

قال الخطيب وسألت القاضي ابا الطيب عن الاجازة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سنه او تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال فقلت له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجازة لمن لا يصح سماعه فقال قد يصح ان يجيز للغائب عنه ولا يصح السماع له واحتج الخطيب لصحتها للطفل بان الاجازة انما هي اباحة المجيز للمجاز له ان يروي عنه والاباحة تصح للعاقل وغير العاقل قال وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للاطفال الغيب عنهم من غير ان يسألوا عن مبلغ اسنانهم وحال تمييزهم وكم نرهم اجازوا لمن لم يكن مولودا في الحال قلت كانهم راوا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل الحديث ليؤدي به بعد حصوله اهليته حرصا على توسيع السبيل الى ابقاء الاسناد الذي اختصت به هذه الامة وتقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم **النوع السادس من انواع الاجازة** ما لم يسمعه المجيز وليتحمله اصلا بعد ليرويه المجاز له اذا تحمل المجيز بعد ذلك اخبرني من اخبر عن القاضي عياض بن موسى من فضلاء وقته بالمغرب قال هذا لم ار من تكلم عليه من المشايخ ورايت بعض المتاخرين والعصريين تصنعونه ثم حكى عن ابي الوليد يونس بن مغيث قاضي قرطبة انه سئل الاجازة بجميع ما رواه الى تاريخها وما يرويه بعد فامتنع من ذلك فغضب السايل فقال له بعض اصحابه يا هذا يعطيك ما لم ياخذ هذا محال قال عياض وهذا هو الصحيح قلت

ينبغي

ينبغي ان يبنى هذا على ان الاجازة في حكم الاخبار بالمجاز جملة او هي اذن فان جعلت في حكم الاخبار لم تصح هذه الاجازة اذ كيف يجيز بالاخير عنده منه واجعلت اذنا انبنى هذا على الخلاف في تصحيح الاذن في باب الوكالة فما لم يملكه الاذن الموكل بعد مثل ان يوكل في بيع العبد الذي يريد ان يشتري به وقد اجاز ذلك بعض اصحاب الشافعي والصحيح بطلان هذه الاجازة وعلى هذا يتعين على من يريد ان يروي بالاجازة عن شيخ اجاز له جميع مسموعاته مثلا ان يبحث حتى يعلم ان ذاك الذي يريد روايته عنه مما سمعه قبل تاريخ الاجازة واما اذا قال اجزت لك ما صح ويصح عندك من مسموعاتي فهذا ليس من هذا القبيل وقد فعله الدار قطني وغيره وجايز ان يروي بذلك عنه ما صح عنده بعد الاجازة انه سمعه قبل الاجازة ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله ما صح عندك ولم يقل وما يصح لان المراد اجزت لك ان تروي عني ما صح عندك والمعتبر اذن فيه صحة ذلك عند حالة الرواية والله اعلم **النوع السابع من انواع الاجازة** اجازة المجاز مثل ان يقول الشيخ اجزت لك بمجازاتي او اجزت لك رواية ما اجيز لي روايته فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتاخرين وصحيح والذي عليه العمل ان ذلك جايز ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل بغير اذن الموكل ووجدت عن ابي عمرو السفاقسي الحافظ المغربي قال سمعت ابا نعيم

الحافظ يعني الاصبهاني بقول الاجازة على الاجازة قوية جائزة وحكى الخطيب الحافظ تجويز
ذلك عن الحافظ الامام ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابو العباس المعروف بابن
عقدة الكوفي وغيرهما وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابراهيم المقدسي يروي
بالاجازة عن الاجازة حتى رعا وفي الرواية بين اجازات ثلث وينبغي ان يروي
بالاجازة ان يتامل كيفية اجازة شيخ شيخه ومقتضاها حتى يروي بها ما هو
يندرج تحتها فاذا كان مثلا صورة اجازة شيخ شيخه اجزت له ما صح عندي من
سماعاتي فراى شيئا من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك عن شيخه عنه
حتى يستبين انه مما كان قد صح عند شيخه كونه من سماعات شيخه الذي تناله اجازته
ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنده الان عملا بلفظه وتقييده ومن لا يتفطن لهذا في امثاله
يكثر عاره والله اعلم هذه انواع الاجازة التي تمس الحاجة الى بيانها وتتركب منها انواع
اخر ستعرف التامل لحكمها مما امليناه ان شاء الله تعالى ثم انا ننبه على امور احدها
روينا عن ابي الحسن احمد بن فارس الاديب المصنف قال معنا الاجازة في كلام
العرب ماخوذ من جواز الماء الذي يسقاه الماشية والحرث يقال منه اجزتك
فلانا فاجازني اذا اسقاك ماء لارضك او شيتك كذلك طالب العلم يسال العالم ان
يجيزه علمه فيجيزه اياه قلت فللمجيز على هذا ان يقول اجزت فلانا سموعاتي او مروياتي

فيعديه بغير حرف جر من غير حاجة الى ذكر لفظ الرواية ونحو ذلك ويحتاج الى ذلك
من يجعل الاجازة بمعنى التسويغ والاذن والاباحة وذلك هو المعروف فيقول
اجزت لفلان رواية مسموعاتي مثلا ومن يقول منهم اجزت له مسموعاتي
فعلى سبيل الحذف الذي لا يخفى نظيره والله اعلم **الثاني** انما تستحسن الاجازة اذا
كان المجيز عالما بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع وترخيص يتاهل
له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطا فيها وحكاه
ابو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك رضي الله عنه وقال الحافظ ابو عمر
الصحيح انها لا يجوز الا لماهر بالصناعة وفي شيء معين لا يشكل اسناده والله اعلم
الثالث ينبغي للمجيز اذا كتب اجازته ان يتلفظ بها فان قصر على الكتابة كان
ذلك اجازة جائزة اذا اقترن بقصد الاجازة غير انها انقص مرتبة من الاجازة
الملفوظ بها وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابة في باب الرواية الذي
جعلت فيه القراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ بما قرئ عليه اخبارا منه بما قرئ عليه
على ما تقدم بيانه والله اعلم **القسم الرابع من اقسام طرق تحمل الحديث وتلقيه**
المناولة وهي على نوعين احدهما المناولة المقرونة بالاجازة وهي اعلا انواع الاجازة
على الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه او فرعا مقابلا به

الألوكة
www.alukah.net

ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان فاروه عني او اجزت لك روايته عني ثم يملكه اياه
ويقول احدث وانسخه وقابل به ثم رده الى او نحو هذا **ومنها** ان يجئ الطالب الى الشيخ
بكتاب او جزء من حديثه فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يعيده
اليه ثم يقول له وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان او روايتي عن شيوخي فاروه عني
او اجزت لك روايته عني وهذا قد سماه غير واحد من ائمة الحديث عرضا وقد سبقت
حكايتنا في القراءة على الشيخ انها تسمى عرضا فلنسم ذلك عرض القراءة وهذا عرض المناولة
والله اعلم **وهذ** المناولة المقترنة بالاجازة حالة محل السماع عند مالك وجماعة من
ائمة اصحاب الحديث وحكى الحاكم ابو عبد الله الحافظ النيسابوري في عرض المناولة
المذكور عن كثير من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد في سائر ما يأتي له من صور المناولة
المقرونة بالاجازة فممن حكى الحاكم ذلك عنهم ابن شهاب الزهري وربيعة الراي ويحيى بن
عبد الانصاري ومالك بن انس الامام في آخرين من المدنيين ومجاهد وابو الزبير
وابن عيينة في جماعة من المكيين وعلقمة وابرهيم النخعيان والشعبي في جماعة
من من الكوفيين وقتادة وابو العالية وابو المتوكل الناجي في طايفة من البصريين وابن
وهب وابن القاسم واشهب في طايفة من المصريين وآخرون من الشاميين والخراسانيين
ورأى الحاكم طايفة من مشايخه على ذلك وفي كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ما ورد

في

في عرض القراءة ما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساق الواحد والصحيح ان ذلك
غير حال محل السماع وانه منحط عن درجة الحديث لفظا والاخبار قراءة وقد قال الحاكم
في هذا العرض انما فقهاء الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا
وبه قال الشافعي والاوزاعي والبوايطي والمزني وابو حنيفة وسفيان الثوري
واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه قال وعليه عهدنا ايمتنا
واليه نذهب والله اعلم **ومنها** ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته عنه
ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا يتقاعد عن ما سبق لعدم احتواء الطالب
على ما تحمله وغيبته عنه وجايز له رواية ذلك عنه اذا ظفر بالكتاب او بما هو مقابل
به على وجه يثق معه بموافقة لما تناوله الاجازة على ما هو معتبر في الاجازات
المجردة عن المناولة ثم ان المناولة في مثل هذا الايكاد يظهر حصول مزية بها على
الاجازة الواقعة في معين كذلك من غير مناولة وقد صار غير واحد من الفقهاء والاصوليين
لان
لان انه لا اثر لها غير ان شيوخ اهل الحديث في القديم والحديث او من حكى ذلك عنه
يرون لذلك مزية معتبرة والعلم عند الله تبارك وتعالى **ومنها** ان يأتي الطالب
الشيخ بكتاب او جزء فيقول هذا روايتك فناولنيه واجز لي روايته فيجيبه
الى ذلك من غير ان ينظر فيه ويتحقق روايته بجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح فان كان

الألوكة
www.alukah.net

الطالب موثوقا بخبره ومعرفته جاز الاعتماد عليه فى ذلك وكان ذلك اجازة جائزة كما
جاز فى القراءة على الشيخ الاعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ من الاصل اذا كان
موثوقا به معرفة وديانا قال الخطيب ابو بكر رحمه الله ولو قال حدثنا وهذا الكتاب
عين ان كان من حديثى مع برائتى من الغلط والوهم كان ذلك جايزا حسنا والله اعلم
الثانى المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم ذكره اولا ويقتصر
على قوله هذا من حديثى او من سماعاتى ولا يقول اروه عنى واجزت لك روايته عنى
ونحو ذلك فهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها وعابها غير واحد من الفقهاء والا
صوليين على المحدثين الذين اجازوها وسوغوا الرواية بها وحكى الخطيب عن طايفة
من اهل العلم انهم صححوها واجازوا الرواية بها وسنذكر ان شاء الله سبحانه وتعالى قول
من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ الطالب ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا
يزيد على ذلك ويترجح بما فيه من المناولة فانها لا تخلو من اشعار بالاذن فى الرواية
والله اعلم القول فى عبارة الراوى بطريق المناولة والاجازة حكى عن قوم من
المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق حدثنا واخبرنا فى الرواية بالمناولة
حكى ذلك عن الزهرى ومالك وغيرهما وهو لايق بمذهب جميع من سبقت الحكاية عنهم انهم
جعلوا عرض المناولة المقرونة بالاجازة سماعا وحكى ايضا عن قوم مثل ذلك فى الرواية
بالاجازة

بالاجازة وكان الحافظ ابو نعيم الاصبهانى صاحب التصانيف الكثيرة فى علم الحديث مطلق
اخبرنا فيما يرويه بالاجازة ورويناه عنه انه قال انا اذا قلت حدثنا فهو سماعى واذا قلت
اخبرنا على الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتب الى او اذن لى
فى الرواية عنه وكان ابو عبد الله المرزبانى الاخبارى صاحب التصانيف فى علم الخبر يروى
اكثر ما فى كتبه اجازة من غير سماع ويقول فى الاجازة اخبرنا ولا بينها وكان ذلك فيما حكاه
الخطيب مما عيب به والصحيح والمختار الذى عليه عمل الجمهور واياه اختار اهل
التحرى والورع المنع فى ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوهما من العبارات وتخصيص
ذلك بعبارة تشعر به بان يقيد هذه العبارات فيقول اخبرنا وحدثنا فلان مناولة واجازة
او اخبرنا اجازة او اخبرنا مناولة او اخبرنا اذنا او فى اذنه او فيما اذن لى فيه او فيما
اطلق لى روايته عنه او يقول ازلى فلان او اجازنى فلان كذا وكذا او ناولنى فلان
وما اشبه ذلك من العبارات وخصص قوم الاجازة بعبارات ليسلموا فيها من
التدليس او طرف منه كعبارة من يقول فى الاجازة اخبرنا مشافهة اذا كان قد شافهه
بالاجازة لفظا وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة او فى ما كتب الى او فى كتابه
اذا كان قد اجازه بخطه هذا وان تعارفه فى ذلك طايفة من المحدثين المتاخرين فلا
يخلو اعن ظرف من التدليس لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما اذا كتب اليه ذلك الحديث

الألوكة
www.alukah.net

بعضه وورد عن الاوزاعي انه خصص الاجازة بقوله خبرنا بالتشديد والقراءة عليه بقوله
اخبرنا واصطلح قوم من المتاخرين على اطلاق انبانا في الاجازة وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب
الموجازة في الاجازة وقد كان ابننا عند القوم فيما تقدم بمنزلة اخبرنا ولهذا نجد الحافظ
المتقن ابو بكر البيهقي اذا كان يقول انبانى فلان اجازة وفيه ايضا دعابة الاصطلاح
المتاخرين والله اعلم ورويناعن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله انه قال الذي اختاره
وعهدت عليه اكثر مشايخي وايمة عصري ان يقول فيما عرض على المحدث فاجازله روايته
شفاها انبانى فلان وفيما كتب اليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالاجازة كتب
الى فلان وروينا عن ابي عمرو بن جعفر بن حمدان النيسابوري قال سمعت ابي يقول
كلما قال البخاري قال لنا فلان فهو عرض ومناولة قلت وورد قوم من الرواة التعبير عن
الاجازة بقول اخبرنا فلان ان فلانا حدثه او اخبره وبلغنا ذلك عن الامام ابي سليمان
الخطابي انه اختاره او حكاه وهذا اصطلاح بعيد بعيد عن الاشعار بالاجازة وهو
فيما اذا سمع منه الاستاذ فحسب واجازله ما وراه قريب فان كلمة ان في قوله اخبرني
فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود اصل الاخبار وان احمل المخبر به ولم
يذكر تفصيلا قلت وكثيرا ما يعبر الرواة المتاخرون عن الاجازة الواقعة في روايتهم
فوق الشيخ المسمع بكلمة عن فيقول احدهم اذا سمع على شيخ باجازته عن شيخه ان لم
تراث علي فلان عن فلان وذلك قريب فيما اذا كان قد سمع منه باجازته عن شيخه لكن

يكن سماعا فانه شاك وحرف عن مشترك بين السماع والاجازة صادق عليهما والله اعلم
ثم اعلم ان المنع من الاطلاق حدثنا واخبرنا في الاجازة لا يزول باذن اباحة المجيز لذلك
كما اعتاده قوم من المشايخ من قولهم في اجازاتهم لمن يجيزون له ان شاء قال حدثنا
وان شاء قال اخبرنا فليعلم ذلك والعلم عند الله تعالى **القسم الخامس من اقسام**
طرق نقل الحديث وتلقيه المكاتبة وهي ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غائب
شيئا من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضر ويلحق بذلك ما اذا امر غيره
بان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم ينقسم ايضا الى نوعين احدهما ان تجرد المكاتبة
عن الاجازة والثاني ان يقترن بالاجازة بان يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته
لك او ما كتبت به اليك ونحو ذلك من عبارات الاجازة **اما الاول** وهو ما اذا اقتصر
على المكاتبة فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين والمتاخرين منهم ايوب السختياني
ومنصور والليث بن سعد وقاله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني
منهم اقوى من الاجازة واليه اشار غير واحد من الاصوليين وانا ذلك قوم اخرون
واليه صار من الشافعيين القاضي الماوردي قطع به في كتابه الحاوي والمذهب الاول
هو الصحيح المشهور بين اهل الحديث وكثيرا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم
قولهم كتب الي فلان قال حدثنا فلان والمراد به هذا وذلك معمول به عندهم

الألوكة
www.alukah.net

معدود في المسند الموصول وفيها اشعار قوي بمعنى الاجازة فهي وان لم يقترن
بالاجازة لفظا فقد تضمنت الاجازة معنى ثم تكفي في ذلك ان تعرف المكتوب اليه خط
الكاتب وان لم تقم السنة عليه ومن الناس من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد
على ذلك وهذا غير مرضي لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان لا يشتبه بغيره
ولا يقع فيه الباس ثم ذهب غير واحد من علماء المحدثين واكابرهم منهم الليث بن
سعد ومنصور الى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية بالكتابة والمختار
قول من يقول فيما كتب الي فلان قال حدثنا فلان بكذا وكذا وهذا هو الصحيح اللايق
بمذاهب اهل التحري والنزاهة وهكذا لو قال اخبرني به مكاتبة او كتابة ونحو ذلك من
العبارات والله اعلم اما المكاتبة المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة
بالمناولة المقرونة بالاجازة **القسم السادس من اقسام الاخذ ووجوه النقل**
اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته مقتصرا
على ذلك من غير ان يقول ارو عني او اذنت لك في روايته ونحو ذلك فهذا عند كثير من طرق
مجوز لرواية ذلك عنه ونقله على ذلك عن ابن جريج وطوائف من المحدثين والفقهاء والا
صليين والظاهرين وبه قطع ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين واختاره ونصره ابو العباس
الوليد بن بكر العمري المالكي في كتاب الوجازة في تجويز الاجازة وحكى القاضي ابو محمد بن
خلاد

خلاد الرامهرمزي صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي فقال لو قال له هذا
روايتي لكن لا ترويها عني كان له ان يرويها عنه كما لو سمع منه حدثنا ثم قال له لا تروه عني
ولا اجيزه لكم يضره ذلك ووجه مذهب هو لا آ اعتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فانه
اذا قرأ عليه شيأ من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جاز له ان
يرويه عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته
عني والله اعلم والمختار ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا يجوز الرواية
بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر غيره ذلك وهذا لانه
قد يكون ذلك مسموعه وروايته ثم لا ياذن في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته
لمخل يعرفه فيه ولم يوجد منه التلفظ به ولا ما يتنزل منزلة بلفظه به وهو
بلفظ القاري عليه وهو يسمع ويقر به حتى يكون قول الراوي عنه السامع
ذلك حدثنا واخبرنا صدقا وان لم ياذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا ذكر
في غير مجلس الحكم شهادته بشيء فليس لمن سمعه ان يشهد على شهادته اذا لم ياذن
له ولم يشهده على شهادته وذلك لما تساوت فيه الشهادة والرواية لان المعنى
يجمع بينهما في ذلك وان افترقا في غيره ثم انه يجب على العالم اذا ذكره له اذا صح اسناده
وان لم تجز له روايته عنه لان ذلك يكفي فيه صحته في نفسه والله اعلم **القسم الرابع**

الألوكة
www.alukah.net

من اقسام الاخذ والتحمل الوصية بالكتب بان يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص فروى عن بعض السلف رضي الله عنهم انه جوز بذلك رواية الموصى له لذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما زلة عالم او متاول على انه ارد الرواية على سبيل الوجادة التي بانى شرحها ان شاء الله تعالى وقد احتج بعضهم لذلك فشبهه بقسم الاعلام وقسم المناولة ولا يصح ذلك فان القول من جوز الرواية بمجرد الاعلام والمناولة مستندا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا يقرب منه هاهنا والله اعلم القسم الثامن الوجادة وهي مصدر لوجد يجد غير مسموع من العرب روينا عن المعافا بن زكريا النهرواني العلامة بالعلوم ان المولدين فرقوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة ومن تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وفي الغنى وجدا وفي الحب والشدة وجدا امثال الوجادة ان يقف على كتاب شخص فيه احاديث يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا اله منه اجازة ولا نحوها فله ان يقول وجدت بخط فلان او قرات بخط فلان او في كتاب فلان بخطه اخبرنا فلان بن فلان ويذكر

شيخه ويسوق ساير الاسناد والمتن او يقول وجدت او قرات بخط فلان عن فلان ولم يذكر الذي حدثه ومن فوقه هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المنقطع والمرسل غير انه اخذ شوبا من الاتصال بقوله وجدت بخط فلان وربما ذكر بعضهم فذكر الذي وجد خطه وقال فيه عن فلان او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم سماعه منه على ما سبق في نوع التدليس وجازت بعضهم فاطلق فيه حدثنا واخبرنا وانتقد ذلك على فاعله واذا وجد حديثا في تاليف شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان اخبرنا فلان او ذكر فلان عن فلان منقطع لم يا خذ شوبا من الاتصال وهذا كله اذا وثق بانه خط المذكور او كتابه فان لم يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو ذلك من العبارات او ليفصح بالمستند فيه بان يقول على ما قاله بعض من تقدم قرات في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان انه بخطه او يقول وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه انه فلان بن فلان او في كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة النسخة بان قابلها هو او ثقة غيره باصول متعددة كما نبهنا عليه في اخر النوع الاول واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني

الألوكة
www.alukah.net

عن فلان انه ذكر كذا وكذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه هذا من
العبارات وقد تسامح الكثر الناس في هذه الازمان باطلاق اللفظ الجازم في ذلك من
غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى مصنف معين وينقل منه عنه
من غير ان يثق بصحة النسخة فيقال فلان كذا وكذا او ذكر فلان كذا وكذا والصواب
ما قدمناه فان المطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط
والسقط وما احيل عن جهته من غيرها ترجونا ان يجوز له اطلاق اللفظ الجازم
بما يحكيه من ذلك والى هذا فيما احسب استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من
كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة واما جواز العمل
اعتمادا على ما يوثق به منها فقد روينا عن مسكين بعض المالكية ان معظم المحدثين والفقها
من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك وحكى عن الشافعي وطايفة من نظار اصحابه جواز
العمل به قلت قطع بعض المحققين من اصحابه في اصول الفقه بوجوب العمل به عند
حصول الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لابوه وما قطع به هو الذي
لا ينبغي غيره في الاعصار المتاخرة فانه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل
بالمنقول للتعذر شرط الرواية فيها على ما تقدم في النوع الاول والله اعلم **النوع الخامس**
والعشرون في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده اختلف الصدر

الاول رضي الله عنهم في كتابة الحديث فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم وامر بالحفظ
ومنهم من اجاز ذلك وممن روينا عنه كراهة ذلك عمر بن مسعود وزيد بن ثابت وابو
موسى وابو سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قالا لا تكتبوا عني شيا الا القران
ومن كتب عني شيا غير القران فليمحه اخرجه مسلم في صحيحه وممن روينا عنه اباحة
ذلك ابو فعله علي وابنه الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع اخرين من الصحابة
والتابعين رضي الله عنهم اجمعين ومن صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدال على جواز ذلك حديث ابي شاه في التماسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكتب له شيا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا
لابي شاه ولعله صلى الله عليه وسلم اذن بالكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان ونهى
عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة الاتكال على الكتاب او نهى عن كتابة ذلك
عنه حين خاف عليهم اختلاط ذلك بصحف القران العظيم واذن في كتابته حين امن
من ذلك واخبرنا ابو الفتح بن عبد المنعم الفراوي قراة عليه بنيسابور جبرها الله
قال اخبرنا ابو المعالي الفارسي قال اخبرنا الحافظ ابو بكر البيهقي قال اخبرنا ابو الحسين
ابن بشران قال اخبرنا ابو عمرو بن السماك قال حدثنا حنبل بن اسحق قال حدثنا سليمن
بن احمد قال حدثنا الوليد هو ابن مسلم قال كان الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريما

الألوكة
www.alukah.net

يتلاقاه الرجال بينهم فلما دخل في الكتب دخل فيه غير اهله ثم انه زال ذلك للخلاف في اجمع
المسلمون على توسيع ذلك واباحته ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الاخرة
والله اعلم ثم ان على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة الى ضبط ما يكتبونه
او يحصلونه بخط الغير من مرويا تهم على الوجه الذى رووه شكلا ونقطا
يؤمر معهما الالتباس وكثيرا ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه وتيقظه وذلك
وذلك وخيم العاقبة فان الانسان معرض للنسيان واول الناس واعجام المكتوب
يمنع من استجامه وشكله يمنع من اشكاله ثم لا ينبغي ان يتعنى بتقييد الواضح الذى
لا يكاد يلتبس وقد احسن من قال انما يشكل وقرات بخط صاحب كتاب سمات الخط وزقومه
على بن ابرهيم البغدادى فيه ان اهل العلم يكرهون الاعجام والاعراب الا في الملتبس
وحكى غيره عن قوم انه ينبغي ان يشكل وذلك لان المبتدئ وغير المبرز في العلم لا يميز ما يشكل
مما لا يشكل ولاصواب الاعراب من خطائه والله اعلم وهذا بيان امور مفيده في ذلك
احدها ينبغي ان يكون اعتناؤه من بين ما يلتبس من اسماء الناس اكثر فانها
لا تستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل وما بعد الثاني يستحب في الالفاظ المشكلة
ان يكرر ضبطها بان يضبطها في متن الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة
مضبوطة فان ذلك ابلغ في اتقانها وابعد من التباسها وما ضبطه في اثناء الاسطر

(ع)

ربما داخله نقط غيره وشكله مما فوقه وتحته لا سيما عند دقة الخط وضيق
الاسطر وبهذا جرى رسم جماعة من اهل الضبط الثالث يكره الخط الدقيق
من غير غرض يقتضيه روينا عن حنبل بن اسحق قال رآني احمد بن حنبل وانا
اكتب خطا دقيقا فقال لا تفعل اخرج ما تكون اليه يحوجك وبلغنا عن
بعض المشايخ انه كان اذا رأى خطا دقيقا قال هذا خط من لا يوثق بالخلف من الله
والعذر في ذلك مثل ان لا يجد في الورق سعة او يكون رجلا يحتاج الى التدقيق
الخط ليخف عليه محمل كتابه ونحو هذا الرابع يختار له في خطه التحقيق دون
المشق والتعليق بلغنا عن ابن قتيبة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
شر الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة واجود الخط ابينه والله اعلم الخامس
كما ينبغي تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي ان تضبط المهملات غير المعجمة بعلا
الاهمال لتدل على عدم اعجامها وسبيل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط
فيجعل النقط الذى فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملة فينقط تحت الراء والقا
والطاء والعين ونحوها من المهملات وذكر بعض هؤلاء ان النقط التي تحت السين
المهملة يكون مبسوطة صفا والتي فوق الشين المعجمة يكون كالاثافي ومن الناس
من يجعل علامة الاهمال فوق الحرف المهملة لعلامة الظفر مضجعة على قفاها ومنهم

www.alukah.net

من يجعل تحت الهاء المهملة جا مفردة صغيرة وكذا تحت الدال والطاء والصاد والسين
والعين وساير الحروف المهملة المتبسة مثل ذلك فهذه وجوه من علامات الاهمال شايعة
معروفة وهناك من العلامات ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون
كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا او كعلامة من يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة
والله اعلم **السادس** لا ينبغي ان يصطلح مع نفسه في كتابة بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره
في حيرة كفعل من يجمع في كتابه بين روايات مختلفة ويرمز الى رواية كل راو وحرف
واحد من اسمه او حرفين وما اشبه ذلك فان بيّن في اول كتابه او آخره مراده بتلك
العلامات والرموز فلا باس ومع ذلك فالاولى ان يتجنب الرمز ويكتب عند كل رواية
اسم راويها مقتصرا ولا يقتصر على العلامة ببعضه والله اعلم **التاسع** ينبغي ان يجعل
بين كل حديثين دايرة تفصل بينهما وتميز وممن بلغنا عنه ذلك من الايمة ابو الزناد واحمد
ابن حنبل وابراهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير الطبري رضي الله عنهم واستحب الخطيب
الحافظ ان تكون الدارات شغلا فاذا عارض وكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدارة
التي يليه نقطة او يخط في وسطها خطا قال وقد كان بعض اهل العلم لا يعتد من سماعه
الا بما كان كذلك او في معناه والله اعلم **الثامن** يكره له في مثل عبد الله بن فلان بن فلان
ان يكتب عبد في اخر سطر والباقي في اول السطر الاخر وكذلك يكره في عبد الرحمن فلان

وفي ساير الاسماء المشتملة على التعبيد لله تعالى ان يكتب عبد في آخر سطر واسم الله
مع ساير النسب في اول السطر الاخر وهكذا يكره ان يكتب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اخر سطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم وما اشبه ذلك والله اعلم
التاسع ينبغي له ان يحافظ على كتبة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند ذكره ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرره فان ذلك من اكبر الفوايد التي يتعجلها
طلبة الحديث وكتبته ومن اغفل ذلك حرم حظا عظيما وقد رويانا لاهل ذلك منامات
صالحة وما يكتبه من ذلك فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية
ولا يقتصر فيه على ما في الاصل وهكذا الامر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه
تعالى وجل وتبارك وتعالى وما اضاهى ذلك واذا وجد شيء من ذلك وقد جاءت به الرواية
كانت العناية باثباته وضبطه اكثر ما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه
مناغفال ذلك عند ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم فلعل سببه انه كان يرى التقيد
في ذلك بالرواية وعز عليه انتصالها في ذلك في جميع من فوقه من الرواة قال الخطيب
ابو بكر وبلغني انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا قال وقد خالفه
غيره من الايمة المتقدمين في ذلك وروى عن علي بن المديني وعباس بن عبد العظيم
العنبري قالا ما تركنا الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه

الألوكة
www.alukah.net

ورتما عجلنا فبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع اليه والله اعلم ثم ليجتنب في اثباتها التقصير
احدهما ان يكتبها منقوصة صورة رامزا اليها بحرفين او نحو ذلك والثاني ان يكتبها
منقوصة معنى بان لا يكتب وسلم وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين سمعت ابا القسم
منصور بن عبد المنعم وام المؤيد بنت ابي القسم بقراءتي عليهما قالا سمعنا ابا البركات
عبد الله بن محمد الفراوي لفظا قال سمعت المقرئ ظريف بن محمد يقول سمعت عبد الله
بن محمد بن اسحق الحافظ قال سمعت ابي سمعت حمزة الكناني يقول كنت اكتب الحديث
وكنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ولا اكتب وسلم فرايت النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام فقال لي مالك لا تتم الصلاة علي قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبته
وسلم وقع في الاصل في الشيخ المقرئ ظريف عبد الله وانما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد بن
اسحق ابوه هو ابو عبد الله بن مندة فقوله الحافظ اذن مجرد قلت ويكره ايضا
الاقتصار على قوله عليه السلام والله اعلم **العاشر** ينبغي على الطالب مقابلة كتابه
باصل سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وان كان اجازة روينا عن عروة بن
الزبير رضي الله عنهما انه قال لابنه هشام كتبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا
قال لم تكتب وروينا عن الشافعي الامام وعن يحيى بن ابي كثير قالا من كتب ولم يعارض
كمن دخل الخلاء ولم يستنج وعن الاخفش قال اذا نسخ الكتاب ولم يعارض ثم نسخ ولم

يعارض

ولم يعارض خرج اعجميا ثم ان افضل المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه
كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه اياه من كتابه لما يجمع ذلك من
وجوه الاحتياط والاتقان من الجانبين ومالم يجتمع فيه هذه الاوصاف
نقص من مرتبته بقدر ما فاته وما ذكرناه اولى من اطلاق ابي الفضل الفضل
الجارودي الحافظ الهروي قوله اصدق المعارضة مع نفسك ويستحب ان ينظر
معه في نسخته من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة لا سيما اذا اراد النقل
منها وقد روي عن يحيى بن معين انه سئل عمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ
هل يجوز ان يحدث بذلك عنه فقال اما عندي فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ
هكذا سماعهم هذا من مذاهب اهل التشديد في الرواية وسياتي ذكر مذهبهم
ان شاء الله تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع وان لم ينظر
اصلا في الكتاب حالة القراءة وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل يكفيه مقابلة
نسخته باصل الراوي وان لم يكن ذلك حالة القراءة وان كانت المقابلة على يدي غيره
اذا كان ثقة موثوقا بضبطه قلت وجايز ان يكون مقابلته بفرع قد قوبل
المقابلة المشروطة باصل شيخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل اصل الشيخ
المقابل به اصل الشيخ لان الغرض المطلوب ان يكون كتاب الطالب مطابقا لاصل

الألوكة
www.alukah.net

سماعه وكتابه بشيخه سواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة والله اعلم ولا يجزئ
ذلك عند من قال لا يصح مقابلته مع احد غير نفسه ولا يقلد غيره ولا يكون بينه وبين
كتاب الشيخ واسطة وليقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفا حرفا حتى يكون
على يقين من مطابقتها له وهذا مذهب متروك وهو من مذاهب اهل التشديد
المرفوضة في اعصارنا والله اعلم اما اذا لم يعارض كتابه بالاصل اصلا فقد سئل الاستاذ
ابو اسحق الاسفرايني عن جواز روايته منه فاجاز ذلك واجازه الحافظ ابو بكر الخطيب
ايضا وبين شرطه فذكر انه يشترط ان تكون نسخته نقلت من الاصل وان يبين عند
الرواية انه لم يعارض وحكى عن شيخه ابي بكر البرقاني انه سال ابا بكر الاسماعيلي
هل للرجل ان يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارض باصله فقال نعم ولكن لا بد ان
يبين انه لم يعارض قال وهذا هو مذهب ابي بكر البرقاني فانه روى لنا احاديث كثيرة
قال فيها اخبرنا فلان ولم اعارض بالاصل قلت ولا بد من شرط ثالث وهو ان يكون
ناقل النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط والله اعلم ثم ينبغي
ان يراعي في كتاب شيخه بالنسبة الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه ولا يكون كطايفة
من الطلبة اذا راوا سماع شيخ الكتاب قرؤه عليه من اي نسخة اتفقت والله اعلم

الحادي عشر المختار في كيفية تخريج الساقط الحواشي ويسمى اللحق بفتح اللام ان يخط من موضع

سقوطه

سقوطه من السطر خطا صاعدا الى فوق ثم يعطفه بين السطرين عطفة يسيرة الى جهة
الحاشية التي يكتب فيها اللحق ويبدا بالحاشية بكتبة اللحق مقابلا للخط المنعطف وليكن
ذلك في حاشية اليمين وان كانت بل وسط الورقة ان اتسعت له وليكتبه صاعدا
الى اعلا الورقة لا نازلا به الى اسفل قلت واذا كان اللحق سطرين او سطورا فلا
يبتدئ بسطوره من اسفل الى اعلا بل يبتدئ اولها من اعلا الى اسفل بحيث يكون منتهاها
الى جهة باطن الورقة اذا كان التخريج في جهة اليمين واذا كان في جهة الشمال وقع
منتهاها الى جهة طرف الورقة ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح ومنهم من يكتب مع صح
رجع ومنهم من يكتب في آخر اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج ليؤذن
باتصال الكلام وهذا اختيار بعض اهل الصنعة من اهل المغرب واختيار القاضي
ابي محمد بن خلاد صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق
مع طايفة وليس ذلك بمرضي اذ رب كلمة تجيء في الكلام مكررة حقيقة فهذا
التكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه واختار القاضي بن خلاد
ايضا في كتابه ان يمد عطفة خط التخريج من موضعه حتى يلصقه باول اللحق
في الحاشية وهذا ايضا غير مرضي فانه وان كان فيه زيادة بيان فهو تسخيم
للكتاب وتسويد له لا سيما عند كثرة الالحاقات والله اعلم وانما اخترنا كتبة اللحق

الألوكة
www.alukah.net

صاعدا الى اعلا الورقة لان لا يخرج بعده نقص آخر فلا يجد ما يقابله من الحاشية
فارغاله لو كان كتب الاولى نازلا الى اسفل واذا كتب الاول صاعدا فلم يجد بعد ذلك
من نقص يجد ما يقابله من الحاشية فارغاله وقلت ايضا يخرجه في جهة
اليمين لانه لو خرجه الى جهة الشمال فربما ظهر بعد في السطر نفسه نقص
آخر فان خرجه قدامه الى جهة الشمال ايضا وقع بين التخريجين اشكال
وان خرج الثاني الى جهة اليمين التفت عطفه تخريج جهة الشمال وعطفة
تخريج جهة اليمين او تقابلتا فاشبه ذلك الضرب على ما بينهما بخلاف
ما اذا خرج الاول الى جهة اليمين فانه حينئذ يخرج الثاني الى جهة الشمال
فلا يلتقيان ولا يلزم الاشكال اللهم الا ان يتاخر النقص الى آخر السطر
فلا وجه حينئذ الا تخريجه الى جهة الشمال لقربه منها ولانتفاء العلة
المذكورة من حيث بانا لا نخشى ظهور نقص بعده واذا كان النقص في
اول السطر تاكد تخريجه الى جهة اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق وانما
يخرج في الحواشي من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف رواية او نسخة او نحو
ذلك مما ليس من الاصل فقد ذهب القاضي الحافظ عياض رحمه الله الى انه لا يخرج
ذلك خط تخريج لئلا يدخل اللبس ويحسب من الاصل وانه لا يخرج الا ما هو
من نقص

من نفس الاصل لكن ربما جعل على الحرف المقصود بذلك التخريج علامة كالضبة
او التصحيح ايذانا به قلت التخريج اولى وادل وفي نفس هذا المخرج ما يمنع اللبا س
ثم هذا التخريج بخالف التخريج لما هو من نفس الاصل فان ذلك التخريج يقع بين الكلمتين
اللتين بينهما سقط التاقط وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة التي ازاحها
خرج المخرج في الحاشية والله اعلم الثاني عشر من شان الحذاق المتقنين
العناية بالتصحيح والتضبيب والتمريض اما التصحيح فهو كتابة صح على الكلام
او عنده ولا يفعل ذلك الا فيما صح رواية ومعنى غير انه عرضة للشك او الخلاف
فيكتب عليه صح ليعرف انه لم يغفل عنه وانه قد ضبط وصح على ذلك الوجه واما
التضبيب ويسمى التمريض فيجعل على ما صح ورودة كذلك من جهة النقل غير انه فا سد
لفظا او معنى او ضعيف او ناقص مثل ان يكون غير جايز من حيث العربية او
يكون شاذا عند اهلها يا باه الاكثر هم او مصحفا او ينقص من جملة الكلام كلمة
او اكثر وما اشبه ذلك فيمد على هذا سبيله خط اوله مثل الصاد ولا يلزق
بالكلمة المعلم عليها ليلا يظن ضربا وكانه صاد التصحيح بمدتها دون حباتها
كتبت كذلك ليفرق بين ما صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها وبين ما صح من جهة
الرواية دون غيرها فلم يكمل عليه التصحيح وكتب حرف ناقص اشعارا بنقصه

الألوكة
www.alukah.net

ومرضه مع صحة نقله وروايته وتنبيها بذلك لمن ينظر في كتابه على انه قد
وقف عليه ونقله على ما هو عليه ولعل غيره قد يخرج له وجها صحيحا ويظهر
له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الآن ولو غير ذلك واصلحه على ما عنده لكان
متعرضا لما وقع فيه غيره واحد من المنجاسرين الذين غيروا وظهر الصواب فيما
انكروه والفساد فيما اصلحوه واما تسمية ذلك ضبة فقد بلغنا عن ابي القسم
ابرهيم بن محمد اللغوي المعروف بابن الافليلي ان ذلك لكون الحرف مقفلا بها
لا يتجه لقراءة كما ان الضبة مقفل بها **قلت** ولانها لما كانت على كلام فيه
خلل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر او خلل فاستعير لها اسمها ومثل ذلك غير
مستنكر في باب الاستعارات ومن مواضع التضبيب ان يقع في الاسناد ارسال
او انقطاع فمن علامتهم تضبيب موضع الارسال والانقطاع وذلك من قبيل ما سبق
ذكره من التضبيب على الكلام الناقص ويوجد في بعض صور الحديث القديمة
في الاسناد الذي يجتمع فيه جماعة معطوفة اسماؤهم بعضها على بعض علامة تشبه
الضبة فما بين اسمائهم فيتوهم من لا خبرة له انها ضبة وليست بضبة وكانها
علامة وصل فيما بينها اثبتت تاكيدا للعطف خوفا من ان تجعل عن مكان الواو
والعلم عند الله تعالى ثم ان بعضهم ربما اختصر علامة التصحيح فجاءت صورتها

نحو

تشبه صورت التضبيب فالفطنة من خير ما اوتيه الانسان والله اعلم **الثالث**
عشر اذا وقع في الكتاب ما ليس منه فانه يبقى عنه بالضرب او الحك والمحو وغير
ذلك والضرب خير من الحك والمحو روينا عن القاضي ابي محمد بن الخلاد رحمه الله قال
قال اصحابنا الحك تهمة واخبرني من اخبر عن القاضي عياض قال شيخنا ابا بحر سفيان
بن العاصي الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ يكرهون
حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبتشر شيء لان ما يبتشر منه ربما يصح في رواية
اخرى وقد يسمع الكتاب مرة اخرى على شيخ آخر يكون ما بشر وحك من رواية
هذا صحيحا في رواية الاخرى فيحتاج الى الحاقه بعد ان بشر وهو اذا خط عليه
من رواية الاول وصح عند الاخر اكتفى بعلامة الاخر عليه بصحته ثم انهم اختلفوا
في كيفية الضرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال اجود الضرب ان لا يطمس المضروب
عليه بل يخط من فوقه خطا جيدا بينا يدل على ابطاله ويقرأ من تحته ما خط عليه
وروينا عن القاضي عياض ما معناه ان اختيارات الضابطين اختلفت في الضرب
فاكثرهم على مد الخط على المضروب عليه مختلطا بالكلمات المضروب عليها ويسمى ذلك
الشق ايضا ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه لكنه يعطف طرفي الخط على اول المضروب
عليه وآخره ومنهم من يستقبح هذا ويراه تسويدا وتطويسا بل يحوق على اول الكلام

الألوكة
www.alukah.net

المضروب عليه بنصف دايرة وكذلك في آخره واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل
ذلك في اول كل سطر منه وآخره وقد يكتفى بالتحويق على اول الكلام وآخره اجمع ومن
الاشياخ من يستقبح الضرب والتحويق ويكتفي بدايرة صغيرة اول الزيادة وآخرها
ويسميها صفرا كما يسميها اهل الحساب وربما كتب بعضهم عليه لا في اوله ولا في آخره
ومثل هذا يحسن فيما صح في رواية وسقط في رواية اخرى والله اعلم واما الضرب
على الحرف المكرر فقد تقدم الكلام فيه القاضي ابو محمد بن الخلاد الرامهرمزي رحمه الله على
تقدمه فروينا عنه قال قال بعض اصحابنا اولاهما بان يبطل الثاني لان الاول على صواب
والثاني كتب على الخطا فالخطا اولى بالابطال وقال آخرون انما الكتاب علامة لما يقرأ فاولى
الحرفين بالابقاء ادلها عليه ولجودتها صورة وجاء القاضي عياض اخرا فصل ففصل تفصيلا
حسنا فرأى ان تكرر الحرف ان كان في اول السطر فليضرب على الثاني اي صيانة للاول
السطر عن التسويد والتشويه وان كان في آخر سطر فليضرب على اولهما صيانة لآخر
السطر فان سلامة اوايل السطور واواخرها عند الكل اولى فان اتفق احدهما في آخر
سطر والاخر في اول سطر آخر فليضرب على الذي في آخر السطر فان اول السطر اولى
بالمراعاة فان كان التكرر في المضاف اول المضاف اليه او في الصفة او في الموصوف
او نحو ذلك لم نر اعي حينئذ اول السطر وآخره بل نراعي الاتصال بين المضاف والمضاف
اليه

اليه ونحوها في الخط فلا تفصل بالضرب بينهما وتضرب على الحرف المتطرف من
المكرر دون المتوسط واما المحو فيقارب الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره
وتتنوع طرقه ومن اغربها مع انه اسلمها ما روي عن سحنون بن سعيد التنوخي
الامام المالكي انه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه والى هذا يومئ ما روينا عن ابرهيم
النخعي رضي الله عنه انه كان يقول من المروءة ان يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد
والله اعلم **الرابع عشر** ليكن فيما تختلف فيه الروايات قايما يضبط ما تختلف فيه
في كتابه حين التمييز بينها كيلا تختلط وتشتبه فيفسد عليه امرها وسبيله ان يجعل
اول امتن كتابه على رواية خاصة ثم ما كانت من زيادة لرواية اخرى الحقها او نقص
اعلم عليه او من خلاف كتبه اما في الحاشية او غيرها معينا في كل ذلك من رواه ذاكرا
اسمه بتمامه فان رمز اليه بحرف او اكثر فعليه ما قدمنا ذكره من انه يبين المراد
بذلك في اول كتابه او آخره كيلا يطول عهده به فينسى او يقع كتابه الى غيره فيقع
من رموزه في حيرة وعمى وقد يدفع الى الاقتصار على الرموز عند كثرة الروايات
المختلفة وكتفى بعضهم في التمييز بان خص الرواية الملحقة بالحمرة فعل ذلك
ابو ذر الهروي من المشارقة وابو الحسن القابسي من المغاربة مع كثير من المشايخ
واهل التقييد فاذا كان في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب كتبها بالحمرة

الألوكة
www.alukah.net

وان كان فيها نقص والزيادة في الرواية التي في متن الكتاب حوقن عليها بالحمرة ثم على فاعلم ذلك تبيين من له الرواية المعلمة بالحمرة في اول الكتاب او اخره على ما سبق والله اعلم

الخامس عشر غلب على كتبت الحديث الاقتصار على الرمز في قولهم حدثنا واخبرنا غير انه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس اما حدثنا فيكتب منها شطرها الاخير وهو الثاء والنون والالف وربما اقتصر على الضمير منها وهو النون والالف واما اخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور مع الالف اولا ولا يحسن ما تفعله طائفة من كتابه اخبرنا بالعين علامة حدثنا المذكورة اولا وان كان الحافظ البيهقي ممن فعله وقد يكتب في علامة اخبرنا رآء بعد الالف وفي علامة حدثنا دال في اولها ومن رايته في خطه الدال في حدثنا الحافظ ابو عبد الله الحاكم وابو عبد الرحمن السلمي والحافظ احمد البيهقي رضي الله عنهم والله اعلم واذا كان للحديث اسنادان او اكثر فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد الى اسناد ما صورته ح وهي حاء مفردة مهملة ولم ياتنا من تعمد بيان لامرها غير اني وجدت بخط الاسناد للحافظ ابي عثمان الصابوني والحافظ ابي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث ابي سعد الخليلي رحمهم الله في مكانها بدلا عنها صح صريحة وهذا يشعر بكونها رمزا الى صح وحسن اثبات صح ها هنا لئلا يتوهم ان حديث هذا الاسناد سقط ولئلا يركب الاسناد

الثاني

الثاني على الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا وحكى لي بعض من جمعتني واياه الرحلة بخراسان عمن وصفه بالفضل من الاصبهانيين انها جاء مهملة من التحويل اي من اسناد الى اسناد اخر وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل المغرب وكتبت له عن بعض اهل المشرق من اهل الحديث انها جاء مهملة اشارة الى قولنا الحديث فقال لي اهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافا يجعلونها حاء مهملة ويقول احدهم اذا وصل اليه الحديث وذكر لي انه سمع بعض البغداديين يذكر ايضا انها حاء مهملة وان منهم من يقول اذا انتهى اليها في القراءة حا ويمر وسالت انا الحافظ الرحال ابا محمد عبد القادر بن عبد الله الرهاوي رحمه الله عنها فذكر انها حاء من حايل اي تحول بين الاسنادين قال ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء اليها في القراءة وانكر كونها من الحديث وعير ذلك ولم يعرف غير هذا عن احد من مشايخه وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقته واختار انا والله الموفق ان يقول القاري عند الانتهاء اليها حا ويمر فانه احوط الوجوه واعدلها والعلم عند الله تعالى

السادس عشر ذكر الخطيب الحافظ ينبغي للطالب ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه وكنيته ونسبه ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه قال واذا كتب الكتاب المسموع ينبغي ان يكتب فوق سطر التسمية اسما من سمع معه وتاريخ وقت السماع وان اجتب

الألوكة
www.alukah.net

كتب ذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب فكلا قد فعله شيوخنا قلت كتبة التسميع
حيث ذكره احوط له واحرى بان لا يخفى على من يحتاج اليه ولا باس بكتبه اخر الكتاب
وفي ظهره وحيث لا يخفى موضعه وينبغي ان يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير
مجهول الخط ولا ظير حينئذ في ان لا يكتب الشيخ المسمع خطه بالتصحيح وهكذا لا باس
على صاحب الكتاب اذا كان موثوقا به ان يقتصر على اثبات سماعه بخط نفسه
فطال ما فعل الثقات ذلك وقد حدثني بمرو الشيخ ابو المظفر بن الحافظ ابي سعيد المرورذي
عن ابيه عمن حدثه من الاصبهانيه ان عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن مندة قرأ
ببغداد جزأ على ابي احمد الفرضي وسأله خطه ليكون حجة له فقال له ابو احمد
يا بني عليك بالصدق فانك اذا عرفت به لا يكذبك احد وتصدق فيما تقول وتنقل
واذا كان غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط ابي احمد الفرضي ماذا تقول لهم ثم ان
على كاتب التسميع التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع منه بلفظ غير محتمل
ومجانبة التساهل فيمن يثبت اسمه والحذر من اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد
فان كان مثبت السماع غير حاضر في جميعه لكن اثبته معتمدا على اخبار من يثق بخبره من
حاضريه فلا باس بذلك ان شا الله تعالى ثم ان من اثبت سماعه في كتابه فقيح به كتمانه
اياه ومنعه من نقل سماعه ومن نسخ الكتاب واذا اعاره اياه فلا ينبطي به رونا عن
الزهري

الزهري انه قال اياك وغلول الكتب قيل له وما غلول الكتب قال حبسها على اصحابها وروينا
عن الفضيل بن عياض رضي الله عنه انه قال ليس من فعال اهل الورع ولا من فعال الحكما ان
ياخذ سماع رجل فيحبسه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية ولا من فعال
العلما ان ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه فان منعه اياه فقد روينا ان
رجلا ادعى على رجل بالكوفة سماعا منعه اياه فتحاكما الى قاضيها حفص بن غياث
فقال لصاحب الكتاب اخرج الينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك الزمناك
وما كان بخطه اعفيناك منه قال ابن خلاد سالت ابا عبد الله الزبيري عن هذا فقال
لا يجيء في هذا الباب حكم احسن من هذا لان خط صاحب الكتاب دال على رضاه باسماعه
صاحبه منه قال ابن خلاد وقال غيره ليس بشيء وروى الخطيب ابو بكر الحافظ عن اسمعيل
بن اسحق القاضي انه تحاكم اليه في ذلك فاطرق مليا ثم قال للمدعي عليه ان كان سماعه
في كتابك بخطك فيلزمك ان تعيره وان كان سماعه في كتابك بخط غيرك فانت اعلم
قلت حفص بن غياث معدود في الطبقة الاول من اصحاب ابي حنيفه وابو عبد الله
الزبيري من ائمة اصحاب الشافعي واسمعيل بن اسحق لسان اصحاب مالك وامامهم
وقد تعاضدت اقوالهم في ذلك ويرجع حاصلها الى ان سماع غيره اذا اثبت في كتابه
برضاه فيلزمه اعارته اياه وقد كان لا يبين لي وجهه ثم وجهته بان ذلك بمنزلة شهادة

الألوكة
www.alukah.net

له عنده فعليه اداؤها بما حوته وان كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهادة
اداؤها وان كان فيه بذل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لاداءها والعلم عند الله تبارك وتعالى
ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد المقابلة المرضية وهكذا لا ينبغي
لاحد ان ينقل سماعا الى شئ من النسخ او يثبته فيما عدى السماع ابتداء الا بعد المقابلة
المرضية بالمسموع كيلا يغتر احد بذلك النسخة غير المقابلة الا ان يبين مع النقل
وعند كون النسخة عرضا مقابله والله اعلم **النوع السادس والعشرون في صفة رواية**
الحديث وشرط اداءه وما يتعلق بذلك وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين
قبله شدد قوم في الرواية فافرطوا وتساهل فيها اخرون ففرطوا ومن مذاهب
التشديد من قال لا تجزئ الا بما رواه الراوي من حفظه وتذكره وذلك مروي
عن مالك وابي حنيفة رضي الله عنهما وذهب اليه من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيرفي
المروزي ومنها مذهب من اجاز الاعتماد في الرواية على كتابه غير انه لو اعار كتابه
واخرجه من يده لم يرو الرواية منه لغيبته عنه وقد سبقت كتابتنا لمذاهب
عن اهل التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ والتحمل ومن
اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وتها ونواحتى اذا طعنوا في السن واحتيج
اليهم حملهم الجهل والشره على ان رووها من نسخ مشتراة او مستعارة غير مقابلة

معتمد

فعدهم الحاكم ابو عبد الله الحافظ في طبقات المجروحين المجروحين قال وهم يتوهمون
انهم في روايتها صادقون وقال هذا مما كثر في اهل بلخ وتعاطاه قوم
من اكابر العلماء والمعروفين بالصلاح قلت ومن المتساهلين عبد الله بن لهيعة
المصري ترك الاحتجاج بروايته مع جلالته لتساهله ذكر عن يحيى بن حسان
انه راى قوما معهم جزء سمعوه من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا ليس فيه حديث واحد
من ابن لهيعة فجاء الى ابن لهيعة فاخبره بذلك فقال ما اسمع يجيئني بكتاب فيقولون
هذا من حديثك فاحدث فهربه ومثل هذا واقع من شيوخ زماننا يجئ الى احدهم
الطالب بجزء او كتاب فيقول هذا روايتك فيمكنه من قراءته عليه مقلدا له من
غير ان يبحث بحيث تحصل له الثقة بصحة ذلك والصواب ما عليه الجمهور وهو
التوسط بين الافراط والتفريط فاذا قام الراوي في الاخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم
شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه
وان اعاره وغاب عنه اذا كان الغالب من امره سلامته من التغيير والتبديل لا سيما
اذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير شئ منه وبدل تغييره وتبديله وذلك
لان الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن فاذا حصل اجزأ ولم يشترط مزيد عليه
تفريعات احدها اذا كان الراوي ضريرا ولم يحفظ حديثه من قرن حديثه واستعان

الألوكة
www.alukah.net

بالمامونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه ثم عند روايته في القراءة منه عليه والحاظ
في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته
غيرانه اولى بالخلاف والمنع مثل ذلك من البصير قال الخطيب الحافظ والسماع
من البصير الامي والضرير الذين لم يحفظا من المحدث ما سمعاه منه لكنه كتب
لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء ورخص فيه بعضهم والله
اعلم **الثاني** اذا سمع كتابا ثم اراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة
بنسخة سماعه غيرانه سمع منها على شيخه لم يجز له ذلك قطع به الامام ابو نصر بن
الصباغ الفقيه في ما بلغنا عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه او روى منها ثقة
عن شيخه فلا يجوز له الرواية منها اعتمادا على مجرد ذلك اذ لا يؤمن ان يكون فيها زوائد
ليست في نسخة سماعه ثم وجدت الخطيب قد حكى مصداق ذلك عن اكثر اهل الحديث
فذكر فيما اذا وجد اصل المحدث ولم يكتب فيه سماعه او وجد نسخة كتبت عن الشيخ
لكن نفسه الى صحتها ان عامة اصحاب الحديث منعوا من روايته من ذلك وجاء عن ايوب
السختياني ومحمد بن بكر البرساني الترخص فيه قلت اللهم الا ان يكون له اجازة
من شيخه عامة لمروياته او نحو ذلك فيجوز له حينئذ الرواية منها اذ ليس فيه اكثر من رواية
تلك الزيادات بالاجازة بلفظ اخبرنا او حدثنا من غير بيان الاجازة فيها والامر في ذلك

يقع مثله في محل التسامح وقد حكينا فيما تقدم انه لا غنى في كل سماع عن الاجازة ليقع ما
يسقط في السماع على وجه السهو وغيره من كلمات او اكثر مرويا بالاجازة وان لم يذكر
لفظها فان كان الذي في النسخة سماع شيخ شيخه او هي مسموعة على شيخ شيخه او
مروية عن شيخ شيخه فينبغي له حينئذ في روايته منها ان يكون له اجازة شاملة
من شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه وهذا تيسير حسن هدانا الله له والحمد لله الحاجة
اليه ماسة في زماننا جدا والله اعلم **الثالث** اذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظه نظر
فان كان انما حفظ ذلك من كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان حفظه من فم المحدث
فليعتمد حفظه دون ما في كتابه اذا لم يتشكك وحسن ان يذكر الامرين في روايته
فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا هكذا فعل شعبه وغيره وهكذا اذا خالفه فيما يحفظه بعض
الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان او قال فيه غيري كذا وكذا او شبه هذا من
الكلام كذلك فعل سفيان الثوري وغيره والله اعلم **الرابع** اذا وجد سماعه في كتابه
وهو غير ذاكر لسماعه ذلك فعن ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي انه لا يجوز له روايته
ومذهب الشافعي واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه تجوز له روايته قلت هذا الخلاف
ينبغي ان يبنى على الخلاف السابق قريبا في جواز اعتماد الراوي على كتابه في ضبط ما سمعه
فان ضبط اصل السماع كضبط المسموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث جوز
الاعتماد

الألوكة
www.alukah.net

على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز له ان يروي ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه
حديثا حديثا كذلك ليكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من يثق
به والكتاب مصون بحيث يغلب على الظن سلامة ذلك من تطرق التزوير والتغيير اليه
على نحو ما سبق ذكره في ذلك وهذا اذا لم يشكك فيه وسكنت نفسه الى صحته فان تشكك
فيه لم يجز الاعتماد عليه والله اعلم الخامس اذا اراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه
فان لم يكن عالما عارفا بالالفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا بمقادير التفاوت
بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك وعليه ان لا يروي ما سمعه الا على اللفظ الذي
سمعه من غير تغيير فاما اذا كان عالما عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب
الحديث وارباب الفقه والاصول فجوزه اكثرهم ولم يجوز بعض المحدثين وطائفة من
الفقهاء والاصوليين من الشافعيين وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
واجازه في غيره والاصح جواز ذلك في الجميع اذا كان عالما بما وضعناه قاطعا بانه ادى معنى
اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي يشهد به احوال الصحابة والسلف الاولين وكثيرا
ما كانوا ينقلون معنى واحدا بالفاظ مختلفة وما ذاك الا لانهم كانوا على الاعم المعتاد دون
اللفظ ثم ان هذا الخلاف لا تراه جاريا ولا اجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون
الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظا آخر بمعناه
فان

فان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الالفاظ والجمود
عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الاوراق
والكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره والله اعلم السادس
ينبغي لمن روى حديثا بالمعنى ان يتبعه بان يقول او كما قال او نحو هذا او ما اشبه ذلك
من الالفاظ روى ذلك عن الصحابة عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله عنهم قال
الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا خوفا
من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر قلت واذا اشتبه على القارئ فيما يقرؤه
لفظة فقراها على وجه يشك فيه ثم قال او كما قال فهذا حسن وهو الصواب في مثله لان
قوله او كما قاله يتضمن اجازة من الراوي واذنا في رواية صوابها عنه اذا ثم لا يشترط
افراد ذلك بلفظ الاجازة لما بيناه قريبا والله اعلم السابع هل يجوز اختصار الحديث
الواحد ورواية بعضه دون بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع من ذلك مطلقا بناء
على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك مع تجويزه النقل بالمعنى اذا
لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم ان غيره قد رواه على التمام ومنهم من جوز
ذلك على الاطلاق ولم يفصل وقد روينا عن مجاهد انه قال انقص من الحديث ما شئت ولا يزد فيه
والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله غيره

الألوكة
www.alukah.net

متعلق بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين في امرين لا تعلق لاحدهما بالاخر ثم هذا اذا كان رفيع المنزلة بحيث لا يطرق اليه في ذلك تهمة نقله اولا تماما ثم نقله ناقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما فاما اذا لم يكن كذلك فقد ذكر الخطيب الحافظ ان من روى حديثا على التمام وخاف ان رواه مرة اخرى على النقصان ان يتهم بانه زاد في اول مرة ما لم يكن سمعه او انه نسي في الثاني ما في الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه فواجب عليه ان ينفي هذه الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ايوب الرازي الفقيه ان من روى بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تمامه وكان ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الزيادة وكتمانها قلت من كان من كان هذا حاله فليس له من الابتداء ان يروي الحديث غير تام اذا كان قد تعين عليه اداؤه تماما لانه اذا رواه اولا ناقصا اخرج باقيه عن حيز الاحتجاج ودار بين ان لا يرويه اصلا فيضيعه رأسا وبين ان يرويه متهما فيه فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه والعلم عند الله تعالى واما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد الواحد وتفريقه في الابواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من ائمة الحديث ولا يخلو من كراهية والله اعلم **الثامن** ينبغي للمحدث ان لا يروي

حديثه

حديثه بقراءة لحان او مصحف روينا عن النضر بن اسميل رضي الله عنه قال جاءت هذه الاحاديث عن الاصل معربة واخبرنا ابو بكر بن ابي المعالي الفراوي قراءة عليه قال اخبرنا الامام ابو جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي قال اخبرنا ابو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي قال اخبرنا ابو سليمان حمد بن محمد بن الخطابي قال حدثني محمد بن معاذ قال اخبرنا بعض اصحابنا عن ابي داود السنجي قال سمعت الاصمعي يقول ان اخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار لانه لم يكن يلحق فهما رويت عنه لحنت عليه قال الشيخ قلت فحق على طالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما روينا عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له راس او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها واما التصحيف فسبيل السلامة منه الاخذ من افواه اهل العلم والضبط فان من حرم ذلك وكان اخذه وتعلمه من بطون الكتب كان من شانه التحريف ولم يفلت من التبديل والتصحيف والله اعلم **التاسع** اذا وقع

الامام ؒ

اذا وقع فى روايته لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم من كان يرى انه يرويه على الخطاء
كما سمعه وذهب الى ذلك من التابعين محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن سخبرة
وهذا غلو فمذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى ومنهم من رأى تغييره
واصلاحه وروايته على الصواب روينا ذلك عن الاوزاعى وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب
المحصلين والعلماء من المحدثين والقول به فى اللحن الذى لا يختلف به المعنى واشباهه
لازم على مذهب تجويز رواية الحديث بالمعنى وقد سبق انه قول الاكثرين واما اصلاح
ذلك وتغييره فى كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير ما وقع فى الاصل على ما هو عليه مع
التصويب عليه وبيان الصواب خارجا فى الحاشية فان ذلك اجمع للمصلحة وانفى للمفسدة
وقد رأى بعض اصحاب الحديث راى فى المنام وكانه قد مر من شفته او لسانه شىء
فقيل له فى ذلك فقال لفظة من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرتها برأيى فنعوذ
هذا وكثيرا ما ترى ما يتوهمه كثير من اهل العلم خطاء وربما غيروه صوابا اذا وجه صحيح
وان خفى واستغرب لا سيما فيما تعدونه خطأ من جهة العربية وذلك اكثر لغات
العرب وتشيعها وروينا عن عبد الله بن احمد بن حنبل قال كان اذا مر بابى لحن
فاحش غيره واذا كان لحنا سهلا تركه وقال كذا قال الشيخ واخبرنى بعض اشياخنا
عمن اخبره عن القاضى الحافظ عياض بما معناه واختصاره ان الذى استمر عليه عمل
الكثر

الاشياخ ان ينقلوا الرواية كما وصلت اليهم ولا يغيروها فى كتبهم حتى
فى لحن من القرآن استمرت الرواية فيها فى الكتب على خلاف الدلالة والاجماع
عليها ومن غير ان يجرى ذلك فى الشواذ ومن ذلك ما وقع فى الصحيح والموطإ
وغيرها لكن اهل المعرفة منهم ينبهون على خطائها عند السماع والقراءة وفى
حواشى الكتب مع تقريرهم ما فى الاصول على ما بلغهم ومنهم من جسر على تغيير
الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام بن احمد الكنانى الوقشى فانه للكثرة
مطالعته وانتنانه وثقوب فهمه وحدة ذهنه جسر على الاصلاح كثيرا وغاط
فى اشياء من ذلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه والاولى سد باب التغيير والاصلاح
لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن وهو اسلم مع التبيين فيذكر ذلك عند السماع كما وقع
ثم يذكر وجه الصواب اما من جهة العربية واما من جهة الرواية وان شاء قراه
اولا على الصواب ثم قال وقع عندنا او فى روايتنا او من طريق فلان كذا
وكذا هذا اولى من الاول كيلا يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل
واصلح ما يعتمد عليه فى الاصلاح ان يكون ما يصلح به الفاسد قد ورد فى
احاديث اخر فان ذكره امن من ان يكون منقولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم يقل والله اعلم العاشر اذا كان الاصلاح بزيادة شىء قد سقط فان لم يكن فى ذلك

الألوكة
www.alukah.net

مغايرة في المعنى فالامر فيه على ما سبق وذلك كنحو ما روى عن مالك رضي الله عنه انه قيل
له ارايت حديث صلى الله عليه وسلم يزاد فيه الواو والالف والمعنى واحد فقال ارجو
ان يكون خفيفا وان كان الاصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير لما وقع في الاصل
تاكد فيه الحكم بانه يذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط ليسلم من معرة
الخطاء ومن ان يقول على شيخه ما لم يقل حدث ابو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ
له بحديث قال فيه عن بحينه وقال ابو نعيم انما هو ابن بحينة ولكنه قال بحينة
واذا كان من دون موضع الكلام الساقط معلوما انه قد اتى به وانما اسقط
من بعده ففيه وجه اخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة
يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذ روى عن ابي عمر بن مهدي عن القاضي المحاملي باسناده
عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن تعني من عايشة انها كانت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدني الى راسه فارجله قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الى راسه فالحقنا فيه ذكر عايشة
اذ لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وانما سقط من كتاب شيخنا الى عمر
وقلنا فيه تعني عن عايشة لاجل ان ابن مهدي لم يقل لنا ذلك وهكذا رايت
غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل قال

سمعت وكيعا يقول انا استعين في الحديث بيعني قلت وهذا اذا كان شيخه قد
رواه له على الخطاء فاما اذا كان وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان ذلك
من الكتاب لا من شيخه فينبغي ههنا اصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند تحديثه
به معا ذكر ابو داود انه قال لاحمد بن حنبل وجدت في كتاب حجاج عن جريج
عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه ابن جريج فقال ارجو ان يكون هذا لا باس به
والله اعلم وهذا من قبيل ما اذا درس من كتابه بعض الاسناد او المتن فانه يجوز
له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى ان ذلك هو
الساقط من كتابه وان كان في المحدثين من لا يستجيز ذلك وممن فعل ذلك
نعيم بن حماد فيما روى عن يحيى بن معين عنه وقال الخطيب الحافظ ولو يسر ذلك
في حال الرواية كان اولى وهكذا الحكم في اثبات الحافظ ما شك فيه من
كتاب غيره او من حفظه وذلك مروي عن غير واحد من اهل الحديث منهم عاصم
وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان بعضهم يثبت ما ثبته فيه غيره فيقول حدثنا
فلان وثبتنا فلان كما روي عن يزيد بن هرون انه قال اخبرنا عاصم وثبتني
شعبة عن عبد الله بن سرجس وهذا الامر فيما اذا وجد في اصل كتابه كلمة من
غريب العربية او غيرها غير مقيدة واشكلت عليه فجايز ان يسال عنها اهل العلم بها

الألوكة
www.alukah.net

ويرويها على ما يخبرونه به زوى مثل ذلك اسحق بن راهويه واحمد بن حنبل وغيرهما
رضى الله عنهم والله اعلم **الحادى عشر** اذا كان الحديث عند الراوى عن اثنين او اكثر وبين
روايتهما تفاوت فى اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع بينهما فى الاسناد ثم يسوق
الحديث على لفظ احدهما خاصة ويقول اخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان
او وهذا لفظ فلان قال او قالا اخبرنا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات
ولمسلم صاحب الصحيح مع هذا فى ذلك عبارة اخرى حسنة مثل قوله حدثنا
ابو بكر بن ابى شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابى خالد قال ابو بكر حدثنا ابو
خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث فاعادته ثانيا ذكر احدهما خاصة
اشعارا بان اللفظ المذكور له واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل اخذ
من لفظ هذا ومن لفظ ذاك وقال اخبرنا فلان وفلان وتقاربا فى اللفظ قالا
اخبرنا فلان فهذا غير ممتنع على مذهب تجويز الرواية بالمعنى وقول ابى داود
صاحب السنن حدثنا مسدد وابو توبة المعنى قالا حدثنا ابو الاحوص مع اشياء
لهذا فى كتابه يحتمل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ لمسدد ويوافقه ابو توبة
فى المعنى ويحتمل ان يكون من قبيل الثانى فلا يكون قد اورد لفظ احدهما خاصة بل
رواه بالمعنى عن كليهما وهذا الاحتمال يقرب فى قوله حدثنا مسلم بن ابرهم وموسى
بن

بن اسمعيل المعنى واحد قالا حدثنا ابان واما اذا جمع بين جماعة رواة قد اتفقوا
فى المعنى وليس ما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت عن البيان لذلك فهذا مما يعيب
به البخارى او غيره ولا باس به على مقتضى مذهب تجويز الرواية بالمعنى واذا
سمع كتابا مصنفا من جماعة ثم قابل نسخته باصل بعضهم دون بعض واراد ان يذكر
جميعهم فى الاسناد ويقول واللفظ لفلان كما سبق فهذا يحتمل ان يجوز كالاول ما لم يؤد
قد سمعه بنصه ممن ذكره بلفظه ويحتمل ان لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية
الرواية الاخرين حتى يخبر عنها بخلاف ما سبق فانه اطلع على رواية غيره من نسب
اللفظ اليه وعلى موافقتها من حيث المعنى فاخبر بذلك والله اعلم **الثانى عشر** ليس له
ان يزيد فى نسب من فوق شيخه من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه مدرجا عليه
من غير فصل مميز فان اتى بفصل جاز ان يقول هو ابن فلان الفلانى او يعنى فلان
ونحو ذلك وذكر الحافظ الامام ابو بكر البرقانى فى اللفظ له باسناده عن على بن المدينى
قال اذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه فاجبت ان تنسبه فقل حدثنا
فلان ان فلان بن فلان حدثه والله اعلم واما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه
او صفته فى اول كتاب او جزء عند اول حديث منه واقتصر فيما بعد من الاحاديث
على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه مثاله ان اروى جزأ عن الفراوى واقول فى اوله اخبرنا

الألوكة
www.alukah.net

ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوى قال اخبرنا فلان واقول فى باقى
احاديثه اخبرنا منصور واخبرنا منصور فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزء منى ان يروى
عنى الاحاديث التى بعد الحديث الاول متفرقة ويقول فى كل واحد منها اخبرنا فلان
قال اخبرنا ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوى قال اخبرنا فلان
وان لم اذكر له ذلك فى كل واحد منها اعتمادا على ذكرى له اولا هذا قد حكى الخطيب الحافظ
عن اكثر اهل العلم انهم اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول يعنى ابن فلان وذكر
باسناده عن احمد بن حنبل رضى الله عنه انه كان اذا جاء اسم الرجل غير منسوب قال
يعنى ابن فلان وروى عن البرقانى باسناده عن على بن المدينى ما قدمنا ذكره عنه
ثم ذكر انه هكذا رأى ابا بكر احمد بن على بن الاصبهانى نزيل نيسابور يفعل وكان
احد الحفاظ المجودين ومن اهل الورع والدين وانه ساله عن احاديث كثيرة رواها
له قال فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ان ابا يعلى احمد بن على بن المثنى الموصلى اخبرهم
واخبرنا ابو بكر بن المقرى ان اسحق بن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد
احمد الحافظ ان ابا يوسف محمد بن سفيان الصفار اخبرهم فذكر له انها احاديث
سمعها قراءة على شيوخه فى جملة نسخ نسبوا الدين حدثوهم بها فى اولها واقتصروا
على بغيتها على ذكر اسمائهم قال وكان غيره يقول فى مثل هذا اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان

هو ابن

هو ابن فلان ثم يسوق نسبه الى منتهاه قال وهذا الذى استحبه لان قوما من الرواة
كانوا يقولون انما اجيز لهم اخبرنا فلان ان فلانا حدثهم قلت جميع هذه الوجوه
جايز واولاها ان يقول هو ابن فلان له يعنى ابن فلان ثم ان يقول ان فلان بن
فلان ثم ان لا يذكر المذكور فى اول الجزء بعينه من غير فصل والله اعلم **الثالث عشر** جرت
العادة بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حالة القراءة لفظا
ومما قد يغفل عنه من ذلك ما اذا كان فى اثناء الاسناد قرئ على فلان اخبرك فلان فينبغى
للقارئ ان يقول فيه قيل له اخبرك فلان ووقع فى بعض ذلك قرئ على فلان حدثنا
فلان فهذا يذكر فيه قال فيقال قرئ على فلان قال حدثنا فلان وقد جاء هذا مصرحا به
خطا هكذا فى بعض ما رويناه واذا تكررت كلمة قال كما فى قوله فى كتاب البخارى حدثنا
صالح بن حيان قال قال عامر الشعبى حذفوا احداهما فى الخط وعلى القارئ ان يلفظ
بهما جميعا والله اعلم **الرابع عشر** النسخ المشهورة المشتملة على احاديث باسناد واحد
لنسخة همام بن منبه عن ابى هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها من
النسخ والاجزاء منهم من يحدد ذكر الاسناد فى اول كل حديث منها ويوجد هذا فى كثير
من الاصول القديمة وذلك اخوط ومنهم من يكتفى بذكر الاسناد فى اولها عند اول حديث
منها او فى اول كل مجلس من مجالس سماعها ويدرج الباقى عليه ويقول فى كل حديث بعده

الألوكة
www.alukah.net

وبالاسناد اوبه وذلك هو الاغلب الاكثر واذا اراد من كان من كان سماعه على هذا الوجه
تفريق تلك الاحاديث ورواية كل حديث منها بالاسناد المذكور في اولها اجازله ذلك
عند الاكثرين منهم وكيع عن الجراح ويحيى بن معين وابو بكر الاسمعيلي وهذا لان الجميع
معطوف على الاول فالاسناد المذكور اولا في حكم المذكور في كل حديث وهو بمثابة
تقطيع المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور في اوله ومن المحدثين من ابا افراد
شيء من تلك الاحاديث المدرجة بالاسناد المذكور اولا ورآه تدليسا وسأل بعض اهل
الحديث الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك فقال لا يجوز وعلى هذا
من كان سماعه على هذا الوجه فطريقه ان يبين ويحكي ذلك كما جرى كما فعله مسلم في
صحيحه في صحيفة همام بن منبه نحو قوله حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن
همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان ادنى مقعد احدكم في الجنة ان يقول له تمن الحديث وهكذا فعل كثير من المؤلفين
والله اعلم **الخامس عشر** اذا قدم ذكر المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد ثم
ذكر الاسناد عقيبه على الاتصال مثل ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا او يقول روى عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
ثم يقول اخبرنا به فلان قال اخبرنا فلان ويسوق الاسناد حتى يتصل بما قدمه فهذا

يلتحق

يلتحق بما اذا قدم الاسناد في كونه يصير به مسندا للحديث لا مرسلا
فلو اراد من سمعه منه هكذا ان يقدم الاسناد ويؤخر المتن ويلفقه
كذلك فقد ورد عن بعض من تقدم من المحدثين انه جوز ذلك قلت ينبغي
ان يكون فيه خلاف نحو الخلاف في تقديم بعض الحديث على بعض وقد حكى
الخطيب المنع من ذلك على القول بان الرواية على المعنى لا تجوز والجواز على القول
بان الرواية على المعنى تجوز ولا فرق بينهما في ذلك والله اعلم واما ما يفعله
بعضهم من اعادة ذكر الاسناد في اخر الكتاب او الجزء بعد ذكره اولا فهذا
لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد كل حديث بذلك الاسناد عند روايتها
لكونه لا يقع متصلا بكل واحد منها ولكنه يفيد تاكيدا واحتياطا ويتضمن اجازة
بالغة من اعلى الاجازات والله اعلم **السادس عشر** اذا روى المحدث الحديث باسناد
ثم اتبعه باسناد اخر وقال عند انتهائه مثله فاراد الراوي عنه ان يقتصر
على الاسناد الثاني ويسوق لفظ الحديث المذكور عقيب الاسناد الاول فا
لاظهر المنع من ذلك وروينا عن ابي بكر الخطيب الحافظ قال كان شعبة لا يجيز ذلك
وقال بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عرف ان المحدث ضابط متحفظ يدعي التمييز
الالفاظ وعد الحروف فان لم يعرف ذلك منه لم يجز ذلك وكان غيره واحد من اهل العلم

الألوكة
www.alukah.net

اذا روى مثل هذا يورخ الاسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه
وكذلك اذا كان المحدث قد قال نحوه قال وهذا هو الذى اختاره اخبرنا ابو احمد
عبد الوهاب بن منصور على بن على البغدادى شيخ الشيوخ بها بقراءتى عليه بها
قال اخبرنى والدى قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد الصريفينى قال اخبرنا
ابو القسم بن حبابة قال اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد البغوى قال اخبرنا عمرو
ابن محمد الناقد قال اخبرنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان مثله لا يجزئ
قال وكيع وقال سفين الثورى يجزئ واما اذا قال نحوه فهو فى ذلك عند بعضهم
كما اذا قال مثله نبينا باسناد عن وكيع قال قال سفين اذا قال نحوه فهو حديث وقال
شعبة نحوه شك وعن يحيى بن معين انه اجاز ما قدمنا ذكره فى قوله مثله ولم يجزه
فى قوله نحوه قال الخطيب وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى فاما
على مذهب من اجازها فلا فرق بين مثله ونحوه قلت هذا له تعلق بما رويناه
عن مسعود بن على السجزى انه سمع الحاكم ابا عبد الله الحافظ يقول ان مما يلزم الحديث
من الضبط والاتقان ان يفرق بين ان يقول مثله او نحوه فلا محل له الا ان يقول مثله
الا بعد ان يعلم انهما على لفظ واحد ومحال ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه والله اعلم

التاسع عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه الا طرفا ثم قال
اذكر

وذكر الحديث او قال وذكر الحديث بطوله فاراد الراوى عنه ان يروى عنه
الحديث بكماله وبطوله فهذا اولى بالمنع مما سبق ذكره فى قوله مثله او نحوه فطريقه
ان يبين ذلك بان يقتص ما ذكره الشيخ على وجهه ويقول قال وذكر الحديث
بطوله ثم يقول والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه الى آخره وسال بعض اهل
الحديث ابا اسحق ابرهيم بن محمد الشافعى المقدم فى الفقه والاصول عن ذلك
فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوصف ان يروى الحديث بما فيه من الالفاظ على
التفصيل وسال ابو بكر البرقانى الحافظ الفقيه ابا بكر الاسماعيلى الحافظ الفقيه
عمن قرا اسناد حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز ان يحدث بجميع الحديث
فقال اذا عرف المحدث والقارى ذلك الحديث واراد ذلك والبيان اولى ان يقول
كما كان قلت اذا اجوزنا ذلك والتحقيق فيه انه بطريق الاجازة فيما لم يذكره الشيخ
لكنها اجازة اكيدة قوته مرجحات عديدة فجاز لهذا مع كون اوله سماعا اداج الباقى
عليه من غير افراد له بلفظ الاجازة والله اعلم **الثامن عشر** الظاهر انه لا يجوز
تغيير عن النبى المعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا بالعكس وان جازة الرواية بالمعنى
فان شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى فى هذا مختلف وثبت عن عبد الله بن احمد بن
حنبل انه راى اباه اذا كان فى الكتاب البتى فقال المحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

ضرب وكتب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب ابو بكر هذا غير لازم وانما
استحب لمحدث اتباع المحدث في لفظه والاذهب اليه الترخيص في ذلك ثم ذكر باسناده
عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي يكون في الحديث قال رسول الله فجعل الانسان
قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارجو ان لا يكون به باس وذكر الخطيب بسنده عن
حماد بن سلمة انه كان يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلا يغتران النبي
صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما حماد انما انتما
فلا يفقهان ابدا والله اعلم **التاسع والعشرون** اذا كان سماعه على صفة فيها بعض
الوهن فعليه ان يذكرها في حالة الرواية فان في اعقابها نوعا من التدليس
وفي ما مضى لنا امثله كذلك ومن امثلته ما اذا حدثه المحدث من حفظه في حالة
المذاكرة فليقل حدثنا فلان مذاكرة او حدثناه في المذاكرة فقد كان غير
غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك وكان جماعة من حفاظهم يمنعون
من ان يحمل عنهم في المذاكره شئ منهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعة الرازي ورويناه
عن ابن المبارك وغيره وذلك لما قد تقع فيها من المساهلة مع ان الحفظ خوان وكذلك
امتنع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه الا من كتبهم منهم احمد بن حنبل
رضي الله عنهم اجمعين والله اعلم **الثلاثون** اذا كان الحديث عن رجلين احدهما مخرج ومثل
ان يكون

يكون عن ثابت البناني وابان بن ابي عياش عن انس فلما يستحسن اسقاط المخرج من الاسناد
والاقتصار على ذكر الثقة خوفا من ان يكون فيه عن المخرج شئ لم يذكره الثقة قال نحو من
ذلك احمد بن حنبل ثم الخطيب ابو بكر قال الخطيب وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا يميل
اسقط المخرج من الاسناد ويذكر الثقة ثم يقول في اخر كتابه عن المخرج قال وهذا
القول لا فايدة فيه قلت وهكذا اذا كان الحديث من رجلين ثقتين لا يسقط احدهما
منه التطرق مثل الاحتمال المذكور اليه وان كان محذورا والاسقاط فيه اقل ثم لا يمنع ذلك
في الصورتين امتناع تحريم لان الظاهر اتفاق الراويين وما ذكره من الاحتمال نادر
بعيد فانه من الادراج الذي لا يجوز تعمده كما سبق في نوع المدرج والله اعلم **الحادي**
والعشرون اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ آخر فخلطه ولم يميزه وغير
الحديث فحمله اليهما بينا ان عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه فذلك جائز لما فعل
الزهري في حديث الافك حيث رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عايشة وقال وكلهم حدثني طائفة من حديثها
قالوا قالت الحديث ثم انه ما من شئ من ذلك الحديث الا وهو في الحكم كانه رواه عن
احد الرجلين على الابهام حتى اذا كان احدهما تجرد بالمرة الاحتجاج بشئ من ذلك
الحديث وغير جايز لاحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الراويين ويروي الحديث

الألوكة
www.alukah.net

عن الآخر وحده بل يجب ذكرهما جميعا مقرونا بالايضاح بان بعضه عن احدهما وبعضه
عن الآخر والله اعلم **النوع السابع والعشرون معرفة اداب المحدث** وقد مضى
طرف منها اقتضته الانواع التي قبله علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الاخلاق
ومحاسن الشيم وينافر مساوى الاخلاق ومساين الشيم وهو من علوم الاخرة
لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدى لاسماع الحديث او لافادة شئ من علومه فليقدم
تصحيح النية واخلاصها وليطهر قلبه من الاغراض الدنيوية وادنائها وليحذر
بلية حب الرياسة ودعونا تها وقد اختلف في السن الذي اذا بلغه استحب
له التصدى لاسماع الحديث والانتصاب لروايته والذي نقوله انه متى اصبح
الى ما عنده استحب له التصدى لروايته ونشره في اى سن كان وروينا عن الفاضل
الفاضل ابى محمد بن خلاد انه قال الذي يصح عندى من طريق الاثر والنظر في الحد الذي
اذا بلغه الناقل حسن به ان يحدث هو ان يستوفي الخمسين لانها انتهاء الكهولة
وفيها مجتمع الاشد قال سحيم بن وثيل اخو خمسين مجتمع اشدى ونجذني
مداورة الشؤن قال وليس بمنكر ان يحدث عند استيفاء الاربعين لانها حد
الاستواء ومنتهى الكمال نبئ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين وفي الاربعين
يتناهى عزيمة الانسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه وانكر القاضي عياض
ذلك على

ذلك على ابن خلاد وقالوا كثير من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من
لم ينته الى هذا السن ومات قبله وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يحصى هذا
عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين وكذلك
ابرهيم النخعي وهذا مالك بن انس جلس للناس ابن بضع وعشرين وقيل ابن سبع عشرة
والناس متوافرون وشيوخه احياء وكذلك محمد بن ادريس الشافعي قد اخذ عنه
العلم في السن الحداثة وانتصب لذلك والله اعلم قلت ما ذكره ابن خلاد غير مستنكر
وهو محمول على انه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براعة في
العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره انما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور
فانه مظنة الاحتياج الى ما عنده واما الذين ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك
فالظاهر ان ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج اليهم فحدثوا
قبل ذلك او لانهم سئلوا ذلك اما بتصريح السؤال واما بقرينة الحال واما السن
الذي اذا بلغه المحدث انبغى له الامساك عن التحديث فهو السن الذي يخشى عليه فيه
من الهرم والخرف ويخاف عليه فيه ان يخلط ويروى ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذه
السن تيفاوتون بحسب اختلاف احوالهم وهكذا اذا عرض وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه
فليمسك عن الرواية وقال ابن خلاد اعجب الى ان يمسك في الثمانين لانه حد الهرم فان كان عقله

ثابتا

الألوكة
www.alukah.net

ورآيته مجمعا يعرف حديثه ويقوم به وتحرى ان يحدث احتسابا رجوت له خيرا ووجه
ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الاختلال والاخلال وان لا
يفطن له الابعدان تخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعيد بن
ابي عروبة وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم
السلامة منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي اوفى من الصحابة ومالك والليث
وابن عيينة وعلي بن الجعد في عدد جم من المتقدمين والمتاخرين وفيهم غر واحد حدثوا بعد
استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القسم البغوي وابو اسحق المجيمي والقاضي
ابو طيب الطبري رضي الله عنهم اجمعين والله اعلم ثم انه لا ينبغي للمحدث ان يحدث من هو
اولى منه بذلك كان ابرهيم والشعبي اذا اجتمعا لم يتكلم ابرهيم بشئ وزاد بعضهم فكره
الرواية ببلد فيه من المحدثين من هو اولى منه لسنه او لغير ذلك روينا عن يحيى بن معين
قال اذا حدثت في بلد فيه مثل ابي مسهر فيجب للحيتي ان تحلق وعنه ايضا ان الذي
يحدث بالبلدة وفيها من هو اولى بالتحديث منه احمق وينبغي للمحدث اذا التمس منه
ما يعلمه عند غيره في بلد او غيره باسناد اعلى من اسناده او اصح من وجه آخر ان يعلم الطالب
به ويرشد اليه فان الدين النصيحة ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح النية
فيه فانه يرجى له حصول النية من بعد روينا عن معمر قال كان يقال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله
فيابى

فيابى عليه العلم حتى يكون لله عز وجل وليكن حريصا على نشره مبتغيا جزيل اجره وقد
كان في السلف رضي الله عنهم من يتالف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير رضي الله
عنهما والله اعلم وليتقيد مالك رضي الله عنه فيما اخبرناه ابو القسم الفراوي
بنيسابور قال اخبرنا ابو المعالي الفارسي قال اما ابو بكر البيهقي الحافظ قال
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني
قال حدثنا جدي قال ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال كان مالك بن انس اذا اراد ان
يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة
وحدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا احدث الا على طهارة متمكنا وكان يكره ان يحدث في الطريق او وقائما او مستعجلا
وقال احب لمن اتفهم ما احدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ايضا
عنه انه كان يغتسل لذلك ويتبخر ويتطيب فان رفع احد صوته في مجلسه زبره
وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية فمن رفع صوته عند حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروينا
اوبلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه انه قال القارئ لحديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قام لاحد فانه يكتب عليه خطيئة ويستحب له مع اهل مجلسه ما ورد

الألوكة
www.alukah.net

عن حبيب بن ابي ثابت انه قال ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل عليهم
جميعا والله اعلم ولا يسرد الحديث سردا يمنع السامع من ادراك بعضه وليفتتح مجلسه
وليختمه بذكر ودعاء يليق بالحال ومن ابلغ ما يفتتحه ان يقول الحمد لله رب العالمين
اكمل الحمد على كل حال والصلوة والتسليم الاتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما
غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى اله وساير النبيين وآل كل وساير الصالحين
نهاية ما ينبغي ان يساله السايلون ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس الاملاء الحديث
فانه من اعلا مراتب الراوين والسماع فيه من احسن وجوه التحمل واقواها وليتخذ مستملیا
عنه اذا كثر الجمع فذلك دات اكابر المحدثين المتصدين لمثل ذلك ومن روى عنه ذلك
مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم وزيد بن هرون في عدد كثير من الاعلام السالفين وليكن
مستمليه محصلا متيقظا كيلا يقع في مثل ما روينا ان يزيد بن هرون سيل عن حديث
فقال حدثنا به عدة فصاح به مستمليه يا ابا خالد عدة ابن من فقال له عد ابن
فقرتك وليستمل على موضع مرتفع من كرسي او نحوه فان لم يجد استملى قايما وعليه
ان يتبع لفظ المحدث فيؤديه على وجهه من غير خلاف والفايدة في استملاء
المستملي توصل من يسمع لفظ المملي على ابعد منه الى تفهمه وتحققه باباغ المستملي واما
من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته لذلك عن المملي مطلقا من غير

بيان

بيان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم في النوع الرابع والعشرين ويستحب افتتاح
المجلس بقراءة قارئ لشيء من القران العظيم فاذا فرغ استنصت المستملي اهل
المجلس ان كان فيه لفظ يسمل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويتحرى الابلغ في ذلك ثم يقبل على المحدث ويقول من ذكرنا وما ذكرت
رحمك الله او غفر الله لك والله اعلم وكلما انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
الخطيب انه يرفع صوته بذلك وانتهى الى ذكر الصحابي رضي الله عنه ويحسن بالمحدث الثنا
على شيخه في حالة الرواية عنه بما هو اهل له فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلماء
كما روى عن عطاء بن ابي رباح كان اذا حدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني
البحر وعن وكيع انه قال حدثنا سفيان امير المومنين في الحديث واهم من ذلك الدعاء له
عند ذكره ولا يغفلن عنه ولا بأس بذكر من يروى عنه بما يعرف به من لقب كقندر للقب
محمد بن جعفر صاحب شعبة وليون لقب محمد بن سليمان للصيدي او نسبة الى امر عرف بها
كيعلى بن منية الصحابي وهو ابن امية ومنية امه وقيل حدثه ام ابيه او وصف بصفة
نقص في جسده عرف بها كسليمان الاعمش وعاصم الاحول الا ما يكره من ذلك كما في اسمعيل
ابن ابرهيم المعروف بابن علية وهي امه وقيل امراته روينا عن يحيى بن معين انه كان يقول
حدثنا اسمعيل بن علية فنهاه احمد بن حنبل وقال قل اسمعيل بن ابرهيم فانه بلغني انه كان

الألوكة
www.alukah.net

يكره ان ينسب الى امه فقال قد قبلنا منك يا معلم الخير وقد استحب للمملي ان يجمع في املائه
بين الرواية عن جماعة من شيوخه مقدما للاعلى اسنادا او الاولى من وجه آخر ويملي
عن كل شيخ منهم حديثا واحدا او مخيرا ما على سنده وقصر منه فانه احسن واليق وينتقي
ما يمليه ويتحرى المستفاد منه وينبه على ما فيه من فائدة وعلو وفضيلة ويتجنب ما لا
يحتمله عقول الحاضرين وما يخشى فيه من دخول الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة المذكورين
ختم الاملاء بشيء من الحكايات والنوادر والاسنادات باسانيدها وذلك حسن واذا
قصر المحدث عن تخريج ما يمليه فاستعان ببعض حفاظ وقته فخرج له فلا باس بذلك
قال الخطيب كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك واذا تخلف الاملاء فلا غنى عن مقابلته
واتقانه واصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه هذه عيون من آداب المحدث
اجتزانا بها معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها او هو ظاهر ليس من مستبهماتها والله
الموفق وهو اعلم **النوع الثامن والعشرون معرفة ادب طالب الحديث** وقد اندرج
طرف منه في ضمن ما تقدم فاول ما عليه تحقيق الاخلاص والحذر من ان يتخذه وصلة لاي
شيء من الاغراض الدنيوية روينا عن حماد بن سلمة رضي الله عنهم انه قال من طلب الحديث
لغير الله مكر به وروينا عن سفيان الثوري رضي الله عنه قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث
لمن اراد الله به وروينا نحوه عن ابن المبارك رضي الله عنه ومن اقرب الوجوه في اصلاح النية فيه

ما روينا

ما روينا عن ابي عمرو اسمعيل بن نجيد انه سأل ابا جعفر احمد بن حمدان وكانا عبدين صالحين
فقال له باي نية اكتب الحديث فقال السنة ترون ان عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة
قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم راس الصالحين وليسأل الله تبارك وتعالى
التيسير والتاييد والتوفيق والتسديد وليأخذ نفسه بالاخلاق الزكية والاداب
الرضية فقد روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب اعلا الامور الدين
فيجب ان يكون خير الناس وفي السن الذي يستحب فيه الابتداء بسماع الحديث وبكتبه
اختلاف سبق بيانه في اول النوع الرابع والعشرين واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جده
واجتهاده ويبدأ بالسماع من اسند شيوخ مصره ومن الاولى فالاولى من حيث العلم او
الشهرة او الشرف او غير ذلك واذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل
الى غيره روينا عن يحيى بن معين انه قال الاربعة لا يونس منهم رشد احارس المؤدب ومنادي
القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث وروينا عن احمد بن حنبل
رضي الله عنه انه قيل له ايرحل الرجل في طلب العلو فقال بلى والله شديدا لقد كان علقمة والا
يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه فلا يقيمهما حتى يخرجا الى عمر فيسمعان منه والله اعلم
وعن ابرهيم بن ادهم رضي الله عنه قال ان الله تعالى يدفع البلاء من هذه الامة برحلة
اصحاب الحديث والاجابة للحرص والشره على التساهل في السماع والتحمل والاخلال بما يشترط

الألوكة
www.alukah.net

عليه في ذلك على ما تقدم شرحه وليشتغل ما يسمعه من الاحاديث الواردة بالصلاة والتسبيح
وغيرها من الاعمال الصالحة فذلك زكوة الحديث على ما رويناه عن العبد الصالح بشر بن
الحارث رضي الله عنه وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب الحديث اد وا زكوة هذا
الحديث اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملائي
رضي الله عنه قال اذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وروينا عن
وكيع قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به وليعظم شيخه ومن يسمع منه
فذلك من اجلال الحديث والعلم ولا يثقل عليه ولا يطول بحيث يضجره فانه يخشى
على فاعل ذلك ان يحرم الانتفاع وقد روينا عن الزهري انه قال اذا كان المجلس اكان الشيطان
فيه نصيب والله اعلم ومن طرف من الطلبة بسماع شيخ فلتمه غيره لينفرد به عنهم كان حريا
بان لا ينتفع به وذلك من اللوم الذي يقع فيه جهلة الطلبة الوضعاء ومن اول فائدة طلب
الحديث الافادة روينا عن مالك رضي الله عنه انه قال من بركة الحديث افادة
بعضهم بعضا وروينا عن اسحق بن راهويه انه قال لبعض من سمع منه في جماعة
انسخ من كتابهم ما قد قرات فقال انهم لا يمكنونني فقال اذن والله لا يفلحون قد راينا
اقواما منعوا هذا السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا قلت وقد راينا نحن اقواما
منعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا ونسال الله العافية والله اعلم ولا يكن من يمنعه
الحياء

الحياء والكبر عن كثير من الطلب وقد روينا عن مجاهد رضي الله عنه انه قال لا يتعلم
مستحي ولا مستكبر وروينا عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما انهما قالا
من رق وجهه رق علمه ولا يانف من ان يكتب عمن دونه ما يستفيده منه
روينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال لا ينبل الرجل من اصحاب الحديث
حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن دونه وليس بموفق من ضيع شيئا
من وقته في الاستكثار من الشيوخ بمجرد اسم الكثرة وصيتها وليس من ذلك قول
ابي حاتم الرازي اذا لقيت ان فتش واذا حدثت فتش وليكتب وليسمع ما يقع اليه
من كتاب او جزء على التمام ولا ينتخب فقد قال ابن المبارك رضي الله عنه ما انتخبت
على عالم قط الا ندمت وروينا عنه انه قال لا ينتخب على عالم الا ندمت وروينا او
بلغنا عن يحيى بن معين انه قال ستندم المنتخب في الحديث حين لا ينفعه الندامة
فان ضاقت به الحال عن الاستيعاب واحوج الى الانتقاء والارتياب تولى ذلك
بنفسه ان كان اهلا مميزا عارفا بما يصلح للانتقاء والاختيار وان كان قاصرا
عن ذلك استعان ببعض الحفاظ لينتخب له وقد كان جماعة من الحفاظ
متصدين للانتقاء على الشيوخ والطلبة تسمع وتكتب بانتخابهم منهم ابرهيم بن
اردة الاصبهاني وابو عبد الله الحسين بن محمد المعروف بعبيد العجلي وابو الحسن الدارقطني

الألوكة
www.alukah.net

وابو بكر الجعابي في آخرين وكانت العادة جارية برسم الحافظ علامة في اصل الشيخ
على ما ينتخبه وكان النعيمي ابو الحسن يعلم بصاد ممدودة وابو محمد الخلال
بطاء ممدودة وابو الفضل الفلكي بصورة هر تين وكلهم يعلم بحبر في الحاشية اليمنى
من الورقة وعلم الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط عريض بالحمرة وكان ابو القسم
اللالكائي الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة اول اسناد الحديث ولا حجر في ذلك ولكل
الخيار ثم لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته
وفهمه فيكون قد تعب نفسه من غير ان يظفر بطائل وبعيد ان يحصل في اعداد
اهل الحديث بل لم يزد على ان صار من المشبهين المنقوصين المتحلين بما هم منه
عاطلون انشدني ابو المظفر الحافظ ابي سعد السمعاني رحمه الله لفظا بمدينة مرو
قال انشدنا والدي لفظا او قراءه عليه قال انشدنا محمد بن ناصر السلامي من
لفظه قال انشدنا الاديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه والدراية
يا طالب العلم الذي ذهبت بمدته الروايه كن في الرواية ذا العناية بالروايه
وارو القليل وراعه فالعلم لبس له نهايه ولتقدم العناية بالصحيحين ثم بسنن
ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي ضبطا لمشكلها وفهما لحقي معانيها والاخذ
عن عين كتاب السنن الكبير للبيهقي فانا لا نعلم مثله في بابه ثم بسائر ما تمس حاجة

صاحب الحديث اليه من كتب المسانيد كمسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة في
الاحكام المشتملة على المسانيد وغيرها وموطأ مالك هو المقدم منها ومن كتب علل الحديث
ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب العلل عن الدارقطني وكتاب
معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن افضلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح
والتعديل لابن ابي حاتم ومن كتب الضبط لمشكل الاسماء ومن اكملها كتاب الاكمال
لابي نصر بن ماكولا ولكن كلما مر به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة بحث
عنها واودعها قلبه فانه يجتمع له بذلك علم كثير في يسير وليكن تحفظه للحديث
على التدريج قليلا قليلا مع الايام والليالي فذلك اجدى بان يتمتع بمحفوظه ومن
ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث المتقدمين شعبة وابن عيينة ومعمر
روينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب العلم جملة فانه جملة وانما يدرك
العلم حديثا وحديثين والله اعلم وليكن الاتقان من شانه فقد قال عبد الرحمن بن
مهدي الحفظ الاتقان ثم المذاكرة بما يتحفظه من اقوى اسباب الامتناع به
روينا عن علقمة النخعي قال تذاكروا الحديث فان حياته ذكره وعن ابرهيم
النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث فليحدث به ولو ان يحدث به من لا
يشتهيه وليشتغل بالتجريح والتاليف والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له

الألوكة
www.alukah.net

فانه كما قال الخطيب الحافظ ويذكي القلب ويشحذ الطبع ويحذ البيان ويكشف
الملتبس ويكسب جميل الذكر ويخلده الى اخر الدهر وقلما يمهر في علم الحديث
ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوايده الا من فعل ذلك وحدث
الصوري الحافظ محمد بن علي قال رايت ابا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ
في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصنف قبل ان يحال بينك وبينه هذا
انا ترى قد حيل بيني وبين ذلك وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان
احديهما التصنيف على الابواب وهو تخريجه على احكام الفقه وغيرها وتنويعه
انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب فباب والثانية تصنيفه
على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت انواعه ولمن اختار
ذلك ان يرتبهم على القبائل فيبدأ ببني هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمن ان يرتب على سوابق الصحابة فيبدأ بالعشرة
ثم باهل بدر ثم باهل الحديبية ثم بمن اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة
ثم وحنين وتراخيه ثم بالنساء وهذا احسن والاول اسهل وفي ذلك من وجوه
الترتيب غير ذلك ثم ان من اعلى المراتب في تصنيفه تصنيفه معللا بان
يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده

وما

ومما يعتنون به في التاليف جمع الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوصين
كل واحد منهم على انفراده قاعدة من سعيد الدارمي يقال من اجمع حديثها
هولاء الخمسة فهو مفلس في الحديث سفيان وشعبة ومالك وحماد بن زيد
وابن عيينة وهم اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير
غير الدين ذكرهم الدارمي منهم ايوب السختياني والزهري والاوزاعي ويجمعون
ايضا التراجم وهي اسانيد يخصون ما جابها بالجمع والتاليف مثل ترجمة مالك
عن نافع عن ابن عمر وترجمة سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وترجمة
هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة في اشياء لذلك كثيرة ويجمعون ايضا ابوابا
من ابواب الكتب المصنفة الجامعة للاحكام فيفردونها بالتاليف فتصير كتبا
مفردة نحو باب رؤية الله عز وجل وباب رفع اليدين وباب القراءة خلف الامام
وغير ذلك ويفردون احاديث فيجمعون طرقها في كتب مفردة نحو طرق حديث
قبض العلم وحديث الغسل يوم الجمعة وغير ذلك وكثير من انواع كتابنا هذا قد
افردوا احاديثه بالجمع والتصنيف وعليه في كل ذلك تصحيح القصد والحذر من
قصد المكاثرة ونحوه بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني انه خرج حديثا واحدا
من نحو من مايتي طريق فاعجبه ذلك فراى يحيى بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال

اخشى ان يدخل هذا تحت الهاكم التكاثر ثم ليحذر ان يخرج للناس ما يصنفه الا
بعد تهذيبه وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره وليتق ان يجمع ما لم يتاهل بعد
الاجتناء ثمرته واقتناص فوايده جمعه كيلا يكون حكمه ما رويناه عن علي بن المديني قال
اذا رايت الحديث اول ما يكتب الحديث يجمع حديث الغسل وحديث من كذب علي فالكتب
على قفاه لا يفلح ثم ان هذا الكتاب مدخل على هذا الشان مفصح عن اصوله وفروعه
شارح لمصطلحات اهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث بالجهل
بها نقصا فاحشا فهو ان شاء الله جدير بان تقدم العناية به ونسأل الله سبحانه
فضله العظم وهو اعلم **النوع التاسع والعشرون معرفة الاسناد العالي والنازل**
اصل الاسناد اولا خصيصة فاضله من خصايص هذه الامة وسنة بالغة من السنن
المؤكدة روينا من غير وجه عن عبد الله ابن المبارك رضي الله عنه انه قال الاسناد من
الدين لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء وطلب العلو فيه سنة ايضا ولذلك استحبت
الرحلة فيه على ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الاسناد العالي سنة
عن سلف وقد روينا ان يحيى بن معين رضي الله عنه قيل له في مرضه الذي مات فيه ما
تشتهي قال بيت خالي واسناد عالي قلت العلو يبعد الاسناد من الخلل لان كل رجل من
رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم
كثرة

كثرة جهات الخلل وهذا جلي واضح ثم ان العلو المطلوب في رواية الحديث على اقسام
خمسة **اولها** القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف
وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن محمد بن اسلم الطوسي الزاهد العالم رضي الله
عنه انه قال قرب الاسناد قرب او قربة الى الله عز وجل وهذا كما قال الا ان قرب
الاسناد قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب اليه قرب الى الله عز وجل **الثاني**
هو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب من امام من ايمة الحديث وان كثر العدد
من ذلك الامام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا وجد ذلك في اسناد وصف بالعلو نظرا
الى قربه من ذلك الامام وان لم يكن عاليا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام الحاكم
يوهم ان القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعد من العلو المطلوب اصلا وهذا
غلط من قائله لان القرب منه صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف اولا
بذلك ولا ينازع في هذا منزله مسكة من معرفة وكان الحاكم اراد بكلامه ذلك اثبات العلو
للاسناد بقربه من امام وان لم يكن قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والانكار
على من يراعي في ذلك مجرد قرب الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان
اسنادا ضعيفا ولهذا مثل ذلك بحديث ابي هدبة وديناره والاشج واشباههم والله اعلم
الثالث العلو بالنسبة الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما من الكتب المعروفة وذلك

الألوكة
www.alukah.net

ما اشتهر آخرا من الموافقات والابدال والمساواة والمصافحة وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين
بهذا النوع وممن وجدت هذا النوع في كلامه ابو بكر الخطيب الحافظ وبعض شيوخه وابو
نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم وممن جاء بعدهم والله اعلم اما
الموافقة فهي ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه مثلا عاليا بعدد اقل من العدد الذي
يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ اذا رويته عن مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع لك
مثل هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وقد يرد البدل الى
الموافقة فيقال فيما ذكرناه انه موافقة عالية في شيخ شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا
فهو ايضا موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات
اليه واما المساواة فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسنادك لا الى شيخ مسلم وامثاله
ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو ابعد من ذلك كالصحابي او من قاربه وربما كان الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا من العدد مثل ما وقع من العدد بين
مسلم وبين ذلك الصحابي فتكون بذلك مساويا لمسلم مثلا في قرب الاسناد وعدد رجاله
واما المصافحة فهو ان تقع هذه المساواة التي وصفناها كشيخك الا لك فيقع ذلك لك مصافحة
اذ يكون كأنك لقيت مسلما في ذلك الحديث وصافحته به لكونك قد لقيت شيخك المساوي
لمسلم فان كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك فتقول كان شيخي سمع مسلما وصافحه
ان

وان كانت المساوات كشيخ شيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك فيقول فيها
كان شيخ شيخي سمع مسلما وصافحه ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة بل تقول
كان فلانا سمعه من مسلم من غير ان تقول فيه شيخي او شيخ شيخي ثم لا يخفى على المتا
مل ان في المساواة والمصافحة الواقعين لك لا يلتقي اسنادك واسناد مسلم او نحوه
الا بعيدا عن شيخ مسلم فيلتقيان في الصحابي او قريبا منه فان كانت المصا
فحة التي تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال اسنادك امكن الاسنادين فيها
في شيخ مسلم او اشباهه وداخلة المصافحة حينئذ الموافقة فان معنى الموا
فقة راجع الى مساواة ومصافحة مخصوصة اذ حاصلها ان بعض من تقدم من
رواة اسنادك العالي ساواك او صافح مسلما او البخاري لكونه سمع ممن سمع
من شيخهما مع تأخر ملتقاه عن طبقتهما ويوجد في كثير من العوالي المخرجة لمن
تكلم اولا في هذا النوع وطبقتهم المصافحات مع الموافقات والابدال الماذكرنا
ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع للنزول اذ لولا نزول ذلك لما مر في اسناده
لم تعل انت في اسنادك ولكنت قد قرأت بمرو على شيخنا المكثر ابي المظفر عبد الرحيم
بن الحافظ المصنف ابي سعد السمعاني رحمهما الله في اربعي ابي البركات الغزاوي حديثا
ادعى فيه انه كأنه سمعه هو وشيخه من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعال ولكنه

الألوكة
www.alukah.net

البخاري نازل وهذا حسن لطيف يخدش وجه هذا النوع من العلو والله
اعلم **الرابع من أنواع العلو** العلو المستفاد من تقدم وفاة الراوي **مثاله** ما أرويه
عن شيخ اخبرني به عن واحد عن البيهقي عن الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ
اعلى من روايتي لذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد عن ابي بكر بن خلف عن الحاكم
وان تساوى الاسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف
لان البيهقي مات سنة ثمان وخمسين واربعماية ومات ابن خلف سنة سبع
وثمانين واربع ماية روينا عن ابي يعلى الخليل بن عبد الله الخليل الحافظ
رحمه الله قال قد يكون الاسناد يعلو اعلى غيره بتقدم موت راويه وان
كانا متساويين في العدد ومثل ذلك من حديث نفسه بمثل ما ذكرناه ثم ان
هذا كلام في العلو المبني على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ الى شيخ وقياس
راو برا وراما المستفاد من مجرد تقدم وفات شيخك من غير نظر الى قياسه
برا واخر وقد حده بعض اهل هذا الشان بخمسين سنة وذلك ما رويناه
عن ابي علي الحافظ النيسابوري قال سمعت احمد بن عمر الدمشقي وكان من
اركان الحديث يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اسناد عال ابن عيينة
هذا هو ابن جوصاء الحافظ وفيما يروى عن ابي عبد الله بن شنة الحافظ قال

اوامر

اذا مر على الاسناد ثلثون سنة فهو عال وهذا اوسع من الاول والله اعلم **الخامس**
العلو المستفاد من تقدم السماع انبأونا عن محمد بن ناصر الحافظ عن
محمد بن طاهر الحافظ قال من العلو تقدم السماع **قلت** وكثير من هذا يدخل
في النوع المذكور قبله وفيه ما لا يدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسمع شخصان
من شيخ واحد وسماع احدهما من ستين سنة مثلا وسماع الاخر من اربعين
سنة واذا تساوى السندان اليهما في العدد فالاسناد الى الاول الذي
تقدم سماعه اعلا فهذه انواع العلو على الاستقصاء والايضاح الشافي
ولله سبحانه الحمد كله واما ما رويناه عن الحافظ ابي الطاهر السلفي رحمه الله
من قوله في ابيات له **بل علو الحديث بين اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناد**
وما رويناه عن الوزير نظام الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواته مائة فهذا ونحوه ليس
من قبيل العلو المتعارف الحلاقة بين اهل الحديث وانما هو علو من حيث المعنى
فحسب والله اعلم **فصل** واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو
الخمسة الا وضده قسم من اقسام النزول فهو اذا خمسة اقسام وتفصيلها يدرك
من تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعل

قايلا يقول النزول ضد العلو فمن عرف العلو فقد عرف ضده وليس كذلك فان
للنزول مراتب لا يعرفها الا اهل الصنعة الى اخر كلامه فهذا ليس نفيا لكون النزول
ضدا للعلو عن الوجه الذى ذكرته بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك
يليق بما ذكره هو فى معرفة العلو فانه قصر فى بيانه وتفصيله وليس كذلك ما ذكرناه
نحن فى معرفة العلو فانه مفصل تفصيلا مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله
تبارك وتعالى ثم ان النزول مفضول عنه مرغوب والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه
ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال التنزل فى الاسناد افضل
واحتج له بما معناه انه يجب الاجتهاد والنظر فى تعديل كل راو وتجريحه فكلما
زاد وكان الاجتهاد اكثر فكان الاجر اكثر وهذا مذهب ضعيف ضعيف الحجة
وقد رويناعن على بن المدينى وابى عمرو المستملى النيسابوريين انهما قالا النزول
شؤم وهذا ونحوه مما جاء فى ذم النزول مخصوص ببعض النزول فان النزول
اذا تعين دون العلو طريقا الى فايدة راجحة على فايدة العلو فهو مختار غير
مرذول والله اعلم **النوع الموفى ثلثين معرفة المشهور من الحديث** ومعنى
الشهرة مفهوم وهو مقسم الى صحيح لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
وامثاله والى غير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وكما بلغنا عن احمد بن
حنبل

رضى الله عنه انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى الاسواق ليس لها اصل من يشر فى خروج آذار بشرته بالجنة ومن آذانيا فانا
خصمه يوم القيامة وخركم يوم صومكم والسايل حق وان جاء على فرس وينقسم
من وجه آخر الى ما هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واشباههم والى ما هو مشهور بين اهل
الحديث خاصة دون غيرهم كالذى رويناه عن محمد بن عبد الله الانصارى
عن سليمان التيمى عن ابى مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا
بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث مخرج
فى الصحيح وله رواة عن انس غير ابى مجلز ورواه عن ابى مجلز غير التيمى ورواه
عن التيمى غير الانصارى ولا يعلم ذلك الا اهل الصنعة واما غيرهم فقد
يستغربونه من حيث ان التيمى يروى عن انس وهو هاهنا يروى عن واحد
عن انس ومن المشهور المتواتر الذى يذكره اهل الفقه واصوله واهل
الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب
قد ذكره ففى كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا
تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد فى رواياتهم فانه عبارة عن الخبر الذى ينقله

الألوكة
www.alukah.net

من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في رواته
من اوله الى منتهاه ومن سئل عن ابراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث اعياه
تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك بسبيل وان نقلوه عدد التواتر
وزيادة لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوايله على ما سبق
ذكره نعم حديث من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه متواترا لذلك
فانه نقله من الصحابة العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم وذكر
البزار الحافظ الجليل في مسنده انه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو من اربعين
رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون
نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث
اجتمع على روايته العشرة غيره ولا يعرف حديث يروى عن اكثر من سبعين نفسا من
الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد قلت وبلغ
بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك عدد التواتر ثم لم يزل
عدد رواته في ازدياد هو هلم جرا عن التوالي والاستمرار والله اعلم **النوع الحادي**
والثلثون معرفة الغريب والعزيز من الحديث روينا عن عبد الله بن منده
الحافظ الاصبهاني انه قال الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما

من الائمة

من الائمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريبا فاذا روى
عنهم رجلان وثلثة واشتركوا في حديث يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا
يسمى مشهورا قلت الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذلك
الحديث الذي يتفرد به بعضهم بامر لا يذكر فيه غيره اما في متنه واما في اسنا ده
وليس كل ما يعد من انواع الافراد معدودا من انواع الغريب كما في الافراد المضافة الى
البلاد على ما سبق شرحه ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجة في الصحيح
والى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب روينا عن احمد بن حنبل رضي الله عنه
انه قال غير مرة لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامتها عن
الضعفاء وينقسم الغريب ايضا من وجه آخر فمنه ما هو غريب متنا واسنادا
وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا
لا متنا كالحديث الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم
برواية عن صحابي اخر كان غريبا من ذلك الوجه مع ان متنه غير غريب ومن
ذلك غرائب الشيوخ في اسانيد المتون الصحيحة وهذا الذي يقول فيه الترمذي
غريب من هذا الوجه ولا ادري هذا النوع ينعكس فلا يوجد اذا ما هو غريب
متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه

عدد كثيرون فانه يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير غريب اسنادا كما بالنظر
الى احد طرفي الاسناد فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهره
في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات وكسائر الغرايب التي اشتملت عليها
التصانيف المشتهرة والله اعلم **النوع الثاني والثلثون معرفه غريب الحديث**
وهي عبارة عما وقع في متون الاحاديث من الالفاظ الغامضة البعيدة
من الفهم لقلة استعمالها هذا فن مهم يقبح جهله باهل الحديث خاصة
ثم باهل العلم عامة والخوض فيه ليس بالهين والخايض فيه حقيق بالتحري
جدير بالتوقي روينا عن الميموني قال سئل احمد بن حنبل عن حرف من غريب
الحديث قال سلوا اصحاب الغريب فاني اكره ان اتكلم في قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالظن فسا خطئ وبلغنا عن التاريخي محمد بن
عبد الملك قال حدثنا ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال قلت للاصمعي يا با
سعيد ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه
فقال انا لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب
تزعم ان السقب القريب ثم ان غير واحد من العلماء صنفوا في ذلك
فاحسنوا وروينا عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ قال اول من صنف الغريب

في الاسلام

في الاسلام النضر بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول من صنف فيه ابو عبيدة
معمر بن المثنى وكتاباهما صغيران وصنف بعد ذلك ابو عبيد القسم بن سلام
كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصى فوقع من اهل العلم بموقع جليل وصار
قدوة في هذا الشان ثم تتبع القتيبي ما فات ابا عبيد فوضع فيه كتابه
المشهور ثم تتبع ابو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع في ذلك كتابه المشهور
فهذه الكتب الثلثة امهات الكتب المؤلفة في ذلك وورائها يستمتع من
ذلك على زايد وفوايد كثيرة ولا ينبغي ان يقلد منها الا ما كان مصنفوها
ايمة جلة واقوى ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث ان ينظر به مفسرا
في بعض روايات الحديث نحو ما روي في حديث ابن صياد ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له قد خبات لك خبيئا فما هو قال الدخ فهذا لفظ خفي معناه واعضل
وفسره قوم بما لا يصح في معرفة علوم الحديث للحاكم انه الدخ بمعنى الزخ الذي
هو الجماع وهذا تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن وانما معنى الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال له قد ضمرت لك ضميرا فما هو فقال هو الدخ بضم الدال
يعني الدخان والدخ هو الدخان في لغة اذ بعض روايات الحديث ما نصه ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد خبات لك خبيئا وخبالة يوم تاتي السماء
بدخان مبين

الألوكة
www.alukah.net

فقال ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسأ فلن تعدو قدرك وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذي وغيره فادرك ابن صياد من ذلك هذن الكلمة فحسب على علامة الكهان في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان ولهذا قال له اخسأ فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك من ذلك على قدر ادراك الكهان والله اعلم

النوع الثالث والثلثون معرفة المسلسل من الحديث

التسلسل من نعوت الاسانيد وهو عبارة عن تتابع رجال الاسناد وتواردهم فيه واحدا بعد واحد على صفة او حالة واحدة وينقسم ذلك الى مايكون صفة للرواية والتحمل والى مايكون صفة للرواة او حالة لهم ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم اقوالا وافعالا ينقسم الى ما لا يحصيه ونوعه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الى ثمانية انواع والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية ولا انحصار لذلك في ثمانية كما ذكرناه ومثال مايكون صفة للرواية والتحمل ما يتسلسل بسمعت فلانا الى آخر الاسناد او بتسلسل بحدثنا او اخبرنا الى آخره ومن ذلك اخبرنا والله فلان قال اخبرنا والله فلان الى آخره ومثال مايرجع الى صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسناد حديث اللهم اعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك المتسلسل بقول كل راويه قبل حديث التشبيك باليد وحديث العد في اليد في اشباه لذلك كثيرة وخيرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس ومن فضيلة التسلسل

اشتماله

اشتماله على مزيد الضبط من الرواة وقلما تسلم المسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن ومن التسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص فيه وهو كالمسلسل بأول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك والله اعلم

النوع الرابع والثلثون معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

هذا فن مهم مستصعب روينا عن الزهري رضي الله عنه انه قال اعيا الفقهاء واعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه وكان للشافعي رضي الله عنه فيه يد طولى وسابقة اولى روينا عن محمد بن مسلم بن وارة احد ائمة الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعي فقال لا قال فرطت علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وفهمنا عنه

من اهل الحديث من ادخل فيه ما ليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر وهذا احد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره ثم ان ناسخ الحديث ومنسوخه ينقسم اقساما منها ما يعرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم به كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها في اشباه لذلك ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي

وغيره عن ابي بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها
وكما خرجه النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار في اشباه لذلك ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث
شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم وحديث
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صايم بين الشافعي ان الثاني ناسخ
للاول من حيث انه روى في حديث شداد انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان
الفتح فراى رجلا يحتجم في شهر رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم وروى في حديث
ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صايم فبان بذلك ان الاول كان زمن
الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة عشر ومنها ما يعرف باجماع كحديث
قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الاجماع على ترك
العمل به والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على وجود ناسخ غيره والله اعلم بالصواب

النوع الخامس والثلثون معرفة المصحف من اسانيد الاحاديث ومتونها

هذا فن جليل انما ينهض باعبائه الحذاق من الحفاظ والدارقطني منهم وله فيه
تصنيف مفيد وروينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال ومن
يعرى من الخطاء والتصحيف فمثال التصحيف في الاسناد حديث شعبة عن العوام
ابن

ابن المراجم عن ابي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لتؤدن الحقوق الى اهلها الحديث صحف فيه يحيى بن معين فقال بن
مراجم بالزاي والحاء فرد عليه وانما هو ابن مراجم بالراء المهملة والجيم ومنه
ما رويناه عن احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن مالك
ابن عرفطة عن عبد خير عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء
والمزفت قال احمد صحف شعبة فيه وانما هو خالد بن علقمة وقد رواه زايدة
بن قدامة وغيره على ما قاله احمد بن حنبل وبلغنا عن الدارقطني ان ابن جرير
الطبري قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن النذر
قال بالباء والذال المعجمة وروى له حديثا وانما هو ابن النذر بالنون والدال المهملة
ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة اليه باسناده
عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو
بالراء احتجر في المسجد بخص او حصير حجرة يصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه
اخذه من كتاب بغير سماع ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز له وبلغنا عن الدار
قطني
في حديث ابي سفيان عن جابر قال رمي ابي يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول
الله
صلى الله عليه وسلم ان غندرا قال فيه ابي وانما هو ابي بن كعب وفي حديث انس ثم
وهوا

يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة قال فيه شعبة
ذُرَّة بالضم والتخفيف ونُسِبَ فيه الى التصحيف وفي حديث لؤ ذر تعين الصانع
قال فيه هِشام بن عروة بالضاد المعجمة وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهري
الصانع بالصاد المهملة ضد الاخرق وبلغنا عن ابي زرعة الرازي ان يحيى بن
سلام هو المفسر حدث عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى ساريكم
دار الفاسقين قال مصر واستعظم ابو زرعة هذا واستقبحه وذكر انه في
تفسير سعيد عن قتادة مصيرهم وبلغنا عن الدارقطني ان محمد بن مثنى ابو موسى
العنزي حدث بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي احدكم يوم القيامة بكرة
لها خوار فقال فيه او شاة تثغر بالثاء المثلثة والنون وانما هو تيعر بالياء المثناة من تحت
وانه قال لهم يوما نحن من عنزة قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم الينا بريدة
ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة توهم انه صلى الى قبيلتهم وانما
العنزة الحربة نصبت بين يديه فصلى اليها واظرف من هذا ما رويناه عن الحاكم
ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة
اي صخرة عنزة باسكان النون وعن الدارقطني ايضا ان ابا بكر الصولي املا في الجامع
حديث ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال فيه شيئا بالشين والباء

وان ابا بكر

وان ابي بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بلغهم عنه يقول في حديث عايشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الكهان قر الزجاجة بالزاي وانما قر الدجاجة بالدال وفي حديث يروى
عن معاوية بن ابي سفيان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشققون الخطب
تشقيق الشعر ذكر الدارقطني عن وكيع انه قال مرة بالجاء المهملة وابو نعيم شاهد
فرده عليه بالحاء المعجمة المضمومة وقرات بخط مصنف ان ابن شاهين قال في جامع
المنصور في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تشقيق الحطب فقال
بعض الملاحين يا قوم فكيف نعمل والحاجة ماسة قلت فقد انقسم التصحيف
الى قسمين احدهما في المتن والثاني في الاسناد وينقسم قسمة اخرى الى قسمين احدهما
تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة وذلك هو الاكثر والثاني تصحيف السمع نحو
حديث لعاصم الاحول رواه بعضهم فقال واصل الاحدب فذكر الدارقطني انه
من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر كأنه ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما لا يشتبه
من حيث الكتابة وانما اخطأ فيه سمع من رواه وينقسم قسمة ثالثة الى تصحيف
اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ كمثل ما سبق عن محمد
ابن المثنى في الصلوة الى عنزة وتسميه بعض ما ذكرناه تصحيفا مجازا والله اعلم وكثير
من التصحيف المنقول عن الاكابر الجلة لهم فيه اعذار لم نيقفها نا قلوه ونسأل الله التو فيق

الألوكة
www.alukah.net

والعصمة والله اعلم **النوع السادس والثلثون معرفة مختلف الحديث**
وانما يكمل للقيام به الايمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون
على المعاني الدقيقة اعلم انما يذكر في هذا الباب ينقسم الى قسمين احدهما ان يمكن
الجمع بين الحديثين ولا يتعذر ابدآء وجه ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير
الى ذلك بهما معًا ومثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث لا يورد ممرض على
مصح وحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد وجه الجميع بينهما ان هذه
الامراض لا تعدى بطبعها ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها
للصحيح سببًا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سايرالاسباب ففي
الحديث الاول نفى صلى الله عليه وسلم ما كان يعتقده الجاهلي من ان ذلك يعدي بطبعه ولهذا
قال فمن اعدى الاول وفي الثاني اعلم بان الله سبحانه جعل ذلك سببًا لذلك وحذر من القدر
الذي يغلب وجوده عند وجوده ويفعل الله سبحانه وتعالى ولهذا في الحديث امثاله
كثيرة وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة في هذا المعنى ان يكن قد احسن فيه من
وجه فقد اساء في اشياء منه قصر باعه فيها واتى بما غيره اولى واقوى وقد رونا
عن محمد بن اسحق بن خزيمة الامام انه قال لا اعرف انه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثان باسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فلياتني به كذا لا ولفق بينهما

مثاله في وجه الجمع بين حديث لا عدوى وحديث لا يورد ممرض على مصح

القسم الثاني

القسم الثاني ان يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين احدهما ان يظهر كون
احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ والثاني ان لا تقوم دلالة
على ان الناسخ ايهما والمنسوخ ايهما فيفرع حينئذ الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما والا
فيتوقف كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين وجها من وجوه الترجيحات واكثر
ولتفصيلها موضع غير هذا والله سبحانه اعلم **النوع السابع والثلثون معرفة المزيد**
في متصل الاسانيد مثاله ما روى عن عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن
ابن يزيد بن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة
ابن الاسقع يقول سمعت ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر سفيان في هذا الاسناد زيادة ووهم
وهكذا اذكر ابي ادريس اما الوهم في ذكر سفيان فمن دون ابن المبارك لان جماعة ثقات
رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر بنفسه ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما
واما ذكر ابي ادريس فيه وابن المبارك منسوب فيه الى الوهم وذلك لان جماعة من
الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بسر وواثلة وفيهم من صرح فيه
بسماع بسر من واثلة قال ابو حاتم الرازي يرون ان ابن المبارك وهم في هذا قال
وكثيرا ما يحدث بسر عن ابي ادريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما روى عن ابي ادريس

الألوكة
www.alukah.net

عن واثلة وقد سمع هذا ابن من واثلة نفسه قلت قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا
سماه كتاب تمييز الحديث المزيد متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر لان الاسناد الخالي عن
الراوي الزايد ان كان بلفظة عن في ذلك فينبغي ان يحكم بارساله ويجعل معللا بالاسناد
الذي ذكر فيه الزايد كما عرف في نوع المعلل وكما ياتي ذكره ان شاء الله تعالى في النوع
الذي يليه وان كان فيه تصريح بالسماع او بالاخبار كما في المثال الذي اوردناه فجايز ان
يكون قد سمع ذلك من رجل عنه سمعه منه نفسه فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه
من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي واثلة فسمعه منه كما جاء مثله مصرحا به في غير هذا
اللهم الا ان توجد قرينة تدل على كونهما وهما نحو ما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور
وايضا فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك ان يذكر السماعين واذا لم يجئ عنه ذكر ذلك كان
على الزيادة المذكورة والله اعلم **النوع الثامن والثلثون معرفة المراسيل**
الخفي ارسالها هذا نوع مهم عظيم الفايدة يدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق
الاحاديث مع المعرفة التامة والخطيب الحافظ فيه كتاب التفصيل لمبهم المراسيل
والمذكور في هذا الباب منه ما عرف فيه الارسال لمعرفة عدم السماع من الراوي
فيه او عدم اللقاء كما في الحديث المروي عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابي اوفى
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر رواه

في

فيه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق ابن ابي اوفى ومنه ما كان الحكم بارساله محا
على مجيئه من وجه اخر بزيادة شخص واحد او اكثر في الموضع المدعى فيه الارسال كالحديث
الذي سبق ذكره في النوع العاشر عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق فانه حكم فيه
بالانقطاع والارسال بين عبد الرزاق والثوري لانه روى عن عبد الرزاق قال حدثني
النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري عن ابي اسحق وحكم ايضا فيه بالارسال بين
الثوري وابي اسحق لانه روى عن الثوري عن شريك عن ابي اسحق وهذا وما سبق في النوع
الذي قبله يتعرضان لان يعترض بكل واحد منهما على الاخر على ما تقدمت الاشارة اليه
والله اعلم **النوع التاسع والثلثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين**
هذا علم كبير قد الف الناس فيه كتبا كثيرة ومن احطها واكثرها فوايد كتاب الاستيعاب
لابن عبد البر لولا ما شانه به من ايراده كثيرا مما شجر بين الصحابة وحكايته عن
الاخباريين لا المحدثين وغالب على الاخباريين والتخليط فيما يروونه وانا اورد
نكتا نافعة ان شاء الله تعالى قد كان ينبغي لمصنفي كتب الصحابة ان يتوجوها
بها مقدمين لها في فواتحها احداها اختلف اهل العلم في ان الصحابي من فالمعروف
من طريقة اهل الحديث ان كل مسلم راى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة
قال البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من اصحابه

الألوكة
www.alukah.net

وبلغنا عن الحافظ السمعاني المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على
كل من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من راه رؤية من الصحابة وهذا
لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم اعطوا كل من راه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي
من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته
له على طريق التبع له والاخذ عنه قال وهذا طريق الاصوليين قلت وقد رويناعن
سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة او ستين وغزى معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا ان صح عنه راجع الى المحكي
عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي
ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف خلافا في عدة من الصحابة وروينا
عن شعبة عن موسى السيلاني واثنى عليه خيرا قال اتيت انس بن مالك فقلت هل بقي
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم احد غيرك قال بقي ناس من الاعراب قد رأوه فاما
من صحبه فلا اسناد جيد حدث به مسلم بحضرة ابي زرعة ثم ان كون الواحد
منهم صحابيا تارة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة
بان يروى عن احاد الصحابة انه صحابي وتارة بقوله واختارة عن نفسه بعد ثبوت
عدالته بانه صحابي والله اعلم **الثانية** للصحابة باسرهم خصيصة وهي انه لا يسئل
عن

عن عدالة احد منهم بل ذلك امر مفروغ منه لكونهم على الاطلاق معدلين بنصوص
الكتاب والسنة واجماع من يعتد به في الاجماع من الامة قال الله تبارك وتعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس الاية قيل اتفق المفسرون على انه وارد في اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس وهذا خطاب على الموجودين حينئذ وقال سبحانه محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذين معه اشداء على الكفار الاية وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك
كثرة منها حديث ابي سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا
اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم
ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم
فكذلك باجماع العلماء الذين يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا الى ما تمهد
لهم من المآثر وكان الله سبحانه وتعالى اتاح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة
والله اعلم **الثالثة** اكثر الصحابة حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة
روى ذلك عن سعيد بن ابي الحسن احمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى على احد ممن
وهو اول صاحب حديث بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني قال رايت ابا هريرة
في النوم وانا بسجستان اصنف حديث ابي هريرة فقلت الى الآن قال انا اول صاحب حديث

سلسلة الألوكة
www.alukah.net

كان في الدنيا وعن احمد بن حنبل ايضا رضي الله عنه قال ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
اكثروا الرواية عنه وعمر وا ابو هريرة وابن عمر وعايشة وجابر بن عبد الله وابن عباس
وانس وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه الثقات ثم ان اكثر الصحابة فتيا تروى ابن عباس
بلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يروى عنه في العشر
اكثر من ابن عباس وروينا عن احمد بن حنبل ايضا انه قيل له من العبادلة فقال عبد الله بن
عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو قيل له فابن مسعود قال
لا ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة قال الحافظ احمد البيهقي فيما روينا عنه وقرأته
بخطه وهذا الآن ابن مسعود تقدم موته وهؤلاء عاشوا حتى احتيج الى علمهم فاذا اجتمعوا
على شيء قيل هذا قول العبادلة او هذا فعلهم قلت ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر
العبادلة المستثنين بعبادلة من الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفسا والله اعلم وروينا
عن علي بن عبد الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد له اصحاب يقومون
بقوله في الفقه الا ثلثة عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم
كان لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله ويفتون الناس وروينا عن مسروق قال
وجدت علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء
وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله وروينا نحوه عن مسروق
عن الشعبي

عن الشعبي عن مسروق انه ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء وعن الشعبي قال كان العلم
يؤخذ عن ستة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان عمر وعبد الله وزيد
يشبه علم بعضهم بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي يشبه
علم بعضهم بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض وروينا عن الحافظ احمد البيهقي ان الشافعي
ذكر الصحابة في رسالته القديمة فاثنى عليهم بما هم اهله ثم قال وهم فوقنا في كل علم واجتهاد
وورع وعقل وامر استدرك به علم واستنبط به وآراؤهم لنا احمد واولى بنا من
آرائنا عندنا لانفسنا والله اعلم الرابعة روينا عن ابي زرعة الرازي انه سئل
عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون الفا وشهد معه
بتوك سبعون الفا وروينا عن ابي زرعة ايضا انه قيل له اليس يقال حديث النبي
صلى الله عليه وسلم اربعة الاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول
الزنادقة ومن يحصي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع
منه وفي رواية ممن راه وسمع منه فقيل له يا ابا زرعة هؤلاء اين كانوا واين سمعوا
منه قال اهل المدينة واهل مكة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع
كل راه وسمع منه بعرفة قلت ثم انه اختلف في عدد طبقاتهم واصنافهم والنظر

الألوكة
www.alukah.net

في ذلك الى السبق بالاسلام والهجرة وشهود المشاهد الفاضلة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بآبائنا وامهاتنا وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثنتي
عشرة طبقة ومنهم من زاد على ذلك ولسنا نطول بتفصيل ذلك والله اعلم **الخامسة** افضلهم
على الاطلاق ابو بكر ثم عمر ثم ان جمهور السلف على تقديم عثمان على علي وقدم اهل الكوفة
من اهل السنة عليا على عثمان وبه قال منهم سفيان الثوري اولا ثم رجع الى تقديم عثمان
روى ذلك عنه وعنهم الخطابي وممن نقل عنه من اهل الحديث تقديم علي على عثمان
محمد بن اسحق بن خزيمة وتقدم عثمان هو الذي استقرت عليه مذاهب اصحاب الحديث
واهل السنة واما افضل اصنافهم صنفا فقد قال ابو منصور البغدادي التميمي
اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة ثم الستة الباقون الى تمام العشرة
ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية قلت وفي
نص القرآن تفضيل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وهم الذين صلوا
الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب وطائفة وفي قول الشعبي هم الذين شهدوا
بيعة الرضوان وعن محمد بن كعب القرظي وعطا ابن يسار انهما قالا هم اهل بدر وذلك
عنهما ابن عبد البر فيما وجدناه عنه والله اعلم **السادسة** اختلف السلف في اولهم
اسلاما ابو بكر الصديق روي ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابرهيم النخعي وغيرهم
بدل

وقيل علي اول من اسلم روي ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد وغيرهم وقال
الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان علي بن ابي طالب اولهم اسلاما
واستنكر هذا من الحاكم وقيل اول من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر نحو ذلك عن الزهري
وقيل اول من اسلم خديجة ام المؤمنين روي ذلك من وجوه عن الزهري وهو قول قتادة
ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة وروي ايضا عن ابن عباس وادعى الثعلبي المفسر
فيما رويناه او بلغنا عنه اتفاق العلماء على ان اول من اسلم خديجة وان اختلافهم
انما هو في اول من اسلم بعدها والاورع ان يقال اول من اسلم من الرجال ابو بكر ومن
الصبيان او الاحداث علي ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال
والله اعلم **السابعة** اجمعوا على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة
مائة من الهجرة واما بالاضافة الى النواحي فاخر من مات منهم بالمدينة جابر بن
عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد وذكر علي بن المديني ان
ابا الطفيل بمكة مات فهو اذا الاخر هما وقيل السائب بن يزيد واخر من مات
منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل جابر بن عبد الله وآخر من مات منهم بالبصرة انس بن
مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات بعد من رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا ابا الطفيل واخر من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام

الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن بسر وقيل بل ابو امامة وتبسط بعضهم فقال آخر من مات من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحارث بن الجزء الزبيدي وبفلسطين
ابو اُبي بن حرام وبدمشق واثلة بن الاسقع وبحمص عبد الله بن بسر وباليمامة
الهرماس بن زياد وبالجزيرة العرس بن عميرة وبالافريقية رويفع بن ثابت
وبالبادية في الاعراب سلمة بن الاكوع رضي الله عنهم اجمعين وفي بعض ما ذكرناه
خلاف لم نذكره وقوله في رويفع بافريقية لا يصح انما مات في حاصره برقة وقبره
بها ونزله ابن الاكوع الى المدينة قبل موته بليال فمات بها والله اعلم **النوع الموفي اربعين**
معرفة التابعين هذا ومعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة المرسل
والمسند قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي قلت ومطلقه مخصوص
بالتابع باحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره
مستقرىء بانه يكفي فيه ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة العرفية
والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرويه اقرب منه في الصحابي نظرا الى مقتضى
اللفظين فيهما وهذه مهمات في هذا النوع احداها ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين
على خمس عشرة طبقة **الاولى** الذين لحقوا العشرة سعيد بن المسيب وقيس بن ابي حازم
وابو عثمان النهدي وقيس بن عباد وابو ساسان حضين بن المنذر وابو وايل
وابو رجاء

وابو رجاء العطاردي وغيرهم وعليه في بعض هؤلاء انكار فان سعيد بن المسيب ليس
بهذه المثابة لانه ولد في خلافة عمر ولم اسمع من اكثر العشرة وقد قال بعضهم لا نصح
له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص قلت وكان سعد آخرهم موتا وذكر
الحاكم قبل كلامه المذكور ان سعيدا ادرك العمرين بعده الى اخر العشرة وقال ليس
في جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس بن ابي حازم وليس ذلك على
ما قال كما ذكرناه نعم قيس بن ابي حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس في التابعين احد
روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف بن خراش الحافظ في ماردينا او بلغنا
عنه وعن ابي داود السجستاني انه قال روى عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن
ابن عوف ويلي هؤلاء التابعون الذين ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابناء الصحابة لعبد الله بن ابي طلحة وابي اسامة اسعد بن سهيل بن حنيف وابي
ادريس الخولاني وعدهم **الثانية** المخضرمون من التابعين هم الذين ادركوا الجاهلية
وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا صحبة لهم واحدهم مخضرم بفتح الراء كانه
خضرم اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة وغيرها وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين
نفسا منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن ميمون الاودي وعبد خير بن
يزيد الخيواني وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو الحلال العتكي ربيعة بن زرارة

www.alukah.net

ومن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولانى عبد الله بن ثوب والاحنف بن قيس والله اعلم **الثالثة**
من اكابر التابعين الفقهاء السبعة من اهل المدينة وهم سعيد بن المسيب والقسم بن محمد
وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة
وسليمان بن يسار رويناعن الحافظ ابى عبد الله انه قال هولاء الفقهاء السبعة عند الاكثر
علماء الحجاز ورويناعن ابن المبارك قال كان فقهاء المدينة الذين يصدرون عن رايهم سبعة
فذكر هولاء الا انه لم يذكر ابا سلمة بن عبد الرحمن وذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر عن ابى
الزناد تسميتهم فى كناية عنهم فذكر هولاء الا انه ذكر ابا بكر بن عبد الرحمن بدل ابى سلمة وسالما **الرابعة**
ورد عن احمد بن حنبل انه قال افضل التابعين سعيد بن المسيب فقيل له
فعلقمة والاسود فقال سعيد بن المسيب وعلقمة والاسود وعنه انه قال الا اعلم
فى التابعين مثل ابى عثمان النهدى وقيس بن ابى حازم وعنه ايضا انه قال افضل
التابعين قيس وابو عثمان وعلقمة ومسروق هولاء كانوا فاضلين ومن علية التابعين
واعجبين ما وجدته عن الشيخ ابى عبد الله بن خفيف الزاهد السيرازى فى كتاب له
قال اختلف الناس فى افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل
الكوفة يقولون اويس القرنى واهل البصرة يقولون الحسن البصرى وبلغنا عن احمد بن
حنبل قال ليس احد اكثر فى النفوس من الحسن وعطاء يعنى من التابعين وقال ايضا كان عطاء

مفتى مكة والحسن مفتى البصرة فهذان اكثر الناس عنهم رايتهم وبلغنا عن ابى بكر بن ابى داود
قال سيدنا التابعين من النساء حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن
وثالثتهما وليست كهما ام الدرداء والله اعلم **الخامسة** رويناعن الحاكم ابى عبد الله
قال الطبقة تعد فى التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابة منهم ابرهيم بن سويد
النخعى وليس ابرهيم يزيد النخعى الفقيه وبكير بن السميط وبكير بن عبد الله بن الاشج
وذكر غيرهم قال وطبقة عدادهم عند الناس فى اتباع التابعين وقد لقوا الصحابة
منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقى عبد الله بن عمر وانسا وهشام بن عروة
وقد دخل على عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وموسى بن عقبة وقد ادرك
انس بن مالك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وفى بعض ما قاله نظر
قلت وقوم عدوا من التابعين وهم من الصحابة ومن اعجب ذلك عد الحاكم ابى
عبد الله النعمان وسويدا ابنى مقرن المزنى فى التابعين عند ما ذكر الاخوة
من التابعين وهما صحابيان معروفان مذكوران فى الصحابة والله اعلم
النوع الحادى والاربعون معرفة اكابر الرواة عن الاصاغر ومن الفايده
فيه ان لا يتوهم كون المروى عنه اكبر او افضل من الراوى نظرا الى ان الاغلب
كون المروى عنه كذلك فيجهل بذلك منزلتهما وقد صح عن عايشة رضى الله عنها انها

قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم ثم ان ذلك يقع على ضرب
منها ان يكون الراوى اكبر سنا واقدم طبقة من المروى عنه كالزهرى ويحيى بن سعيد
الانصارى فى روايتهما عن مالك وكابى القسم عبيد الله بن احمد الازهرى من المتأخرين
احد شيوخ الخطيب روى عن الخطيب فى بعض تصانيفه والخطيب اذ ذاك فى عنفوان
شبابه وطلبه ومنها ان يكون الراوى اكبر قدرا من المروى عنه بان يكون حافظا
عالما والمروى عنه شيخا اويا فحسب كمالك فى روايته عن عبد الله بن دينار واحمد
ابن حنبل واسحق بن راهويه فى روايتهما عن عبيد الله بن موسى فى اشياء لذلك كثيرة
ومنها ان يكون الراوى اكبر من الوجهين جميعا وذلك كرواية كثير من العلماء والحفاظ عن
اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغنى الحافظ فى روايته عن محمد بن على الصورى وكرواية ابى بكر
البرقانى عن ابى بكر الخطيب وكرواية الخطيب عن ابى نصر بن ماكولا ونظاير ذلك كثيرة
ويندرج تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الصحابى عن التابعى كرواية العبادلة وغيرهم
من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعى عن تابع التابعى كما قدمناه من رواية
الزهرى والانصارى عن مالك وكعمرو بن شعيب بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى
عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغنى بن سعيد الحافظ فى كتيب له بخط الحافظ
ابى محمد الطبسى فى تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعى وقد روى عنه نيف وسبعون رجلا من التابعين
والله اعلم

والله اعلم **النوع الثانى والاربعون معرفة المدبج** وما عداه من رواية الاقران بعضهم
عن بعض وهم المتقاربون فى السن والاسناد وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب
فى الاسناد وان لم يوجد القارب فى السن اعلم ان رواية القرين عن القرين ينقسم قسمها
المدبج وهو ان يروى القرينان كل واحد منهما عن الاخر مثاله فى الصحابة عايشة وابو هريرة
روى كل واحد منهما عن الاخر وفى التابعين رواية الزهرى عن عمر بن عبد العزيز ورواية
عمر عن الزهرى وفى اتباع التابعين رواية مالك عن الاوزاعى ورواية الاوزاعى عن مالك
وفى اتباع الاتباع رواية احمد بن حنبل عن على بن المدينى ورواية على عن احمد وذكر الحاكم فى هذا
رواية احمد بن حنبل عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضى ومنها
غير المدبج وهو ان يروى احد القرينين عن الاخر ولا يروى عنه فيما نعلم مثاله رواية
سليمان التيمى عن مسعر وهما قرينان ولا نعلم لمسعر رواية عن التيمى ولذلك امثال كثيرة والله
اعلم **النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات من العلماء والرواة**
وذلك احدى معارف اهل الحديث المفردة بالتصنيف صنف فيها على بن المدينى وابو عبد
الرحمن النسوى وابو العباس السراج وغيرهم فمن امثلة الاخوان من الصحابة عبد الله
ابن مسعود وعتبة بن مسعود هما اخوان زيد بن ثابت ويزيد بن ثابت اخوان
عمرو بن العاص وهشام بن العاص اخوان ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة

الألوكة
www.alukah.net

واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افاضل اصحاب ابن مسعود هزيل بن شرحبيل وارقم بن
شرحبيل اخوان آخران من اصحاب ابن مسعود ايضا ومن امثلة ثلثة الاخوة سهل
وعباد وعثمان بنو حنيف اخوة ثلثة عمرو بن شعيب وعمر بن شعيب بنو شعيب بن
محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوة ثلثة ومن امثلة الاربعة سهيل بن ابي صالح
السمان الزيات واخوته عبد الله الذي يقال له عباد ومحمد وصالح ومن امثلة الخمسة
ما تراويه عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي الحسين بن علي الحافظ غير مرة
يقول ادم ابن عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفين بن عيينة
وابرهيم بن عيينه حدثوا عن اخرهم ومثال الستة اولاد سيرين ستة تابعيون
وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن النسوي
ونقلته من كتابه بخط الدارقطني فيما احسب وروى ذلك ايضا عن يحيى بن معين
وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما تراويه من تاريخه باسناد ذاعنه
انه سمع ابا علي الحافظ يذكر بني سيرين خمسة اخوة محمد بن سيرين واكبرهم معبد بن
سيرين ويحيى بن سيرين وخالد بن سيرين وانس بن سيرين واصغرهم حفصة بنت
سيرين قلت وقد روى عن محمد عن يحيى عن انس عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لبيك حقا حقا تعبدا ورقا وهذا عربية عايا بها بعضهم فقال الى ثلثة اخوة

روى

روى بعضهم عن بعض ولم اثبت اذكرهم فيما اذكره ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة
غيرهم وقد قيل انهم شهدوا الخندق كلهم ومثال السبعة النعمان بن مقرن واخوته
معقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون
سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع في الاخوة
ما فيه خلاف في مقدار عددهم ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة
اليه في غرضنا هاهنا والله اعلم **النوع الرابع والاربعون معرفة رواية**
الاباء عن الابناء وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب روينا فيه عن العباس بن عبد المطلب
عن ابنه الفضل رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين
بالمزدلفة وروينا فيه عن وايل بن داود عن ابيه بكر بن وايل وهما ثقتان
احاديث منها عن ابن عيينه عن وايل بن داود عن ابيه بكر عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخروا الاحمال
فان اليد معلقة والرجل موثقة قال الخطيب لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما نعلمه الا من جهة بكر وابيه وروينا فيه عن معتمر بن سليمان التيمي قال حدثني ابي
قال حدثني انت عني عن ايوب عن الحسن قال ويح كلمة رحمة وهذا ظريف يجمع انواعا
وروينا فيه عن ابي عمر حفص بن عمر الدوري المقرئ عن ابيه ابي جعفر محمد بن حفص

الألوكة
www.alukah.net

ستة عشر حديثا او نحو ذلك وذلك اكثر ما رويناه للاب عن ابنه ولاخر ما رويناه
من هذا النوع واقربه عهدا ما حدثنيه ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد
المروزي بها من لفظه قال انبانا والدي عني فيما قرات بخطه قال حدثني والدي ابو
المظفر عبد الرحيم من لفظه واصله فذكر باسناده عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اخضروا موائدكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية واما الحديث
الذي رويناه عن ابي بكر الصديق عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
في الحبة السوداء شفاء من كل داء فهو غلط ممن رواه انما هو عن ابي بكر بن ابي عتيق عن عايشة
وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهولاء هم الذين قال فيهم موسى
ابن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم هم وابناؤهم الا هولاء الاربعة
فذكر ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمد ابا عتيق والله اعلم **النوع**
الخامس والاربعون معرفة رواية الابناء عن الاباء ولابي نصر الوايلي الحافظ
في ذلك كتاب واهمه ما لم يسم فيه الاب او الجد وهو نوعان احدهما رواية الابن عن
الاب عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله بهذا الاسناد نسخة كبيرة اكثرها
فقهيات جياد وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج اكثر اهل الحديث
بحديثه حملا لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابيه محمد والد شعيب
للظهر

لظهرهم من اطلاقه ذلك ونحو بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رواه بهذا الاسناد نسخة كبيرة
حسنة وجده هو معاوية بن حيدة القشيري وطلحة بن مصرف عن ابيه عن جده وجده
عمرو بن كعب اليامي ويقال كعب بن عمرو ومن لطوف ذلك رواية ابي الفرج عبد الوهاب
التميمي الفقيه الحنبلي وكانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن
ابيه في تسعة من ابايه نسقا اخبرني بذلك الشيخ ابو الحسن مؤيد بن محمد بن علي الطبري
في كتابه الينا قال انبانا الحافظ ابو بكر احمد بن علي قال حدثنا عبد الوهاب بن العزيز بن
الحرث بن اسد بن الليث بن سليمان بن الاسود بن سفيان بن يزيد بن الكينة بن
عبد الله القيسي من لفظه قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي
يقول سمعت علي بن ابي طالب وقد سئل عن الخنان المنان فقال الحنان الذي يقبل على
من اعرض عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال اخرجه الكينة بالنون وهو السامع
علما رضي الله عنه حدثني ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد السمعاني بمرو والشاهجان
عن ابي النظر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي قال سمعت السيد ابا القسم منصور بن محمد العلوي
يقول الاسناد بعضه عوال وبعضه نعال وقول الرجل حدثني ابي عن جدي من المعالي **الثاني**
رواية الابن عن ابيه دون الجد وذلك باب واسع وهو نحو رواية ابي العشراء الدارمي عن ابيه

الألوكة
www.alukah.net

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه معروف وقد اختلف فيه فالاشهر ان ابا
العشراء هو اسامة بن مالك بن قهطم وهو فيما نقله من خط البيهقي بكسر القاف وقيل بفتحها
بالمد وقيل هو عطارد بن برز بتسكين الراء وقيل بتحريكها ايضا وقيل ابن بلز وفي اسمه
واسم ابيه من الخلاف غير ذلك والله اعلم **النوع السادس والاربعون معرفة** من
اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتاخر بتباين وقت وفاتيهما تباينا شديدا
فحصل بينهما امر بعيد وان كان المتاخر منهما غير معدود من معاصر الاول وذوي طبقته
ومن فوائد ذلك تقرير حلاوة علو الاسناد في القلوب وقد افرده الخطيب الحافظ في كتابه
حسن سماه كتاب السابق واللاحق ومن امثلته ان محمد بن اسحق الثقفي الشيخ النيسابوري
روى عنه البخاري الامام في تاريخه وروى عنه ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف النيسابوري
وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلثون سنة او اكثر وذلك ان البخاري مات في سنة ست
وخمسين ومائتين ومات الخفاف سنة ثلث وتسعين وثلثمائة وقيل مات في سنة
اربع او خمس وتسعين وثلثمائة وكذلك مالك بن انس الامام حدث عنه الزهري وزكريا
ابن دويد الكندي وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلثون سنة او اكثر ومات الزهري سنة
اربع وعشرين ومائة ولقد حظي مالك بكثير من هذا النوع والله اعلم **النوع السابع والاربعون**
معرفة من لم يروى عنه الا راو واحد واحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ومسلم فيه
كثير

كتاب لمراده ومثاله من الصحابة وهب بن خنيش وهو في كتابي الحاكم وابو نعيم الاصبهاني
في معرفة علوم الحديث هرم بن خنيش وهو رواية داود الاودي عن الشعبي وذلك خطاء
صحابي لم يروعنه غير الشعبي وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد صفوان الانصاري
ومحمد بن صيفي الانصاري وليسا بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يروعنهم غير الشعبي وانفرد
قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن كعب بن سعيد المزني والضحاك بن الاعسر ومرداس
ابن مالك الاسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله الكلابي منهم لم يروعنه غير ابن بن
نابل وفي الصحابة جماعة لم يروعنهم غير ابنائهم منهم شكل بن حميد لم يروعنه غير ابنه
شتير ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يروعنه غير ابنه سعيد بن المسيب ومعاوية
ابن حيدة ولم يروعنه غير ابنه حكيم والد بهز وقرة بن اياس لم يروعنه غير ابنه معاوية
وابو ليلى الانصاري لم يروعنه غير ابنه عبد الرحمن ابي ليلى ثم ان الحاكم اباعبد الله حكم في الله خل
الى كتاب الاكليل بان احد ابن هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما وانكر
ذلك عليه ونقض عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس
الاسلمي بذهب الصالحون الاول فالاول ولا راوي له غير قيس وباخراجه بل باخراجهما حديث
المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له غير ابنه وباخراجه حديث الحسن البصري
عن عمرو بن تغلب انى لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يروعن عمرو غير الحسن وكذلك اخرج

الألوكة
www.alukah.net

مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يروعنه غير عبد الله بن الصامت
وحديث لابي زرعة العدوي ولم يروعنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث للاغر
المزني انه ليغان على قلبي ولم يروعنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عدها في كتابيهما على هذا
النحو وذلك دال على صغيرها الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا لمروده برواية واحد
عنه وقد قدمت هذا في النوع الثالث والعشرين ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر الاندلسي
وجماعة قال كل من لم يروعنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير
حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة واعلم انه
قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راو واحد عنه خلاف في تفرده ومن ذلك قدامة بن
عبد الله ذكر ابن عبد البر انه روى عنه حميد بن هلال ابن والله اعلم ومثال هذا النوع
في التابعين ابو العشراء الدارمي لم يروعنه فيما يعلم غير حماد بن سلمة ومثل هذا
النوع في التابعين محمد بن ابي سفيان الثقفي وذكر انه لم يروعنه غير الزهري فيما يعلم
قال وكذلك تفرد الزهري عن نيف وعشرين رجلا من التابعين وكذلك يحيى بن سعيد
الانصاري وابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة وغيرهم وسمى الحاكم منهم في بعض المواضع
فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار وعبد الرحمن بن معبد وعبد الرحمن بن فروخ وفيمن تفرد
عنهم الزهري عمرو بن ابان بن عثمان وسنان بن ابي سنان الدؤلي وفيمن تفرد عنهم يحيى

عبد الله

عبد الله بن انيس الانصاري ومثل في اتباع التابعين بالمسور بن رفاعة القرظي وذكر
انه لم يروعنه غير مالك وكذلك تفرد مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة قلت
واخشى ان يكون الحاكم في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمدا على
الحسبان والتوهم والله اعلم **النوع الثامن والاربعون معرفة** من ذكر باسماء مختلفة
او نعوت متعددة فظن من لا خبرة له بها ان تلك الاسماء او النعوت لجماعة متفرقين
هذا فن عويص والحاجة اليه حاقة وفيه اظهار تدليس المدلسين فان اكثر ذلك
انما نشأ من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري وغيره
في ذلك مثاله محمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذي روا
عنه محمد بن اسحق بن يسار حديث تميم الداري وعدي بن براء وهو حماد بن السايب
الذي روى عنه ابو اسامة حديث ذكاة الجنين ذكاة امه وهو ابو سعيد الذي يروي
عنه عطية العوفي - التفسير يدلس به نوهما انه ابو سعيد الخدري ومثاله
ايضا سالم الراوي عن ابي هريرة ابي سعيد الخدري وعايشة رضي الله عنهم هو سالم
ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى مالك بن اوس بن الحدثان النصري وهو سالم
مولى شداد بن الهاد النصري وهو في بعض الروايات مسمى بسالم مولى نصر بن حجاج
وفي بعضها بسالم مولى المهري وهو في بعضها سالم سبلان وفي بعضها ابو عبد الله

الألوكة
www.alukah.net

مولى شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الدوسي وفي بعضها سالم مولى دوس
ذكر ذلك كله عبد الغني بن سعيد قلت والخطيب الحافظ يروى في كتبه عن ابي
القسم الازهري وعن عبد الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن
عثمان الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه وكذلك يروى عن الحسن بن محمد
الخلال وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد بن الخلال والجميع عبارة عن واحد
ويروى ايضا عن ابي القسم التنوخي وعن علي بن المحسن وعن القاضي ابي القسم علي بن
المحسن التنوخي وعن علي بن ابي علي المعدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير
والله اعلم **النوع التاسع والاربعون معرفة** مفردات الاحاد من اسماء الصحابة
ورواة الحديث والعلماء والغابهم وكناهم هذا نوع مليح عزيز يوجد في كتب
الحفاظ المصنفة في الرجال مجموعا مفرقا في اواخر ابوابها وافرد ايضا بالتصنيف
وكتاب احمد بن هرون البردجي البردعي المتوفى بالاسماء المفردة من اشهر كتاب في ذلك
ولحقه في كثير منه اعتراض واستدراك من غير واحد من الحفاظ منهم ابو عبد بن بكير
فمن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسماء كثيرة على انها احاد وهي مثان ومثالث واكثر
من ذلك وعلى ما فهمناه من شرطه لا يلزمه ما يوجد من ذلك في غير اسماء الصحابة والعلماء
ورواة الحديث ومن ذلك ايضا ذكرها اعترض عليه فيها بانها القاب لا اسامي
منها

منها الاجلح الكندي انما هو لقب لجلحة كانت به واسمه يحيى ويحيى كثير ومنها صعدي بن
سنان اسمه عمرو وصعدي لقب ومع ذلك فلهم صعدي غيره وليس يرد هذا على ما
ترجمت به هذا النوع والحق ان هذا فن يصعب الحكم فيه والحاكم فيه على خطر من الخطأ
والانتقاض فانه حصر في باب واسع شديد الانتشار فمن امثلة ذلك المستفادة
احمد بن عجبان الدمذاني بالجيم صحابي ذكره بن يونس وعجبان كنا نعرفه بالتشديد
على وزن عليان ثم وجدته بخط ابن الفرات وهو حجة عجيان بالتخفيف على وزن
سنيان اوسط بن عمرو البجلي تابعي تدوم بن صبح الكلاعي عن يديع بن عامر الكلاعي ويقال
فيه يذوم بالياء وصوابه بالتاء المثناة من فوق حبيب الحرث صحابي بالجيم والباء
الموحدة المكررة جيلان بن فروة بالجيم المكسورة ابو الجلد الاخباري تابعي الاجير
بن ثابت بالجيم مصغرا ابو الغصن قيل انه يحيى المعروف والاصح انه غير زر بن حبيش
التابعي الكبير سعير بن الخمس انفرد في اسمه واسم ابيه سنذ الخوي مولى زياع الجذامي
له صحبة شكل بن حميد الصحابي بفتحتين شمعون بن زيد ابو ريحانة بالشين المنقوطة
والعين المهملة ويقال بالغين المعجمة قال ابو سعيد بن يونس وهو عندي اصح احد الصحابة
الفضلاء صدي بن عجلان ابو امامة الصحابي صنابح بن الاعسر الصحابي ومن قال فيه يحيى
فقد اخطأ ضرب بن نفير بن سمير بالتصغير فيها كلها ابو السليل العتيقي البصري روى عن

معاذة
الألوكة
www.alukah.net

العدوية وغيرها ونقير ابوه بالنون والقاف وقيل بالفاء والفاء واللام نفيل
عزوان بن زيد الرقاشي بعين غير معجمة عبد صالح تابعي كلدة بن حنبل بفتح اللام صحابي
لبي بن لبا الاسدي الصحابي باللام فيهما والاول مشدد مصغر على وزن ابي والثاني مخفف
مكبر على وزن عصا فاعلمه فانه يغلط فيه مستمر بن الريان رأى انسا بيشة الخبر صحابي
نوف البكالي تابعي بن بكال بطن من حمير بكسر الباء وتخفيف الكاف وغلب على السنة
اهل الحديث فيه فتح الباء وتشديد الكاف وابصة بن معبد الصحابي حبيب بن مغفل
مصغر بالباء الموحدة المكررة صحابي ومغفل بالغين المنقوطة الساكنة همدان
يريد عمر بن الخطاب ضبطة بن بكير وغيره بالذال المعجمة وضبطه بعض من الف
على كتاب البرد نجي بالدال المهملة واسكان الميم واما الكنى المفردة منها ابو العيد
ابن مصغر مثنى واسمه معاوية بن سبرة من اصحاب ابن مسعود له حديثان او ثلثة
ابو العشراء الدارمي وقد سبق ابو المدلة بكسر الدال المهملة وتشديد اللام ولم يوقف
على اسمه روى عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله
ان اسمه عبيد الله بن عبد الله المدني ابو مرايا العجلي عرفناه بضم الميم وبعد الالف
ياء مثناة من تحت واسمه عبد الله عمرو تابعي روى عنه قتادة ابو معيد مصغر مخفف الياء
حفص بن غيلان الهمداني روى عن مكحول وغيره واما الافراد من الالقاب فمنها سفينة
مولى

مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصحابة لقب فرد واسمه مهران على خلاف فيه
منذل بن علي وهو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيرا بفتحها وهو لقب
واسمه عمرو سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني صاحب المدونة على مذهب
مالك لقب فرد واسمه عبد السلام ومن ذلك مطين الحضرمي ومشكدانة الجعفي
في جماعة آخرين سنذكرهم في نوع الالقاب ان شاء الله تعالى وهو اعلم النوع
الموفي خمسين معرفة الاسماء والكنى كتب الاسماء والكنى كثيرة منها كتاب علي بن
المديني وكتاب مسلم وكتاب النسائي وكتاب الحاكم الكبير لابي احمد الحافظ ولابن
عبد البر في انواع منه كتب لطيفة رايقه والمراد بهذه الترجمة بيان اسامي ذوي
الكنى والمصنف في ذلك يبوب كتابه على الكنى مبينا اسماء اصحابها وهذا فن مطلوب
لرزل اهل العلم بالحديث يعنون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم وينتقصون
من جهله وقد ابتكرت فيه تقسيما حسنا فاقول اصحاب الكنى فيها على ضروب لان
الذين سموا بالكنى فاسماؤهم كذا هم لا اسماء لهم غيرها وينقسم هؤلاء الى قسمين احدهما
من له كنية اخرى سوى الكنية التي هي اسمه فصار كان للكنية كنية وذلك ظريف
عجيب وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومي احد فقهاء
المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن وكذلك

الألوكة
www.alukah.net

ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري يقال ان اسمه ابوبكر وكنيته ابو محمد ولا نظير
لهذين في ذلك قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن الحزم غير الكنية التي هي اسمه **الثاني**
من هؤلاء من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه مثاله ابو بلال الاشعري الراوي عن
شريك وغيره روى عنه انه قال ليس لي اسم اسمي وكنيتي واحد وهكذا ابو حصين
ابن يحيى بن سليمان الرازي بفتح الحاء روى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي وساله
هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد **الضرب الثاني** الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف
على اسمائهم ولا على حالهم فيها هل هي كناهم او غيرها **مثاله** من الصحابة ابو اناس بالنون
ويقال الديلي من رهط ابي الاسود الديلي ويقال فيه الدؤلي بالضم والهمز مفتوحة
في النسب عند بعض العربية ومكسورة عند بعضهم على الشذوذ فيه وابو مويهبة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو شيبة الحذري الذي مات في حصار القسطنطينية وذكر
هناك مكانه ومن غير الصحابة ابو الابيض الراوي عن انس بن مالك ابو بكر نافع مولى عمر
روى عنه مالك وغيره ابو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون المفتوحة في اوله
وقيل بالتا المضمومة بائنتين من فوق ابو حرب بن ابي الاسود الديلي ابو حرين الموقف
والموقف محلة بمصر روى عنه ابن وهب وغيره **الضرب الثالث** الذين لقبوا بالكنى
ولهم غير ذلك كنى واسماء مثاله علي بن ابي طالب رضي الله عنه يلقب بابي تراب ويكنى ابا الحسن

ابو الزناد

ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل
الفلكي في ما بلغنا عنه انه كان يغضب من ان الزناد وكان عالما مقتنا ابو الرجال
محمد بن عبد الرحمن الانصاري كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب لقب به لانه كان
له عشرة اولاد كلهم رجال ابو تميلة بتاء مضمومة مثناة من فوق يحيى بن واضح الانصاري
المروزي وابو تميلة لقب وثقه يحيى بن معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي على البخاري
ادخاله اياه في كتاب الضعفاء ابو الاذان الحافظ عمر بن ابرهيم يكنى ابا بكر وابو
الاذان لقب لقب به لانه كان كبير الاذنين ابو الشيخ الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ
كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب ابو حازم العبدوي الحافظ عمر بن احمد كنيته ابو حفص
وابو حازم لقب وانما استفدناه من كتاب الفلكي في الالقاب والله اعلم **الضرب الرابع**
من له كنيتان او اكثر مثال ذلك عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج كانت له كنيتان ابو خالد
وابو الوليد عبد الله بن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روى انه كان يكنى ابا
القسم فتركها واكتنى ابا عبد الرحمن وابو الرجال لقب وكان لشيخنا منصور بن ابي المعالي
النيسابوري حفيد الفراوي ثلث كنى ابو بكر وابو الفتح وابو القسم والله اعلم **الضرب**
الخامس من اختلف في كنيته فذكر له على الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف كعبد الله
ابن العطاء الابراهيمي الهروي من المتاخرين فيه مختصر مثاله اسامة بن زيد حبة

الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة
ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو الطفيل قبيصة بن ذؤيب ابو اسحق وقيل ابو سعيد
القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو محمد سليمان بن بلال المدني ابو بلال
وقيل ابو محمد وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر ملتحق بالضرب الذي قبله
والله اعلم **الضرب السادس** من عرفت كنيته واختلف في اسمه مثاله من الصحابة
ابو بصرة الغفاري على لفظ البصرة البلدة قيل اسمه جميل بن بصرة بالجيم وقيل بالحاء
بالحاء المهملة المضمومة وهو الاصح ابو جحيفة السوائي قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل
ابو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا جدا لم يختلف مثله في اسم احد في
الجاهلية والاسلام وذكر ابن عبد البر فيه نحو عشرين قولا في اسمه واسم ابيه وانه لكثرة
الاضطراب لم يصح عنده في اسمه شيء يعتمد عليه الا ان عبد الله او عبد الرحمن هو الذي يسكن
اليه القلب في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد بن اسحق ان اسمه عبد الرحمن بن الصخر قال
وعلى هذا اعتمدت طائفة الفت في الاسماء والكنى قال وقال ابو احمد الحاكم اصح شيء عندنا
في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر ومن غير الصحابة ابو بردة بن ابي موسى الاشعري
اكثرهم على ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه الحارث ابو بكر بن عياش راوي
قراءة عاصم اختلف في اسمه على احد عشر قولا قال ابن عبد البر ان صح له اسم فهو شعبة

لا يزن

لا غير وهو الذي صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر وقيل اسمه كنيته وهذا اصح ان شاء الله
لانه روى عنه انه قال ما لي اسم غير ابي بكر والله اعلم **الضرب السابع** من اختلف
في اسمه وكنيته معا وذلك قليل مثاله سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قيل اسمه عمير وقيل صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري والله
اعلم **الضرب الثامن** من لم يختلف في كنيته واسمه وعرفا جميعا واشتهرا ومن
امثلته ائمة المذاهب ذوو ابي عبد الله مالك ومحمد بن ادريس الشافعي واحمد بن حنبل
وسفيان الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في خلق كثير **الضرب التاسع**
من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل العلم بالحديث
ولابن عبد البر تصنيف ملخ فيمن بعد الصحابة منهم مثاله ابو ادريس الخولاني
اسمه عايذ الله بن عبد الله ابو اسحق السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو الاشعث
الصنعاني صنعاء دمشق اسمه شراحيل بن اُدة بهمزة ممدودة بعدها دال مهملة
مفتوحة مخففة ومنهم من شدد الدال ولم يمد ابو الضحى مسلم بن صُبَيح بضم الصاد
المهملة ابو حازم الاعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره اسمه سلمة بن دينار
ومن لا يحصى والله اعلم **النوع الحادي والخمسون معرفة كنى المعروفين بالاسماء دون**
الكنى وهذا من وجه ضد النوع الذي قبله ومن شأنه ان يبوب على الاسماء ثم تبين كناها

الألوكة
www.alukah.net

بخلاف ذلك ومن وجه لخر يصح لان نجعل قسما من اقسام ذاك من حيث كونه قسما
من اقسام اصحاب الكنا وقد من افرده بالتصنيف وبلغنا ان لابي حاتم بن حبان البستي
فيه كتابا وليجمع في التمثيل جماعات في كنية واحدة تقريبا على الضابط فممن يكنى بابي
محمد من هذا القبيل من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين طلحة بن عبيد الله التيمي عبد
الرحمن بن عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ثابت بن قيس بن الشماس
عبد الله بن زيد صاحب الاذان الانصاريان كعب بن عجرة الاشعث بن قيس
معقل بن سنان الاشجعي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب عبد الله بن بحينة عبد الله
ابن عمرو بن العاص عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق جبير بن مطعم الفضل بن العباس
ابن عبد المطلب حويطب بن عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله بن
ثعلبة بن صعير وممن يكنى منهم بابي عبد الله الزبير بن العوام الحسين بن علي بن
ابي طالب سلمان الفارسي عامر بن ربيعة العدوي حذيفة بن اليمان
كعب بن مالك رافع بن خديج عمارة بن حزم النعمان بن بشير جابر بن عبد الله
عثمان بن حنيف جارية بن النعمان وهؤلاء السبعة انصاريون ثوبان مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم المغيرة بن شعبة شرحبيل بن حسنة عمرو بن العاص
محمد بن عبد الله بن جحش معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزني وممن يكنى منهم بابي عبد الرحمن
عبد الله

عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل زيد بن الخطاب اخو عمر بن الخطاب عبد الله بن
عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة الانصاري عويم بن ساعدة علي ورن نعيم زيد بن
خالد الجهني بلال بن الحارث المزني معاوية بن ابي سفيان الحارث بن هشام
المخزومي المسور بن مخرمة وفي بعض من ذكرنا من قيل في كنيته غير ما ذكرناه
والله اعلم

النوع الثاني والخمسون معرفة القاب المحدثين ومن ذكر منهم

وفيها كثرة ومن لا يعرفها ربما شك ان يظنها اسامي وان يجعل من ذكر باسمه
في موضع ويلقبه في موضع شخصين كما اتفق للكثير ممن الف وممن صنفها ابو بكر
احمد بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ثم ابو الفضل بن الفلكي الحافظ وهي تنقسم
الى ما يجوز التعريف به وهو ما لا يكرهه الملقب والى ما لا يجوز وهو ما يكرهه
الملقب وهذا انموذج منها مختار روينا عن عبد الغني بن سعيد الحافظ انه قال
رجلان جليلان لزمهما لقبان فصحان معاوية بن عبد الكريم الضال وانما ضل
في طريق مكة وعبيد الله بن محمد الضعيف وانما كان ضعيفا في جسمه لا في حديثه
قلت وثالث وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وكان عبدا
صالحا بعيدا من العرامة والضعيف هو الطرسوسي ابو محمد سمع ابا معاوية
الضرير وغيره كتب عنه ابو حاتم الرازي وزعم ابو حاتم انه قيل له الضعيف لاتقانه
وضبطه

الألوكة
www.alukah.net

غندر لقب محمد بن جعفر البصري لابي بكر وسببه ما روينا ان ابن جريج قدم البصرة
فحدثهم بحديث عن الحسن البصري فانكروه عليه وشغبوا واكثر محمد بن جعفر من
الشغب عليه فقال له اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون المشغب غندرا ثم كان
بعده غنادرة كل منهم يلقب بغندر منهم محمد بن جعفر الرازي ابو الحسين غندر روا
عن ابي حاتم الرازي وغيره ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البغدادي غندر الحافظ الجوال
حدث عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر بن دران البغدادي ابو
الطيب روا عن خليفة الجمحي وغيره واخرون لقبوا بذلك ممن اسمه محمد بن جعفر
غنجار لقب عيسى بن موسى التيمي ابي احمد البخاري متقدم حدث عن مالك والثوري وغيرهما
لقب بغنجار لحمرة وحنتيه وغنجار اخر متاخر وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري
الحافظ صاحب تاريخ بخارا مات سنة ثنتي عشرة واربع مايه والله اعلم صاعقة
هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روا عنه البخاري وغيره قال ابو علي الحافظ
انما لقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته شتاب لقب خليفة بن
خياط العصفري صاحب التاريخ سمع غندرا وغيره زنج بالنون والجيم لقب
ابي غسان محمد بن عمرو الرازي روى عنه مسلم وغيره دستة لقب عبد الرحمن بن عمرو الاصبهاني
سنيد لقب الحسين بن داود المصيصي صاحب التفسير روا عنهما ابو زرعة وابو حاتم الحافظان
وغيرهما

وغيرهما بندار لقب محمد بن بشار البصري روا عنه البخاري ومسلم والناس قال
ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان بندار الحديث فيصر لقب لابي النضر هاشم بن القسم
المعروف روا عنه احمد بن حنبل وغيره الاخفش لقب جماعة منهم احمد بن عمران البصري
النحوي مقدم روا عن زيد بن الحباب وغيره وله غريب الموطا وفي النحويين اخافش
ثلثة مشهورون اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه
في كتابه والثاني سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذي يروى عنه كتاب سيبويه وهو صاحبه
والثالث ابو الحسن علي بن سليمان صاحب ابو العباس النحوي بن احمد بن يحيى الملقب بثعلب
ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرد مبرد بفتح الباء المشددة هو محمد بن ابرهيم الحافظ
البغدادي خزرة لقب صالح بن محمد البغدادي الحافظ لقب بذلك من اجل
انه سمع من بعض الشيوخ ما روى عن عبد الله بسر انه كان يرقي بخزرة فصحفها
وقال جزرة بالجيم فذهبت عليه وكان ظريفا له نوادر يحكى عبيد العجل لقب ابي
عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ كيلجه هو محمد بن صالح
البغدادي الحافظ ماغمة بلفظ النفي لفعل الغم هو لقب علان بن عبد الصمد وهو
علي بن الحسن بن عبد الصمد البغدادي الحافظ ويجمع فيه بين اللقبين فيقال علان
ماغمة وهؤلاء البغداديون الخمسة روينا ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم من كبار اصحابه

الألوكة
www.alukah.net

وحفاظ الحديث سجادة المشهور هو الحسن بن حماد سمع وكيعا وغيره مشكدانة
ومعناه بالفارسية حبة المشك لوعاء المشك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان
مطين بفتح الياء أبي جعفر الحضرمي حافظهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين فلقبا
بهما عبدان لقب لجماعة اكبرهم عبد الله بن عثمان المروزي صاحب ابن المبارك
ورايته رويناعن محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له عبدان لان كنيته ابو
عبد الرحمن واسمه عبد الله واجتمع في كنيته واسمه العبدان وهذا لا يصح بل ذلك
من تغيير العامة للأسامي ولكرههم لها في زمان صغر المسمى او نحو ذلك كما قالوا في علي
علان وفي احمد بن يوسف السلمي وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان
والله اعلم النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء والا
نساب ومايلتحق بها وهو مايأتلف اي يتفق في الخط صورته ويختلف في اللفظ صيغته
هذا فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم يعدم مخجلا وهو منتشر لاضابط
في اكثره يفزع اليه وانما يضبط بالحفظ تفصيلا وقد صنفت فيه كتب مفيدة ومن اكملها
الاكمال لابي نصر بن ماكولا على اعوار فيه وهذه اشياء مما دخل منه تحت الضبط مما ذكر
ذكره والضبط فيها على قسمين على العموم وعلى الخصوص فمن القسم الاول سلام وسلام جميع
مايرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الاخمسة وهو سلام والد عبد الله بن سلام الاسرائيلي
الصحابي وسلام والد محمد بن سلام البيكندي شيخ البخاري لم يذكر فيه الخطيب وابن
ماكولا غير التخفيف وقال صاحب المطالع منهم من خفف ومنهم من ثقل وهو الاكثر قلت
التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنجار في تاريخ بخارا وهو اعلم باهل بلاده وسلام بن
محمد بن ناهض المقدسي روى عنه ابو طالب الحافظ والطبراني وسماه الطبراني سلامة
وسلام جد محمد بن سلام عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي ابي علي المعتزلي وقلد
المبرد في كامله ليس في العرب سلام مخفف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام بن
ابي الحقيق قال وزاد اخرون سلام بن مشكم خمارا كان في الجاهلية والمعروف فيه التشديد
والله اعلم عمارة وعمارة ليس لنا عمارة بكسر العين الا ابي بن عمارة من الصحابة ومنهم
من ضمه ومن عداه عمارة بالضم والله اعلم كريز وكريز حكى ابو علي الغساني في كتابه تقييد
المهمل عن محمد بن وضاح ان كريز بفتح الكاف في خزاعة وكريز بضمها في عبد شمس
ابن عبد مناف قلت وكريز بضمها موجود ايضا في غيرهما ولا استدرك في المفتوح
بايوب بن كريز الراوي عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم
كذلك ذكره الدارقطني وغيره حزام بالزاي في قريش وحرام بالراء المهملة في الانصار
والله اعلم ذكر ابو علي البرداني انه سمع الخطيب الحافظ يقول العيشيون بصريون
والعبسيون كوفيون والعنسيون سامريون وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا

الألوكة
www.alukah.net

على الغالب الاول بالشين المعجمة والثاني بالباء الموحدة والثالث بالنون والسين
فيها غير معجمة **ابو عبيدة** كله بالضم بلغنا عن الدارقطني وغيره انه قال لا نعلم احدا يكنى با
عبيدة بالفتح وهذه اشياء اجتهدت في ضبطها متتبعا من ذكرهم الدارقطني وعبد الغني
وابن ماكولا منها **السفر** باسكان الفاء **والسفر** بفتحها وجدت الكل من ذلك بالفتح
والباقي بالاسكان ومن المغاربة من سكن الفاء من ابي السفر سعيد بن يحمد وذلك خلاف
ما يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني عنهم **عسل** بكسر العين المهملة واسكان السين
المهملة وعسل بفتحهما وجدت الجميع من القبيل الاول ومنهم عسل بن سفيان الاعسل
ابن ذكوان الاخباري البصري فانه بالفتح ذكره الدارقطني وغيره ووجدته بخط
الامام ابي منصور الازهري في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والاسكان ايضا ولا ادري
ضبطه والله اعلم **غنام** بالغين المعجمة والنون المشددة وعثام بالعين المهملة والثاء المثلثة
المشددة لا نعرف من القبيل الثاني غير عثام بن علي العامري الكوفي والد علي بن عثام الزاهد
والباقون من الاول منهم غنام بن اوس صحابي بدري والله اعلم **قير وقمير** الجميع بفم القاف
ومنهم ملكي بن قمير عن جعفر بن سليمان الا امرأة مسروق بن الاجدع قمير بنت عمرو فانها
بفتح القاف وكسر الميم والله اعلم **مسور ومسور** اما مسور بضم الميم وتشديد الواو وفتحها هو
مسور بن يزيد المالكي الكاهلي له صحبة ومسور بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى
ذكره

ذكره البخاري ومن سواهما فيما نعلم بكسر الميم واسكان السين والله اعلم **الحمال والجمال**
لا نعلم في رواة الحديث او فيمن ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الحال بالحاء المهملة
صفة لا اسماء الا هرون بن عبد الله الحمال والد موسى بن هرون الحمال الحافظ حكى عبد الغني
الحافظ انه كان بزازا فلما ترهد حمل وزعم الخليلي وابن الفلكي انه لقب بالحمال الكثرة
ما حمل من العلم ولا ادري ما قالاه يصح ومن عداه فالجمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال
حدث عنه البخاري ومسلم وغيرهما والله اعلم وقد يوجد في هذا الباب ما يوهم من فيه
من الغلط ويكون اللاقط به مصيبا كيف ما قال مثل عيسى بن ابي عيسى الخياط وهو ايضا الخياط
والخياط الا انه اشهر عيسى الخياط بالحاء والنون كان خياطا للثياب ثم ترك ذلك وصار خلطا
ببيع الخيطة ثم ترك ذلك وصار خياطا ببيع الخيط الذي تاكله الابل ولذلك سلم الجماط بالباء
المنقوطة بواحدة اجتمع فيه الاوصاف الثلثة حكى اجتماعها في هذين الشخصين الامام
الدارقطني والله اعلم **القسم الثاني** ضبط ما في الصحيحين او ما فيهما مع الموطا من ذلك
على الخصوص فمن ذلك بشار بالشين المنقوطة والد بندار محمد بن بشار وساير من في الكتابين
يسار بالياء المثناة في اوله والسين المهملة ذكر ذلك ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعا
سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار وردان ولكن ليسا على هذه الصورة وان قاربا
والله اعلم جميع ما في الصحيحين والموطا ما هو على صورة بشير فهو بالشين المنقوطة وكسر الباء

الألوكة
www.alukah.net

الاربعة فانهم بالسين المهملة وضم الباء وهم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة وبسر بن
سعيد وبسر بن عبد الله الحضرمي وبسر بن محجن الديلي وقد قيل ابن محجن بشر بالشين
المنقوطة احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورهطه وبالاول قال مالك والاكثر
والله اعلم وجميع ما فيها على صورة بشير بالياء المثناة من تحت قبل الراء فهو بالشين المنقوطة
والباء الموحدة المفتوحة الا اربعة فاثنان منهم بضم الباء وفتح الشين المعجمة وهما بشير بن
كعب العدوي وبشير بن يسار والثالث بسير بن عمرو وهو بالسين المهملة واوله ياء
مثناة من تحت مضمومة ويقال فيه ايضا أسير والرابع قطن بن نسير وهو بالنون المضمومة
والسين المهملة والله اعلم كل ما فيها على صورة يزيد فهو بالزاء والياء المثناة من تحت الاثنتا
احدهما يزيد بن عبد الله بن ابي بردة فانه بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة والثاني محمد بن
عمرة بن اليزند فانه بالياء الموحدة والزاء المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنة وفي
كتاب عمدة المحدثين وغيره انه بفتح الباء والزاء والاول اشهر ولم يذكر ابن ماكولا غيره
والثالث علي بن هاشم بن البريد فانه بفتح الباء الموحدة والراء المهملة المكسورة والياء
المثناة من تحت والله اعلم كل ما ياتي من البراء فهو بتخفيف الراء الى ابا معشر البراء وابا
العالية البراء فانهما بتشديد الراء والبراء الذي يبرء العود والله اعلم ليس في الصحيحين
والموطا جارية بالجيم الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما فهو حارثة
بالحاء

بالحاء والثاء والله اعلم ليس فيها حرفين بالحاء في اوله والزاي في اخره الا حرفين عثمان
الرحبي الحمصي وابو حرز بن عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة وغيره ومن عداهما
جرير بالجيم وربما اشتبها بجدير بالدال وهو فيها والد عمران بن حدير والد يزيد وزياد
ابني حدير والله اعلم ليس فيها حراش بالحاء المهملة الا والد ربعي بن حراش ومن يقع من
اسمه على هذه الصورة فهو خراش بالخاء المعجمة والله اعلم ليس فيها حصين بفتح الحاء
الا في ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ومن عداه حُصَين بضم الحاء وجمعه بالصاد
المهملة الا حضير بن المنذر اباساسان فانه بالضاد المعجمة والله اعلم كل ما فيها من
حازم ابي حازم فهو بالحاء المهملة الا محمد خازم ابا معوية الضرير فانه بخاء معجمة والله
اعلم الذي فيها من حبان بالحاء المفتوحة والباء الموحدة المشددة حبان بن منقذ
والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان وحبان
ابن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة وعن وهيب وعن همام بن يحيى وعن ابان بن
يزيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة والذي فيها من حبان بكسر الحاء حبان بن
عطية وحبان بن موسى وهو حبان غير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وابن
العربة اسمه انفا حبان ومن عداهما فهو حيان بالياء المثناة من تحت والله اعلم
الذي في هذه الكتب من خبيب بالخاء المعجمة المضمومة خبيب ابن عدي وخبيب بن عبد الرحمن

الألوكة
www.alukah.net

ابن خبيب بن يساف وهو خبيب غير منسوب عن حفص عن عاصم وعن عبد الله بن
محمد بن معن وابو خبيب عبد الله بن الزبير ومن عداهم فبالحاء المهملة والله اعلم
ليس فيها حكيم بالضم الاحكيم بن عبد الله وزيتون بن حكيم والله اعلم كل ما فيها من رباح
فهو بالباء الموحدة الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي عن ابي هريرة في اشراط
الساعة ومفارقة الجماعة فانه بالباء المثناة من تحت عند الاكثرين وقد
حكى البخاري فيه الوجهين بالباء وبالياء والله اعلم زبيد وزيد ليس في
الصحيحين الا زبيد بالباء الموحدة وهو زبيد بن الحارث اليامي وليس في الموطا
من ذلك الا زيد بيا ابن مثناتين من تحت وهو زيد بن الصلت بكسر اوله والله
اعلم فيها سليم بفتح السين واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سُلَيم
بالضم والله اعلم فيها سلم بن زرير وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الزيال وسلم بن
عبد الرحمن هو لاء الاربعة باسكان اللام وما عداهم سالم بالالف والله اعلم وفيها
سُرَيج بن يونس وسُرَيج بن النعمان واحمد بن ابي سُرَيج هو لاء الثلثة بالجيم والسين المهملة
ومن عداهم فيها فهو بالشين المنقوطة والحاء المهملة والله اعلم وفيها سلمان الفارسي
وسلمان بن عامر وسلمان الاغر وعبد الله بن سلمان ومن عداهم هو لاء الاربعة سلمان
بالياء وابو حازم الاشجعي الراوي عن ابي هريرة وابو رجاء مولى ابي قلابة كل واحد منهما
اسمه

اسمه سلمان بغير ياء لكن ذكرا بالكنيه والله اعلم فيها سِلَة بكسر اللام عمرو بن
سِلَة الجرمي امام قومه وبنو سلة القبيلة من الانصار والباقي سلمة بفتح
اللام غير ان عبد الخالق بن سلمة في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح والكسر والله اعلم
وفيها سنان بن ابي سنان الدؤلي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة الوردي
واحمد بن سنان ولم سنان وابو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عداهو لاء
الستة شيبان بالشين المنقوطة والياء والله اعلم عَبيدة بفتح العين ليس
في الكتب الثلثة الا عبيدة السلماني وعبيدة بن حميد وعبيدة بن سليمان
وعامر بن عبيدة الباهلي ومن عداهو لاء الاربعة فعُبيدة بالضم والله اعلم
عُبيد بغير هاء التانيث هو بالضم حيث وقع فيها وكذلك عُبادة بالضم حيث وقع
الا محمد بن عَبادة الواسطي من شيوخ البخاري فانه بفتح العين فالتخفيف الباء والله
اعلم عبدة باسكان الباء حيث وقع في هذا الكتب الا عامر بن عَبْدَة في خطبة كتاب
مسلم والا بجالة بن عَبْدَة على ان فيها خلافا منهم من سكن الباء منها ايضا وعند
بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح والله اعلم عباد هو فيها بفتح العين
وتشديد الباء الا قيس بن عِباد فانه بكسر العين وتخفيف الباء والله اعلم ليس فيها
عقيل بضم العين الا عُقيل بن خالد ويحيى بن عقيل وبنو عقيل القبيلة ومن عداهو لاء

الألوكة
www.alukah.net

عقيل بفتح العين والله اعلم وليس فيها واقد بالقاف اصلا وجميع ما فيها واقد بالقاف
والله اعلم **ومن الانساب** ذكر القاضي عياض الحافظ انه ليس في هذه الكتب الا
بلي بالموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة فانما هو الايلي بالياء المنقوطة باثنتين
من تحت قلت وامسلم الكثير عن شيبان بن فروخ وهو بلي بالباء الموحدة لكن
اذا لم يكن في شيء من ذلك منسوبا لم يلزم ونلحق عياضا منه تخطئة والله اعلم لا نعلم
في الصحيحين البزار بالزاي المهملة في آخره الا الخف بن هشام البزار وغيره فيهما
والحسن بن الصباح البزار واما محمد ابن الصباح البزاز وغيره فيهما فهو بزاز بن والله
اعلم ليس في الصحيحين والموطا النضري بالنون والضاد المهملة الا ثلثة ما لكن
اوس بن الحدثان النضري وعبد الواحد بن عبد الله النضري وسالم مولى النضريين
وسايرما فيها على هذه الصورة فهو بصري بالباء الموحدة والله اعلم ليس فيها التوزي
بفتح التاء المثناة من فوق والواو المشددة المفتوحة والزاي الا ابو يعلى التوزي
محمد بن الصلت في كتاب البخاري في باب الردة ومن عداه فهو التوري بالتاء المثلثة
ومنهم ابو يعلى منذر بن يعلى التوري خرج عنه والله اعلم سعيد الجريري وعباس
الجريري والجريري غير مسمى عن الى نضرة هذا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الحريري
بالحاء المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم والله اعلم الجاري فيها بالجيم شخص واحد
وهو سعد

وهو سعد منسوب الى الجار مر في السفن بساحل المدينة ومن عداه الحاري بالحاء
والتاء والله اعلم الحزامي حيثما وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة والله اعلم السلمي اذا
جاء في الانصار فهو بفتح السين نسبة الى بني سلمة منهم ومنهم جابر بن عبد الله وابو
قتادة ثم ان اهل العربية يفتحون اللام منه في النسب كما في التمري والعقدي
وباهلي واكثر اهل الحديث يقولونه بكسر اللام على الاصل وهو لحن والله اعلم ليس
في الصحيحين والموطا الهمذاني بالذال المنقوطة وجميع ما فيها على هذه الصورة
فهو الهمداني بالدال المهملة وسكون الميم وقد قال ابو نصر بن ماكولا الهمداني
في المتقدمين بسكون الميم الكثر وبفتح الميم المتاخرين الكثر وهو كما قال والله اعلم
هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة رابحة ان شاء الله تعالى ويحق على الحديثي
ابداعها في سويداء قلبه وفي بعضها من خوف الاستقاص ما تقدم في الاسماء المفردة
وانا في بعضها مقلد كتاب القاضي عياض ومعتصم بالله في جميع امري وهو سبحانه اعلم

النوع الرابع والخمسون معرفة المتفق والمفترق من الاسماء والانساب ونحوها

هذا النوع متفق لفظا وخطا بخلاف النوع الذي قبله فان فيه الاتفاق في صورة
الخط مع الافتراق في اللفظ وهذا من قبيل ما يسمى في اصول الفقه المشترك وزلق
بسببه غير واحد من الاكابر ولم يزل الاشتراك من مظان الغلط في كل علم وللخطيب فيه كتاب
المتفق

الألوكة
www.alukah.net

والمفترق وهو مع انه كتاب حفيل غير مستوف للاقسام التي اذكرها ان شاء الله تعالى

فاحدها المفترق ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم مثاله الخليل بن احمد سبعة وفاته الخطيب منهم الاربعة الاخيرة فاولهم النحوي البصري صاحب العروض حدث عن عاصم الاحول وغيره قال ابو العباس المبرد فتش المفتشون فما وجد بعد نبينا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل الخليل بن احمد وذكر التاريخي ابو بكر انه لم يزل يسمع النسابين والاخبارين يقولون انهم لم يعرفوا غيره واعترض عليه بابي السفر سعيد بن احمد احتجاجا بقول يحيى بن معين في اسم ابيه فانه اقدم واجاب بان اكثر اهل العلم انما قالوا فيه سعيد بن يحمد والله اعلم والثاني ابو بشر المزني بصري ايضا حدث عن المستنير بن اخضر عن معاوية بن قرة روى عنه العباس العنبري وجماعة والثالث اصبهاني روى عن روح بن عبادة وغيره والرابع ابو سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم من الحفاظ المسندين والخامس ابو سعيد البستي القاضي المبلغ الفاضل روى عن الخليل السجزي المذكور وحدث عن احمد بن المظفر البكري عن ابن ابي خيثمة بتاريخه وعن غيرها حدث عنه البيهقي الحافظ والسادس ابو سعيد البستي ايضا الشافعي فاضل متصرف في علوم دخل الاندلس وحدث ولد سنة ستين وثلثمائة روى عن ابي احمد الاسعردي وغيره حدث عنه ابو العباس الغمدي وغيره والله اعلم

القسم الثاني المفترق ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم واجدادهم او اكثر من ذلك ومن امثلته احمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد

احدهم القطيعي البغدادي ابو بكر الراوي عن عبد الله بن احمد بن حنبل **الثاني** السقطي البصري ابو بكر روى ايضا عن عبد الله ابن احمد بن ابرهم الدورقي **والثالث** دينوري روى عن عبد الله بن محمد بن سنان عن محمد ابن كثير صاحب سفيان الثوري **والرابع** طرسوسي روى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري اثنان كلاهما في عصر واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم ابو عبد الله وغيره فاحدهما هو المعروف بابي العباس الاصم والثاني هو ابو عبد الله بن الاخرم الشيباني ويعرف بالحافظ دون الاول والله اعلم

القسم الثالث ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة مما مثاله ابو عمران الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني اسمه موسى بن سهل بصري سكن بغداد روى عن هشام بن عمار وغيره روى عنه دعلج بن احمد وغيره ومما يقاربه ابو بكر بن عياش ثلثة اولهم القارئ المحدث وقد سبق ذكر الخلاف في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الحصي الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر غير ثقة والثالث ابو بكر ابن عياش السلمي الباجداني صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عياش مات سنة اربع ومائتين ببلجدى روى عنه علي بن خميل الرقي وغيره والله اعلم

القسم الرابع عكس هذا ومثاله صالح بن ابي صالح اربعة احدهم مولى التوءمة بنت

بنت ابيته بن خلف والثانى ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوى عن ابى هريرة
والثالث صالح بن ابى صالح السدوسى روى عن على وعايشة روى عنه خلاد بن عمرو والرابع
صالح بن ابى صالح مولا عمران بن حريث روى عن ابى هريرة ورواعنه ابوبكر بن عياش والله اعلم
القسم الخامس المفترق ممن اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم ونسبتهم مثاله محمد بن عبد الله
الانصارى اثنان متقاربان فى الطبقة احدهما هو الانصارى المشهور القاضى ابو
عبد الله الذى روى عنه البخارى والناس والثانى كنيته ابو سلمة ضعيف الحديث والله اعلم
القسم السادس ما وقع فيه الاشتراك فى الاسم خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك
لكونه لم يذكر بغير ذلك مما رويناه عن ابن خلاد الفاضى الحافظ قال اذا قال عارم حدثنا حماد
فهو حماد بن زيد وكذلك سليمان بن حرب واذا قال التبوذكى حدثنا حماد فهو حماد بن سلمة
ولذلك الحجاج بن منهال واذا قال عفان حدثنا حماد احتمل ان يكون احدهما ثم وجدت عن
محمد بن يحيى الذهلى عن عفان قال اذا قلت لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو ابن سلمة وذكر محمد بن
يحيى فيمن سوى التبوذكى ما ذكره ابن خلاد ومن ذلك ما رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث
يوما فقال اخبرنا عبد الله فقال له ابن من فقال يا سبحان الله اما ترضون فى كل حديث حتى اقول
حدثنا عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلى الذى منزله فى سكة صعد ثم قال سلمة اذا قيل
بمكة عبد الله هو ابن عمر واذا قال بالكوفة عبد الله هو ابن مسعود واذا قيل بالبصرة عبد الله

ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن مبارك وقال الحافظ ابو على الخليلى القرويني
اذا قال المصرى عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عمرو يعنى ابن العاص واذا قال المكى عن
عبد الله ولا ينسبه فهو ابن عباس ومن ذلك ابو حمزة بالحاء والزاى عن ابن
عباس اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ ان شعبة رواعن سبعة كلهم ابو حمزة
عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاى الا واحدا فانه بالجيم وهو ابو جمرة
نصر بن عمران الضبعى ويدرك فيه الفرق بينهم بان شعبة اذا قال عن ابى جمرة
عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا روا عن غيره فهو يذكر اسمه ونسبه
والله اعلم القسم السابع المشترك المتفق فى النسبة خاصة ومن امثلته الاملى والاملى
فالاول الى امل طبرستان قال ابو سعد السمعانى اكثر اهل العلم من اهل طبرستان
من آمل والثانى الى امل جيحون نهر فلا نسبة اليها عبد الله بن حماد الاملى روا
عنه البخارى فى صحيحه وما ذكره الحافظ ابو على الغسانى ثم القاضى عياض المغربيان
من انه منسوب الى امل طبرستان فهو خطا بى والله اعلم ومن ذلك الحنفى والحنفى فالاول
نسبة الى بنى حنيفة والثانى نسبة الى مذهب ابى حنيفة وكل منهما كثيرة وشهرة
وكان محمد بن طاهر المقدسى وكثير من اهل الحديث وغيرهم يفرقون بينهما فيقولون فى
المذهب حنيفى بالياء ولم اجد ذلك عن احد من النحويين الا عن ابى بكر بن الانبارى الامام

الألوكة
www.alukah.net

قاله فى كتابه الكافى لمحمد بن طاهر فهذا القسم كباب الانساب المتفقه وراء هذه
الاقسام اقسام اخر لا حاجة بنا الى ذكرها ثم انما يوجد من المتفق المفترق
غير مقرون ببيان فالمراد به قد يدرك بالنظر فى رواياته وكثيرا ما يأتى
مميزا فى بعضها وقد يدرك بالنظر فى حال الراوى والمروى عنه وربما قالوا فى ذلك
بظن لا يقوى حدث القسم المطرز يوما بحديث عن ابى همام او غيره عن الوليد بن
مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفيان هذا فقال هذا
الثورى فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينه فقال له المطرز من ابن قلت فقال لان
الوليد قد روا عن الثورى احاديث معدودة محفوظة وهو ملئ بابن عيينه والله
اعلم النوع الخامس والخمسون نوع يتركب من النوعين اللذين قبله وهو ان
يوجد الاتفاق المذكور فى النوع الذى فرغنا منه انفا فى اسمى شخصين او كنيتهما
التى عرفا بها ويوجد فى نسبهما الاختلاف والائتلاف المذكوران فى النوع الذى قبله
او على العكس من هذا بان يختلف ويأتلف اسماهما ويتفق نسبتهما او نسبهما اسماهما او
كنيتهما ويلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه ما يتقارب ويشتبه وان كان مختلفا فى بعض
حروفه فى صورة الخط وصنف الخطيب الحافظ فى ذلك كتابه الذى اسماه كتاب تلخيص المتشابه
فى الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم يعرب باسمه الذى سماه به عن موضوعه كما اعربنا
عنه

عنه فمن امثلة الاول موسى بن على بفتح العين وموسى بن عُلى بضم العين فمن
الاول جماعة منهم ابو عيسى الختلى الذى روى عنه ابو بكر بن مقسم المقرئ وابو
على الصواف وغيرهما واما الثانى فهو موسى بن على بن رباح اللخمى المصرى عرف بالضم
فى اسم ابيه وقد روينا عنه تخريجه من يقوله بالضم فيقال ان اهل مصر كانوا
يقولونه بالفتح كذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ
يجعله بالفتح اسماله وبالضم لقبا والله اعلم ومن المتفق من ذلك المختلف المؤتلف
فى النسبة محمد بن عبد الله المخرمى بضم الميم الاولى وكسر الراء المشددة مشهور
صاحب حديث نسب الى المخرم من بغداد ومحمد بن عبد الله المخرمى بفتح الميم
الاولى واسكان الخاء المعجمة غير مشهور روى عن الشافعى الامام والله اعلم
ومما يتقارب ويشتبه مع الاختلاف فى الصورة ثور بن يزيد الكلاعى الشامى
وثور بن زيد بلا ياء فى اوله الديلى المدنى وهذا الذى روا عنه مالك وحديثه
فى الصحيحين معا والاول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم ومن المتفق فى الكنية
المختلف المؤتلف فى النسبة ابو عمرو الشيبانى وابو عمرو السيبانى تابعيان
يفترقان فى ان الاول بالشين المعجمة والثانى بالسين المهملة واسم الاول سعد
بن اياس ويشاركه فى ذلك ابو عمرو الشيبانى اللغوى اسحق بن مرار واما الثانى فاسمه

الألوكة
www.alukah.net

زرعه وهو والد يحيى بن ابى عمرو السيبانى الشامى والله اعلم **واما القسم الثانى** الذى هو
على العكس ممن اشتبه باخيه عمرو بن زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضم العين
فالاول جماعة منهم ابو محمد النيسابورى الذى روى عنه مسلم والثانى يعرف بالحدثى
وهو الذى يروى عنه البغوى المنيعى وبلغنا عن الدارقطنى انه من مدينة فى
الثغر يقال لها الحدث ورويناعن ابى احمد الحافظ الحاكم انه من اهل الحديثة منسوب
اليها والله اعلم عبيد الله بن عبد الله وعبد الله بن ابى عبد الله الاول هو ابن الاغر
سلمان ابى عبد الله صاحب ابى هريرة روى عنه مالك والثانى جماعة منهم عبد الله بن
ابى عبد الله المقرئ الاصبهانى روى عنه ابو الشيخ الاصبهانى والله اعلم حيان الاسدى
بالباء المشددة المثناه من تحت وحنان بالنون الخفيفة الاسدى فمن الاول
حيان بن حصين التابعى الراوى عن عمار بن ياسر والثانى هو حنان الاسدى من ولد
ابن شريك بضم الشين وهو عم مسدد بن مسرهد والد مسدد ذكره الدارقطنى يروى عن ابى
عثمان النهدى والله اعلم **النوع السادس والخمسون معرفة الرواة للتابعين فى**
الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتاخير فى الابن والاب مثاله يزيد بن الا
سود والاسود بن يزيد فالاول يزيد بن الاسود الصحابى الخزاعى ويزيد بن الاسود
الجرشى ادرك الجاهلية واسلم وسكن الشام وذكر بالصلاح حتى استسقى به معاوية
ب اهل

ب اهل دمشق فقال اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا وافضلنا فسقوا للوقت
حتى كادوا لا يبلغون منازلهم والثانى الاسود بن يزيد النخعى التابعى الفاضل
ومن ذلك الوليد بن مسلم ومسلم بن الوليد فمن الاول الوليد بن مسلم البصرى
التابعى الراوى عن جندب بن عبد الله البجلى والوليد بن مسلم الدمشقى المشهور
صاحب الاوزاعى روى عنه احمد بن حنبل والناس والثانى مسلم بن الوليد بن رباح
المدنى حدث عن ابيه وغيره روى عنه عبد العزيز الدراوردى وغيره وذكره البخا
رى فى تاريخه فقلب اسمه ونسبه فقال الوليد بن مسلم واخذ عليه ذلك وصنف الخطيب
الحافظ فى هذا النوع كتابا سماه كتاب رافع الارتياب فى المقلوب من الاسماء والا
نساب وهذا الاسم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور فى هذا المثال
الثانى وليس ذلك شرطا فيه والكثرة ليس كذلك فما ترجمناه فيه اذا اولى والله اعلم
النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين الى غير اباتهم وذلك الى ضروب
احدها من نسب الى امه منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء هى امهم وابو هند
الحارث بن رفاعة الانصارى وذكر ابن عبد البر انه قال فى عوذ عوف وبه الاكثر
بلال ابن حمامة المؤذن حمام امه وابوه رباح سميل واخواه سهل وصفوان بنو
بيضاء هى امهم واسمها دعد واسم ابيهم وهب شرحبيل بن حسنة هى امه وابوه عبد الله

الألوكة
www.alukah.net

ابن المطاع الكندى عبد الله بن بجينه هى امه وابوه مالك بن القشب الازدى الاسدى
سعد بن جثة الانصارى هى امه وابوه بحير بن معاوية جد ابى يوسف القاضى
هولاء صحابة رضى الله عنهم ومن غيرهم محمد بن الحنفية هى امه واسمها خولة
وابوه على بن ابى طالب رضى الله عنه اسمعيل بن علية هى امه وابوه ابراهيم
ابو اسحق ابرهيم بن هراسة قال عبد الغنى بن سعد هى امه وابوه سلمة والله اعلم
الثانى من نسب الى جدته منهم بعل بن منية الصحابى هى فى قول الزبير بن بكار
جدته ام ابيه وابن امية ومنهم بشير بن الخصاصيه الصحابى هو بشير بن
معبد والخصاصيه هى ام الثالث من اجداده ومن احدث ذلك عهدا شيخنا
ابو احمد عبد الوهاب بن على البغدادى يعرف بابن سكينة وهى ام ابيه والله اعلم
الثالث من نسب الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة وهو عامر بن عبد الله
بن الجراح حمل ابن النابغة الهذلى الصحابى هو حمل بن مالك بن النابغة مجمع بن
جارية الصحابى هو مجمع بن يزيد بن جارية ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج بنو الماجشون بكسر الجيم قال ابو على الغسانى هو لقب يعقوب بن ابى
سلمة وجرى على بنيه وبنى اخيه عبد الله بن ابى سلمة قلت والمختار فى معناه
انه الابيض الاحمر والله اعلم ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى المغيرة
ابن

ابن ابى ذئب بن ابى ليلى الفقيه هو محمد بن عبد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى ابن
ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة احمد بن حنبل الامام هو احمد
ابن محمد بن حنبل ابو عبد الله بنو ابى شيبة ابو بكر وعثمان الحافظان واخوهما القسم
ابو شيبة هو جدهم واسمه ابرهيم بن عثمان واسطى وابوهم محمد بن ابى شيبة واسم
ومن الاتاخرين ابو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن
احمد ابن يونس بن عبد الاعلى الصدفى والله اعلم **الرابع** من نسب الى رجل غير ابيه
هو منه لسبب منهم المقداد بن الاسود هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندى
وقيل البهرانى كان فى حجر الاسود بن عبد يغوث الزهرى وتبناه فنسب اليه
الحسن بن دينار وهو ابن واصل ودينار زوج امه وكان هذا خفى على ابن
ابى حاتم حيث قال فيه الحسن دينار بن واصل فجعل واصلا جد والله اعلم
النوع الثامن والخمسون معرفة النسب التى باطنها على خلاف ظاهرها الاول
هو السابق الى الفهم منها من ذلك ابو مسعود البدرى عقبة بن عمرو لم يشهد بدرا فى
قول الاكثر ولكن نزل بدرا فنسب اليها سليمان بن طرخان التيمى نزل فى تيم وليس
منهم وهو مولى بنى مرة ابو خالد الدالانى يزيد بن عبد الرحمن هو اسدى مولى لبنى اسد
نزل فى بنى الان بطن من همدان فنسب اليهم ابرهيم بن يزيد الخوزى ليس من الخوز انما

الألوكة
www.alukah.net

نزل شعب الخوز بمكة عبد الملك بن ابى سليمان العرزمى نزل جبانة عرزم بالكوفة وهى
قبيلة معدودة فى فزارة فقيل عرزمى بتقديم الراء المهملة على الزاى محمد بن سنان
العوقى ابو بكر البصرى تاهل نزل فى العوقة بالقاف والفتح وهم بطن من عبد القيس
فنسب اليهم احمد بن يوسف السلمى جليل روى عنه مسلم وغيره هو ازدى عرف بالسلمى
لان امه كانت سلمية ثبت ذلك عنه وابو عمرو بن نجيد السلمى كذلك فانه حافده وابو
عبد الرحمن السلمى مصنف كتب الصوفية كانت امه ابنت ابى عمرو المذكور فنسب
سلميا وهو ازدى ايضا جده ابن عم احمد بن يوسف ويقرب من ذلك ويلتحق
به مقسم مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل لزم ان عباس فقيل
مولى ابن عباس لزومه اياه يزيد الفقير احد التابعين وصف بذلك لانه اصيب
فى فقار ظهره فكان يالم منه حتى يحنى له خالد الحذاء لم يكن حذاء ووصف بذلك
لجلوسه فى الحذائيين والله اعلم **النوع التاسع والخمسون معرفة المبهمات**
اى معرفة اسماء من ابهم ذكره فى الحديث من الرجال والنساء وصنف فى ذلك عبد الغنى
ابن سعيد الحافظ والخطيب وغيرهما ويعرف ذلك بورود مسمى فى بعض الروايات
وكثير منهم لم يوقف على اسمائهم وهو على اقسام منها وهو من ابهمها ما قيل فيه
رجل او امراة ومن امثلته حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم الحج كل عام هذا الرجل هو اقرع بن حابس بينه ابن عباس فى رواية اخرى
حديث ابى سعيد الخدرى فى نابس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا
بحى فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على ثلثين شاة
الحديث • الراقى هو الراوى ابو سعيد الخدرى • حديث انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى حبلا ممدودا بين ساريتين فى المسجد فسال عنه فقالوا فلانة
تصلى فاذا غلبت تعلقت به قيل انها زينب بنت جحش زوج رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقيل اختها حمنة بنت جحش وقيل ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين
المراة التى سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض فقال خذى فرصة
ممسكة هى اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية وكان يقال لها خطيبة النساء
وفى رواية لمسلم تسميتها اسما بنت شكل والله اعلم **ومنها** ما ابهم بان قيل فيه
ابن فلان او ابن الفلانية او نحو ذلك من ذلك حديث ام عطية ماتت احدى
بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها بماء وسدر الحديث هى زينب
زوجة ابى العاص بن الربيع الكبرى بنات صلى الله عليه وسلم ابن اللتبية ذكر صاحب الطبقات
محمد بن سعد ان اسمه عبد الله وهذه نسبة الى بنى لتب بضم اللام واسكان التاء
المثناة من فوق بطن من الاسد باسكان السين وهم الازد وقيل فيه ابن الاتبية بالهمز

الألوكة
www.alukah.net

ولاصحبة لابن بريع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل عرفة
وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكاتبه ابن سعد اسمه عبد الله بن
زايدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله الابنة
التي اراد بنو هشام بن المغيرة ان يزوجوها من علي بن ابي طالب رضي الله عنه
هي العورا بنت ابي جهل بن هشام والله اعلم ومنها العم والعمة ونحوها من ذلك
رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابرة عمه هو ظهير بن رافع الحارثي الانصاري
زياد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة عمة جابر بن
عبد الله التي جعلت تبكي اباه يوم احد اسمها فاطمة بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي
هند والله اعلم ومنها الزوج والزوجة من ذلك حديث سبيعة الاسلمية انها ولدت
بعد وفاة زوجها بليال زوجها هو سعد بن خولة الذي رثاه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان مات بمكة وكان بدريا بروع بنت واشق وهو بفتح الباء عند
اهل اللغة وشاع في السنة اهل الحديث كسرها زوجها اسمه هلال بن مرة الاشجعي
زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي التي كانت تحت رفاعة بن سموال القرظي فطلقها اسمها
تميمة بنت وهب وقيل تميمة بضم التاء وقيل بهمزة والله اعلم النوع الموفي ستين
معرفة تواريخ الرواة وفيها معرفة وفات الصحابة والمحدثين والعلماء ومواليدهم
ومقاديرهم

ومقادير اعمارهم ونحو ذلك روينا عن سفيان الثوري انه قال لما استعمل
الرواة الذين استعملنا لهم التاريخ او كما قال وروينا عن حفص بن غياث انه
قال اذا اتهم الشيخ فحاسبوه بالسنين يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه
وهذا نحو ما رويناه عن اسمعيل بن عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل
الحديث فقالوا لهم هنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته فقلت اي سنة
كتبت عن خالد بن معدان قال سنة ثلث عشرة وماية فقلت انت تزعم انك
سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين قال اسمعيل مات
خالد سنة ست وماية قلت وقد روينا عن عفير بن معدان قصة نحو هذه
جرت له مع بعض من حدث عن خالد بن معدان ذكر عفير فيها ان خالدا
مات سنة اربع ومايه وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر
محمد بن حاتم الكيشي وحدث عن عبد بن حميد سالته عن مولده فذكر انه ولد
سنة ستين ومايتين فقلت لاصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد
موته بثلث عشرة سنة وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي الاندلسي انه قال
ما تحرير ثلثة اشياء من علوم الحديث يجب تقديم التهمم بها العلل واحسن كتاب
وضع فيه كتاب الدارقطني والمؤتلف والمختلف واحسن كتاب وضع فيه كتاب

الألوكة
www.alukah.net

ابن ماكولا ووفيات الشيوخ وليس فيه كتاب قلت فيها غير كتاب ولكن من غير
استقصاء وتعميم وتواريخ المحدثين مشتملة على ذكر الوفيات وكذلك ونحوه سميت
تواريخ واما ما فيها من الجرح والتعديل ونحوها فلا يناسب هذا الاسم والله اعلم
ولنذكر من ذلك عيونا احدها الصحيح في سن سيدنا سيد البشر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر ثلث وستون سنة وقبض صلى الله عليه
وسلم يوم الاثنين ضحى لاثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة
من الهجرة وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنة ثلث عشرة وعمر في ذي الحجة سنة
ثلث وعشرين وعثمن في ذي الحجة سنة خمس وثلثين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة
وقيل ابن تسعين وقيل غير ذلك وعلي في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلث
وستين وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى سنة ست وثلثين وروينا عن الحاكم
ابي عبد الله ان سنهما كان واحدا كانا ابنى اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم
وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلث وسبعين سنة
وسعيد بن زيد سنة احدى وخمسين وهو ابن ثلاث او اربع وسبعين سنة
وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلثين وهو ابن خمس وسبعين سنة وعبيدة
ابن الجراح سنة ثماني عشرة وهو ابن ثمان وخمسين سنة وفي بعض ما ذكرته خلاف
لما ذكره

والله اعلم الثاني شيخان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام
ستين سنة ومات بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان
مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت
ابن المنذر بن حرام الانصاري وروى ابن اسحق انه وابا اباه ثابتا والمنذر وحراما
عاش كل واحد منهم مئة وعشرين سنة وذكر ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب مثل
ذلك لغيرهم وقد قيل ان حسان مات سنة خمسين والله اعلم الثالث اصحاب
المذاهب الخمسة المتبوعة فسفيان بن سعيد الثوري ابو عبد الله مات بلا خلاف
بالبصرة سنة احدى وستين ومئة وكان مولده سنة سبع وتسعين ومالك
ابن انس توفي بالمدينة سنة تسع وسبعين ومئة قبل الثمانين بسنة واختلف
في ميلاده فقيل في سنة ثلاث وتسعين والله اعلم وابو حنيفة مات سنة خمسين
ومئة ببغداد وهو ابن سبعين سنة والشافعي مات في آخر رجب سنة اربع ومائتين
بمصر وولد سنة خمسين ومئة واحمد بن محمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع
الآخر سنة احدى واربعين ومائتين وولد سنة اربع وستين ومئة والله اعلم
الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة فالبخاري ابو عبد الله ولد يوم الجمعة
بعد صلاة الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومئة ومات بخرتنك

الألوكة
www.alukah.net

قريبا من سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومايتين وكان عمره اثنين
وستون سنة الا ثلثة عشر يوما ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين
من رجب سنة احدى وستين ومايتين وهو ابن خمس وخمسين سنة وابو داود
السجستاني سليمان بن الاشعث مات بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين ومايتين
وابو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي مات بها لثلث عشرة مضت من رجب سنة
تسع وسبعين ومايتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات سنة ثلاث
وثلثماية والله اعلم الخامس سبعة من الحفاظ في سياقهم احسنوا التصنيف وعظم
الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي مات
بها في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثماية ولد في ذي القعدة سنة ست
وثلثماية ثم الحاكم ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بها صفر سنة خمس واربعماية
وولد بها في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلثماية ثم ابو محمد عبد الغني بن
سعيد الازدي حافظ مصر ولد في ذي القعدة سنة اثنتين وثلثماية ومات بمصر
سنة تسع واربعماية ثم ابو نعيم احمد بن ابو نعيم عبد الله الاصبهاني الحافظ ولد
سنة اربع وثلثين وثلثماية ومات في صفر سنة ثلثين واربع مايه باصبهان
الاخرى ابو عمر بن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في شهر ربيع الاخر سنة ثمان
وستين

وستين وثلثمايه ومات بشاطبة من بلاد الاندلس في شهر ربيع الاخر سنة ثلث
وستين واربعماية ثم ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثماية
ومات بنيسابور في جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربع مايه ونقل الى بيهق
فدفن بها ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في حادي الاخرة سنة اثنتين
وتسعين وثلثماية ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلث وستين واربع مايه رحمهم الله
ايانا والمسلمين اجمعين **النوع الحادي والستون معرفة الثقات والضعفاء**
من رواة الحديث هذا من اجل نوع واعمه فانه المرقات الى معرفة الصحاح الحديث
وسقمه ولاهل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة منها ما افرد في الضعفاء ككتاب
الضعفاء للبخاري والضعفاء للنسائي والضعفاء للعقيلي وغيرها ومنها في الثقات
فحسب ككتاب الثقات لابي حاتم ابن حبان ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء
كتاريخ البخاري وتاريخ ابن خيثمة وما اغزر فوايده وكتاب الجرح والتعديل لابن
ابي حاتم الرازي روينا عن صالح بن محمد الحافظ جزرة قال اول من تكلم في الرجال
شعبة بن الحجاج ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل ويحيى بن
معين وهولاء قلت يعني انه اول من تصدى لذلك وعني به والا فالكلام فيهم حرجا وتعديلا
متقدم ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم

الألوكة
www.alukah.net

وجوز ذلك صونا للشريعة ونفيا للخطاء والكذب عنها وكما جاز الجرح في الشهود جاز
في الرواة وروينا عن ابي بكر بن خلاد قال قلت ليحيى بن سعيد اما تخشى ان يكون هؤلاء
الذين تكثر حديثهم خصمان عند الله يوم القيامة فقال لان تكونوا خصمائي احب الي من يكون
خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له لم تذب الكذب عن حديثي وروينا او بلغنا
ان ابا تراب النخشبي الزاهد سمع من احمد بن حنبل شيئا من ذلك فقال له يا شيخ لا تفتات
العلماء فقال له ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبة ثم ان على الاخ في ذلك ان يتقي الله تبارك
وتعالى وتثبت ويتوقى التساهل كي لا يخرج سليما ويسم بريا بسمة سوء يبقى عليه الدهر
عارها واحسب ابا محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم وقد قيل انه كان يعد من الابدال
مثل ما ذكرناه خاف فيما رويناه او بلغنا ان يوسف بن الحسين الرازي وهو الصواب
دخل عليه وهو يقرأ كتابه في الجرح والتعديل فقال له كم من هؤلاء القوم قد حفظوا
رواحلهم في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة وانت تذكرهم وتغتابهم فبكى عبد الرحمن
وبلغنا عنه ايضا انه حدث وهو يقرأ كتابه ذلك على الناس عن يحيى بن معين انه
قال انا لنطعن على اقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة منذ اكثر من مائتي سنة فبكى
عبد الرحمن واز تعددت بداه حتى سقط الكتاب من يده قلت وقد اخطأ فيه غير
واحد على غير واحد فجرحوهم بما لا صحة له من ذلك جرح ابي عبد الرحمن النسائي لاحمد بن

صالح

صالح وهو حافظ امام ثقة لا يعلق به جرح اخرج عنه البخاري في صحيحه وقد كان
من احمد الى النسائي جفاء افسد قلبه عليه وروينا عن ابي يعلا الخليل الحافظ قال
اتفق الحفاظ على ان كلامه فيه تحامل ولا يقدح كلام امثاله فيه قلت النسائي امام
حجة في الجرح والتعديل واذا نسب مثله الى مثل هذا كان وجهه ان عين السخط
تبدي مساوئ لها في الباطن محاسن صحيحة تعمى عنها بحجاب السخط الا ان ذلك يقع
من مثله تعمدا القدح لعلم بطلانه فاعلم هذا فانه من النكت النفيسة المهمة وقد مضى
الكلام في احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين والله اعلم

النوع الثالث والستون معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات

هذا فن عزيز مهم لم اعلم
احدا افرده بالتصنيف واعتنى به مع كونه حقيقا بذلك جدا وهم مقسمون
فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم من خلط لذهاب بصره ولغير ذلك والحكم
فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من اخذ عنهم بعد
الاختلاط او اشكل امره فلم يتدر هل اخذ عنه قبل الاختلاط او بعده فمنهم عطاء بن
السائب اختلط في اخر عمره واحتج اهل العلم برواية الاكابر عنه مثل سفيان الثوري
وشعبة لان سماعهم منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه اخرا وقال
يحيى بن سعيد القطان في شعبة الا حديثين كان شعبة يقول سمعتهما باخرة عن زاذان

الألوكة
www.alukah.net

ابو اسحق السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة منه بعدما اختلط
ذكر ذلك ابو يعلى الخليلي سعيد بن اياس الجريري اختلط وتغير حفظه قبل موته
قال ابو الوليد الباجي المالكي قال النسائي انكر ايام الطاعون وهو ثبت عندنا من خالد
الحذاء ما سمع منه قبل ايام الطاعون سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط
سعيد بن ابي عروبة بعد هزيمة ابرهم بن عبد الله بن حسن بن حسين سنة ثنتين
واربعين يعني وماية ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشئ ويزيد بن هرون صحيح السماع
منه سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة واثبت الناس سماعا منه عبده سليمان قلت
ومن عرف انه سمع منه بعد اختلاطه وكيع والمعافا بن عمران الموصلي بلغنا عن ابن
عمار الموصلي احد الحفاظ انه قال ليست رواتهما عنه بشئ انما سماعهما بعدما اختلط
وقد روينا عن يحيى بن معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت منه
في الاختلاط فقال اني قد حدثت عنه الا بحديث سبعة والمسعودي ممن اختلط وهو
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو القاسم عتبة
المسعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواة عن يحيى بن معين انه قال من سمع
من المسعودي في زمان ابي جعفر فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس
سماعه بشئ وذكر حنبل بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي واني

النضر

النضر وهو لا شئ من المسعودي بعدما اختلط ربيعة الراي بن عبد الرحمن استاد
مالك قيل انه تغير في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك صالح بن شهاب مولى التوءمة
بنت اُمية بن خلف روى عنه ابن لهيعة والناس قال ابو حاتم بن حبان تغير
في سنة خمس وعشرين وماية واختلط حديثه الاخير بحديثه القديم ولم يتميز
فاستحق الترك حصين بن عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي
وغيره والله اعلم عبد الوهاب الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن معين
انه قال اختلط باخرة سفين الثوري بن عيينة وحدث عن محمد بن عبد الله
بن عمار الموصلي انه سمع يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفين بن عيينه
اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه في هذا السنة وبعدها فسماعه لا
شئ قلت توفي بعد ذلك بخمس سنتين سنة تسع وتسعين ومايه عبد الرزاق
بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في آخر عمره فكان يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه
بعدما عمي لا شئ وقال النسائي فيه نظر لمن كتب عنه اخره قلت وعلى هذا الحمل قول
عباس بن عبد العظيم لما رجع من صنعاء والله لقد جشمت الى عبد الرزاق واته
للكذاب والواقدي اصدق منه قلت قد وجدت فما روى عن الطبراني عن يحيى بن
ابرهيم الدبري عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جدا فاحلت امرها على ذلك

فان سماع الدبرى منه متاخر جدا قال ابرهيم الحربى مات عبد الرزاق والدبرى
ست سنين او سبع سنين ويحصل ايضا فى نظر من كثير من عوالى الواقعة عن تاخر سماع
من سفيان بن عيينة واشباهه عادم محمد بن الفضل ابو النعمان اختلط باخرة
كما رواه عنه البخارى ومحمد بن يحى الذهلى وغيرهما من الحفاظ ينبغى ان يكون ماخوذا
عنه قبل اختلاطه ابو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشى روينا عن الامام
بن الخزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يخلط ويخرج الى بغداد
وممن بلغنا عنه ذلك من المتاخرين ابو احمد الغطريفى الجرجانى وابو طاهر
حفيد الامام بن خزيمة ذكر الحافظ ابو على البرذعى ثم السمرقندى فى معجمه انه
بلغه انهما اختلطا فى اخر عمرهما وابو بكر بن مالك القطيعى راوى مسند احمد وغيره
اختل فى اخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرا عليه واعلم ان من كان
من هذا القبيل محتجا برواياته فى الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة بان
ذلك مما تميز وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط والله اعلم **النوع الثالث والستون**
معرفة طبقات الرواة والعلماء وذلك من المهمات التى افتضح بسبب الجهل
بها غير واحد من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات الكبير والذى لمحمد بن
سعد كاتب الواقدى كتاب جليل كثير الفوائد وهو ثقة غير انه كثير الرواية

فيه

عن الضعفاء ومنهم الواقدى وهو محمد بن عمر الذى لا ينسبه والطبقة
فى اللغة عبارة عن القوم المتشابهين وعند هذا قرب شخصين يكونان من طبقة
واحدة لتشابههما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين بالنسبة الى جهة اخرى
لا يتشابهان فيها فانس بن مالك الانصارى وغيره من اصاغر الصحابة مع العشرة
وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى تشابههم فى اصل صفة
الصحبة وعلى هذا فالصحابة باسرهم طبقة اولى والتابعون طبقة ثانية وابنا ع
التابعين طبقة ثالثة وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة من طبقة
العشرة فى سوابقهم ومراتبهم كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون
عند هذا انس وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل دونهم
بطبقات والباحث الناظر فى هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد والوفيات
ومن اخذوا عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك والله اعلم **النوع الرابع والستون**
معرفة الموالى والعلماء واهم ذلك معرفة المولى المنسوبين الى القبائل بوصف
الاطلاق فان الظاهر فى المنسوب الى قبيلة كما اذا قيل ان فلان القرشى انه
منهم صليبة فاذن بيان من قيل فيه قرشى من اجل كونه مولى لهم مهم واعلم ان
منهم من يقال فيه مولى فلان او لبنى فلان والمراد به مولى العتاقة وهذا هو الاغلب

الألوكة
www.alukah.net

في ذلك ومنهم من اطلق عليه لفظ المولى والمراد به ولاء الاسلام ومنهم ابو عبد الله
البخاري فهو محمد بن اسمعيل الجعفي مولاهم نسب الى الولاء الجعفيين الان جده واظنه
الذي يقال له الاحنف اسلم وكان مجوسيا على يد اليمان بن اخنس الجعفي جد عبد الله
بن محمد المسندي الجعفي احد شيوخ البخاري وكذلك الحسين بن عيسى الماسرجسي
مولا عبد الله بن المبارك انما ولاؤه له من حيث كونه اسلم وكان نصرانيا على يديه
ومنهم مولى ولاء الحلف والموالاة كما الذين انس الامام ونفر هم اصبحيون
حميريون صليبة وهم موالي لبني تيم قريش بالحلف وقيل لان جده مالك بن ابي عامر
عسينا على طلحة بن عبيد الله اي اجيرا وطلحة يحلف بالتجاره فقيل مولى التيميين
لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا قسم رابع في ذلك وهو نحو ما اسلفناه في
مقسم انه قيل فيه مولى بن عباس للزومه اياه وهذه امثلة للمنسوبين الى القبايل
من مواليهم ابو البختري الطائي سعيد بن فيروز التابعي هو مولى طيئ ابو
العاليه رفيع الرياحي التميمي التابعي كان مولى امراة من بني رياح عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود الراوي عن ابي هريرة بن بحينة وغيرهما
هو مولى بني هاشم الليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم عبد الله بن المبارك
المروزي الحنظلي مولاهم عبد الله بن وهب المصري القرشي مولاهم عبد الله
بن صالح

ابن صالح المصري كاتب الليث الجهني مولاهم وربما نسب الى القبيلة مولى
مولاها كابي الحباب سعيد بن يسار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر
كان مولى لمولى بن هاشم لانه مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله اعلم روينا عن الزهري قال قدمت على عبد الملك بن مروان فقال من
اين قدمت يا زهري قلت من مكة قال فمن خلفت بها يسود اهلها قلت عطاء بن
ابي رباح قال فمن العرب ام من الموالي قلت من الموالي قال وبم سادهم قلت بالد يانة
والرواية قال ان اهل الديانة والرواية ينبغي ان يسودوا فمن يسود اهل
اليمن قال قلت طاؤس بن كيسان قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من
الموالي قال وبم سادهم قلت بما سادهم به عطاء قال انه لينبغي فمن يسود
اهل مصر قال قلت يزيد بن ابي حبيب قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من
الموالي قال فمن يسود اهل الشام قال قلت مكحول قال فمن العرب ام من الموالي
قال قلت من الموالي عبد نوبي اعتقته امراة من هذيل قال فمن يسود اهل
الجزيرة قلت ميمون بن مهران قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي
قال فمن يسود اهل خراسان قال قلت الضحاك بن مزاحم قال فمن العرب ام من
الموالي قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل البصرة قال قلت الحسن بن ابي الحسن

الألوكة
www.alukah.net

قال فمن العرب ام من الموالى قال قلت من الموالى قال ويلك فمن يسود اهل كوفه قال قلت
ابرهيم النخعى قال فمن العرب ام من الموالى قال قلت من العرب قال ويلك يا زهرى فرحت
عينى والله لتسودن الموالى على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها قال قلت يا
امير المؤمنين انما هو امر الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط وفما نرويه
عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما مات العبادلة صار الفقه فى جميع البلدان
الى الموالى الا المدينة فان الله خصها بقرشى فكان فقيه اهل المدينه سعيد بن المسيب
غير مدافع قلت فى هذا بعض الميل كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء ائمة
مشاهير منهم الشعبى والنخعى وجميع الفقهاء السبعه الذين منهم ابن المسيب عرب
الا سليمان يسار والله اعلم **النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة**
وبلدانهم وذلك مما يفتقر حفاظ الحديث الى معرفة فى كثير من تصرفاتهم ومن مظان
ذكره الطبقات لابن سعد وقد كانت العرب انما تنتسب الى قبائلها فلما جاء الا
سلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدائن حدث فيما بينهم الانتساب الى الاوطان كما كانت
العجم تنتسب واضاع كثير منهم انسابهم فلم يبق لهم غير الانتساب الى اوطانهم ومن كان
من القاقلة من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما فى الانتساب فليبدأ فى الاول منهما ثم بالثانى بالتنقل
اليه وحسن ان يدخل على الثانى كلمه ثم فيقال فى القاقلة من مصر الى دمشق مثلا فلان
المصرى

المصرى ثم الدمشقى ومن كان من اهل قرية من قرى بلدة فجايز ان ينتسب الى القرية
والى البلدة ايضا والى الناحية التى منها تلك البلدة ايضا ولنقتد بالحاكم ابى عبد الله
الحافظ فتروى احاديث باسانيدها منتهين على بلاد رواتها ومستحسن من الحافظ
ان يورد الحديث باسناده ثم يذكر اوطان رجاله واحدا واحدا وهكذا غير ذلك
من احوالهم اخبرنى الشيخ المسند المعمر ابو حفص عمر بن محمد بن المعمر رحمه الله
بقراءتى عليه ببغداد قال اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الباقى بن محمد الانصارى قال
اخبرنا ابو اسحق ابرهيم بن عمر بن احمد البرمكى قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن ابرهيم
ابن ايوب بن ماسى قال حدثنا ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله الكجى قال حدثنا محمد
بن عبد الله الانصارى قال حدثنا سليمان التيمى عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا هجرة بين المسلمين فوق ثلثه ايام او قال ثلاث ليال اخبرنى الشيخ
المسند ابو الحسن المؤيد بن محمد بن على المقرى رحمه الله بقراءتى عليه فى نيسابور
غير مرة على بدء من ذلك مرة على راس قبر مسلم بن الحجاج قال اخبرنا فقيه الحرم ابو
عبد الله محمد بن الفضل الفراوى عند قبر مسلم ح واخبرتنى ام المؤيد زينب بنت
ابى القسم عبد الرحمن بن الحسن الشعرى بقراءتى عليها بنيسابور مرة وبقراءة غيرى
مرة اخرى قلت اخبرك اسمعيل بن ابى القسم بن ابى بكر القارى قراءة عليه قالا اخبرنا

ابو حفص عمر بن احمد بن مسرور قال اخبرنا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي قال اخبرنا
ابو مسلم ابرهيم بن عبد الله الكجي حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني حميد
الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او
مظلوما قلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك
نصرك اياه الحديثان عاليان في السماع مع نظافة السند وصحة المتن وانس في الاول
فمن دونه الى ابي مسلم بصريون ومن بعد ابي مسلم الى شيخنا فيه بغداديون وفي الحديث
الثاني انس فمن دونه الى ابي مسلم كما ذكرناه بصريون ومن بعده من ابن نجيد الى شيخنا
نيسابوريون اخبرني الشيخ الزكي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي البركات
ابن الامام ابي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بقرأتي عليه بنيسابور رحمه الله قال
اخبرنا جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل قال اخبرنا ابو عثمان سعد بن محمد البحيري
رحمه الله قال اخبرنا ابو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون قال اخبرنا ابو حاتم
ملي بن عبدان قال اخبرنا عبد الرحمن بن بشر قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
قال اخبرني عبدة بن ابي لبابة ان وراد امولى المغيرة بن شعبة اخبره ان المغيرة
ابن شعبة كتب الى معوية ذلك الكتاب له وراد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول حين يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما

ولا ينفع ذا الجد منك الجد المغيرة بن شعبة ووراد وعبدة كوفيون وابن جريج مكي
وعبد الرزاق صنعاني يمان وعبد الرحمن بن بشر فشيخنا ومن بينهما اجمعون
نيسابوريون ولله سبحانه الحمد الاتم على ما اسبغ من افضاله والصلوة والسلام
الافضلان على سيدنا محمد وآله وعلى سايير النبيين والكل نهاية ما يسئل السائلون
وغاية ما يامل الاملون امين امين امين يا رب العالمين

من عواري الدهر اتا العفو الخطيب
صاحب امير سلطان قدس سره التونسي
بيروت المحروسة سنة
١٢٨

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نعمت الله فرماید

قدح کردگار میبینم حالتی روزگار میبینم حکم امسال صون دیگرست
نه چو پیرار و پار میبینم از نجوم این سخن نمی گویم بلکه از کردگار میبینم
ف زظا در گذشته ارسال بوالعجب کاروبار میبینم در خراسان و مصر و شام و عراق
فتنهٔ روزگار میبینم همه را حال میشود دیگر که نکو را مدار می بینم
ظلمت ظلم طلمان دیار بی حد و بیشمار می بینم کرد اینهٔ ضمیر جهان
کرد و رنگ و غبار می بینم فتنهٔ بس عجب می شنوم غلغله در دیار می بینم
خبک و آشوب و فتنه و جدلو درمیان و کنار می بینم غارت و قتل و لشکر سیار
از بین و بیار می بینم بنده را خواجه وش همی یابم خواجه را بنده وار می بینم
بس فرومایگان بی حاصل عامل خند کار می بینم مرکه پایار بود امسال
خاطرش زیر بار می بینم دوستان و عزیز مرومی کشته غمخوار خوار می بینم
مرکی حاکمان منفعلیم دیگر نزاد و جاری می بینم ترک و تاجیک ابهم دیگر
خصمی و کیر دار می بینم مذنب و دین ضعیف می یابم مبتدع را افتخار می بینم
سکهٔ نوز سید بر زر در بمش کم عیار می بینم نصب و عزل بکی و عمال
مرکه زاد و بار می بینم ماه را روسیاه میبابم مهر را دلفکار می بینم

تا جرا از دست و زوی همراه مانع و ره گذار می بینم مکر و زور و حیله در هر کار
از صغار و کبار می بینم حال بهند خراب می یابم جور ترک و تتار می بینم
بقعهٔ خیر بخت کشت خراب جای جمع شرار می بینم بعض اشجار بوستان جهان
بی بهار و ثمار می بینم اندکی امن اگر بود امروز در هد کو سمار می بینم
عدمی و قناعت و کنجی حالیا اختیار می بینم گرچه می بینم این همه غمها
شادی و غمگسار می بینم غم مخور زانکه من در این شوشش خرمی و وصال یار می بینم
بعد از سال چند سال دیگر عالمی چون نگار می بینم چون رستان پنجش بگذشت
شمس خوش بهار می بینم نائب مهدی اسکان شود بلا من اسکار می بینم
پادشاهی تمام دانایی دور او چون تمام شد ناکام
پسرش یادگار می بینم بندگان جناب حضرت او سر بسر تاجدار می بینم
بعد از ان زمام خواهد بود که جهان را مدار می بینم ۹۶۲ دمحوم
نام آن نامدار می بینم صورت و سیرتش دو شعاعبر علم و حلمش شعار می بینم
دین و دنیا از و شود معمور خلق از و بختیار می بینم ید بضا که با دپاینده
با عوبا ذو الفقار می بینم مهدی وقت و عیسی دوران مر دو را شهسوار می بینم
گلشن شرع را همی بویم کل دین را دمار می بینم این جهان را چو مصر می نگرم
عدو را حصار می بینم تا چهل سال ای برادر من دور آن شهریار می بینم

www.alukah.net

در حرارت باد طعل شهر سرمست را السلام علیک یا ضامن

منت پادشه و زیر آن سلطان همه زاکا مکار می میم
در کف دست ساقی وحدت باده خوشگوار می میم
غاری دوست دار دشمن کش همدم و یار غار می میم
تیغ آهن دلان جبک زن کند و بی اعتبار می میم
زینت شرع و رونق اسلام محکم و استوار می مینم
گرگ با میش و شیر با آهو در چرا یر قرار می مینم
گنج کسری و نقد اسکندر همه بر روی کار می میم
ترک عیار و مهرت می نکرم خصم او را خوار می میم
نعمت الله شسته در گنجی از همه در کنار می میم

پادشاه و امام منت اقلیم
شاه عالی سار می میم

اللهم صل علی محمد و آله و عجل فرجهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net